2014 | 29

SEYASAT

سياسات

العدوان على غزة: تفاعلات وتداعيات

دراسات:

■ العدوان المستمر على قطاع غزة:
الجرائم وآليات المساءلة القانونية
■ صحافة المواطنين في غزة: **الدوافع والقيود**

مقالات

■ العدوان على غزة: **قراءة سريعة**
■ **«مكر التاريخ» وكسر العدوان والأفق السياسي لإنهاء الاحتلال**

الندوة

■ الانضمام لـ«الجنائية الدولية»:
أسئلة المكاسب والجاهزية والمحاذير

سياسات عامة

■ **مؤشرات الاستدامة في خطة التنمية الوطنية الفلسطينية 2014-2016**

سياسة دولية

■ ملاحظات في ضوء العدوان على غزة:
التحديات والفرص... ما المطلوب دبلوماسياً

فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة

سياسات 29 2014

سياسات
SEYASAT

معهد السياسات العامة
Institute for Public Policies

In cooperation with:
Friedrich-Ebert-Stiftung

سياسات

SEYASAT

فصـــــليـــة تـصـــدر عـــن معـــهـــد السياسات العـــامـــة

رئيس التحرير : الدكتور عاطف أبو سيف

مدير التحرير: أكرم مسلّم

المراسلات: معهد السياسات العامة، عمارة ابن خلدون، المصيون، رام الله، فلسطين، تلفاكس: ٢٩٥٩٣٠٦ – ٠٢

صفحة معهد السياسات العامة الإلكترونية: www.info@ipp-pal.ps

بريد "سياسات" الإلكتروني : www.ipp-pal.ps

رام اللّه (عدد ٢٩) أيلول ٢٠١٤

الإخراج والطباعة : مؤسسة "الأيام" – رام الله – فلسطين

التصميم الفني ولوحة الغلاف: حسني رضوان

المواد المنشورة لا تعبّر بالضرورة عن رأي المجلة أو المعهد

معهد السياسات العامة، جمعية أهلية تأسست عام ٢٠٠٦ في رام الله، تُصدر إلى جانب «سياسات» أوراق تقييم أداء، وأوراقاً سياساتية إلى جانب تنظيم برامج تدريبية تندرج ضمن محاولة موسعة للمشاركة في تصويب الأداء المؤسساتي ورفد النقاش السياسي بالمعلومات الدقيقة والتحليلات المعمقة والأرقام.

ترحب «سياسات» بمساهمات الكتاب والباحثين الفلسطينيين والعرب في السياسة الفلسطينية وتشابكاتها الإقليمية والدولية، وفي البحث في السياسة العامة وتطبيقاتها. يتم تصنيف المواد إلى دراسات (٥٠٠٠-٦٠٠٠ كلمة) ومقالات (٣٠٠٠-٤٥٠٠ كلمة) وعروض كتب (١٠٠٠-٢٥٠٠).

بذلك ترحب «سياسات» بأي اقتراحات لعرض كتب سواء صدرت بالعربية أو بلغة أجنبية. مع مراعاة أن تلتزم المساهمات المقدمة القواعد المتعارف عليها في البحث والكتابة من حيث الأصالة والرصانة والصنعة العلمية، وألا تكون مقدمة لأي مكان آخر للنشر أو سبق نشرها مستقلة أو نشر جزء منها.

تبلغ «سياسات» الكاتب بقبول مادته للنشر في غضون شهر من تسلمها للمادة. وتقدم «سياسات» مكافأة مالية على المواد التي يتم نشرها.

ترسل المواد على بريد المجلة الإلكتروني أو على عنوان معهد السياسات العامة البريدي.

الفهرس

- العدوان المستمر على قطاع غزة: الجرائم وآليات المساءلة القانونية / د. عبد الله أبو عيد ٩
- صحافة المواطنين في غزة: الدوافع والقيود / يوسف الحلو ٤٠
- استخدام مواقع التواصل الاجتماعي من قبل الحراك الشبابي
  من أجل إنهاء الانقسام الفلسطيني/ ريهام عودة ٦١
- «العدوان على غزة: قراءة سريعة» / د. عاطف أبو سيف ٧٣
- «مكر التاريخ» وكسر العدوان والأفق السياسي لإنهاء الاحتلال/محمد هواش ٨٣
- العدوان على غزة: الشباب وصناعة المستقبل / يوسف النوري ٩٠
- الانضمام لـ «الجنائية الدولية»: المكاسب والجاهزية
  والمحاذير/ أدارها وحررها المستشار رشاد توام ٩٤
- مؤشرات الاستدامة في خطة التنمية الوطنية الفلسطينية ٢٠١٤-٢٠١٦/ زكريا السرهد ١٢١
- ملاحظات في ضوء العدوان على غزة: التحديات والفرص...
  ما المطلوب دبلوماسياً/ د. نبيل الرملاوي ١٥١
- «سجلات السلب» للمؤرخ الأميركي فيشباخ / يوسف الشايب ١٦٨
- المكتبة ١٧٦

شنّت إسرائيل عدواناً على قطاع غزة استمر أكثر من خمسين يوماً ارتقى من جرائه أكثر من ٢١٣٧ شهيداً وأصيب أكثر من ١١ ألف مواطن إلى جانب تدمير آلاف المنازل ومئات المساجد والمؤسسات علاوة على الدمار الهائل الذي لحق بالبنى التحتية.

أعملت إسرائيل آلة القتل والتشريد والتدمير في القطاع، وحاولت دخوله براً مرتكبةً المذابح والمجازر التي ذهب ضحيتها في بعض الأسر قرابة ٣٠ شهيداً وفي بعض الأيام ارتقى أكثر من مائة وخمسين شهيداً، في مشاهد قتل جماعي بشعة يجب أن يسعى الفلسطينيون إلى أن يحاكم قادة إسرائيل عليها، وهي جرائم وصفت في أكثر من محفل دولي بأنها جرائم حرب. إن حروب إسرائيل الدموية على الشعب الفلسطيني تستوجب إجابات حازمة من القيادة الفلسطينية كما من المجتمع الدولي الذي عليه أن يقول لنا كيف يجب على الاحتلال أن ينتهي؟ كيف عليه أن يقف عملاً بالتزاماته وأخلاقه ويفرض على إسرائيل حل الدولتين. من جهتنا علينا التوقيع على كل الاتفاقيات للانضمام إلى الهيئات والمؤسسات الدولية.

بدأنا العمل على عدد «سياسات» الحالي قبل العدوان بقليل ثم أخذتنا صاعقة العدوان فأثرت بشكل كبير على آليات العمل وسرعته كما على محتويات العدد. وعلى الرغم من الصعوبات الجمة التي واجهت فريق «سياسات» في التواصل بسبب الأحداث في غزة، فقد نجحت «سياسات» في أن تستجيب للتطورات والمتغيرات وفي تقديم نفسها مواكبة ما جرى ومحاولة تقديم النصح والإرشاد في فهمه ومتابعته.

تضم «سياسات» دراستين حول الإعلام الجديد واستخدامه من قبل الشباب في تعزيز قضاياهم والدفاع عنها كما في تثوير القضايا الوطنية في الخارج، يقوم يوسف الحلو الباحث في الإعلام في جامعة كامبريدج بدراسة ما يعرف بصحافة المواطنين متلمساً استخدامها في قطاع غزة. وعلى الرغم من أن الدراسة أرسلت لسياسات قبل العدوان على غزة فإن الباحث آثر أن يطورها للإشارة إلى ممكنات استخدام صحافة المواطنين في الكشف عن جرائم الاحتلال. وفي السياق نفسه تقدم الباحثة ريهام عودة، من غزة، دراسة حول «استخدام مواقع التواصل الاجتماعي من قبل الحراك الشبابي من أجل إنهاء الانقسام الفلسطيني»، تسلط الضوء فيها على استخدامات الشباب للإعلام الجديد في نضالهم الشعبي ضد الانقسام. كما يقدم الدكتور عبد الله أبو عيد، أستاذ القانون الدولي والخبير في القانون الدولي الإنساني، دراسة بعنوان «العدوان المستمر على قطاع غزة: الجرائم وآليات المساءلة القانونية: دراسة في القانون الجنائي الدولي»، في مقاربة عميقة للفرص التي يوفرها القانون الدولي للفلسطينيين لمحاكمة مجرمي الحرب.

وتواصل «سياسات» في زاوية المقالات تقديم قراءتها العميقة في الحالة الفلسطينية، حيث

يقدم رئيس التحرير الدكتور عاطف أبو سيف مقالاً مطولاً بعنوان «العدوان على غزة: قراءة سريعة»، ويقدم الكاتب محمد هواش مقالة بعنوان «نحو حكومة وحدة وطنية تكون مسؤولة أمام شعبها». ويكتب الناطق باسم ائتلاف ١٥ آذار مقالة حول ما ينتظر الشباب من مهام في فترة ما بعد العدوان.

وتخصص سياسات ندوتها لهذا العدد للبحث في سبل التوجه للمحاكم الدولية لمقاضاة إسرائيل. يستضيف الباحث والقانوني رشاد توام حول طاولة «سياسات» ثلةً من خبراء القانون والحقوق في فلسطين لتعميق التأمل والبحث عن المطلوب في هذا الاتجاه. يجلس حول طاولة سياسات كل من:

الدكتور محمد الشلالدة – جامعة القدس،

والدكتور ياسر العموري – جامعة بيرزيت،

والدكتور معتز قفيشة – جامعة الخليل،

والأستاذ شعوان جبارين – مؤسسة الحق،

وفي زاوية السياسات العامة يناقش الباحث زكريا السرهد خطة التنمية الوطنية للأعوام ٢٠١٤ – ٢٠١٦ محاولاً الوقوف على عناصر الاستدامة فيها. أما في زاوية العلاقات الدولية فيستكمل سفير فلسطين السابق في جنيف النقاش حول العدوان على غزة في دراسة يجمع فيها بين التجربة الشخصية وبين الفقه القانوني بعنوان «ملاحظات في ضوء العدوان على غزة: التحديات والفرص... ما المطلوب «دبلوماسياً».

ويقدم يوسف الشايب عرضاً لكتاب «سجلات السلب» (أملاك اللاجئين الفلسطينيين والصراع العربي الإسرائيلي).

وكالعادة تقدم سياسات نخبة من آخر ما صدر في المكتبة العربية من كتب تتعلق بالقضية الفلسطينية أو القضايا العربية ذات الصلة تعميماً للفائدة وتوسيعاً للمعرفة.

اتفقت الفصائل وإسرائيل على تهدئة تليها مفاوضات غير مباشرة بوساطة مصرية للنظر في القضايا العالقة. لا أحد يعرف مآلات المفاوضات، لكن المؤكد أن الخريف الفلسطيني لن يكون أقل سخونة من الصيف الذي شهد العدوان، إذ إن مهام كبيرة تنتظر الفلسطينيين من إعادة إعمار غزة إلى تعزيز الوحدة وتمتينها إلى جولة إستراتيجية وطنية موحدة لمواجهة الاحتلال بدلاً من التعامل مع الصراع بالقطعة. سياسات حاولت جهدها وستواصل لأن على هذه الأرض ما يستحق الحياة.

العدوان المستمر على قطاع غزة: الجرائم وآليات المساءلة القانونية: دراسة في القانون الجنائي الدولي

د. عبد الله موسى أبو عيد*

المقدمة:

لم تبدأ مشكلة قطاع غزة مع الاحتلال الإسرائيلي عند غزو إسرائيل العدواني لقطاع غزة في الثامن من شهر تموز ٢٠١٤، بل بدأت منذ زمن أبعد بكثير، حينما قامت القوات الصهيونية – في صيف ١٩٤٨ وأوائل ١٩٤٩ – بإبعاد عشرات الآلاف من المواطنين الفلسطينيين وطردهم من مدن جنوب فلسطين وقراها إلى قطاع غزة، الذي أطلق عليه هذا الاسم بعد نكبة ١٩٤٨. وبالتالي فقد نشأت مشكلة هؤلاء المواطنين كلاجئين شكلوا أكثر من ٧٥٪ من سكان مدينة غزة والمدن الأخرى في القطاع كما حدث مع باقي اللاجئين الفلسطينيين الذين طردوا من قراهم ومدنهم في كافة أنحاء فلسطين.

كذلك تم احتلال قطاع غزة، في حزيران ١٩٦٧، حيث قامت القوات الإسرائيلية بإجراءات قاسية وعنيفة ضد سكان القطاع، وخاصة في مخيمات اللاجئين بعد احتلاله، حيث دمر الجيش الإسرائيلي في العامين ١٩٧١-١٩٧٢ أجزاء واسعة من المخيمات وشق الطرق فيها لإدخال الدبابات إلى داخلها بهدف قمع أي تحركات نضالية ضد الاحتلال وكان أرئيل شارون هو الأكثر صرامة وقسوة في هذا المجال.

لن نتطرق في هذه الدراسة إلى تلك الأحداث القديمة، بل سوف نقصرها على الإجراءات العنيفة والأعمال العدوانية التي ارتكبتها القوات

* أستاذ القانون الدولي والعلاقات الدولية سابقاً والخبير في القانون الدولي الإنساني

الإسـرائيلية بعد غزوها القطاع في الثامن من تمـوز ٢٠١٤. وتركز الدراسـة بشـكل خاص على المخالفات الجسـيمة المرتكبـة من القوات الإسرائيلية، تلك المخالفات التي اعتبرت المواثيق الدولية والأعراف القانونية الدولية أنها تشـكل جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية.

لكي تكون الدراسة مترابطة ومتصلة تجدر بنا الإشارة إلى الأمور الآتية:

١. انسـحبت القـوات الإسـرائيلية من كامل أنحـاء القطـاع بعد هدم مـا كان قد بني فيه من مسـتوطنات في الخامس من أيلول ٢٠٠٥ بمبادرة خاصة من أرئيل شـارون، رئيس وزراء إسـرائيل آنـذاك. إلا أن ذلك لم يكن انسـحاباً حقيقياً بل إعادة انتشار للقوات الإسرائيلية حول القطاع بعد تطويقه ومحاصرته من ثلاث جهات ومن البحر والجو أيضاً. وبذلك لم يكن للانسحاب المشار إليه أن يؤثر في الوضـع القانوني للقطاع عما كان عليـه الأمـر قبل الانسـحاب، بل ظل القطاع يعتبر من وجهة نظر قواعد القانون الدولي – وإن كان نظرياً قد تحرر من قوات الاحتلال – إقليماً محتلاً.

حددت القوات الإسرائيلية معابر محددة للقطاع اسـتخدم بعضها لمرور السكان والأخرى لعبور البضائع، وجميعها تحت السـيطرة الإسرائيلية وتخضع لإشـراف القوات الإسرائيلية المسلحة ومقتضيات المصلحة والأمن الإسرائيليين.

أعلـن القطـاع «كيانـاً معاديـاً» بتاريـخ ٢٠٠٧/٩/١ بعد اسـتيلاء حماس على السلطة الفعليـة فيـه (de facto authority)– وأعلنت إسـرائيل أنها سـوف تسـمح بإدخـال المواد المتعلقة بالأمور الإنسـانية فقـط إلى القطاع، وبذلـك تم حرمان سـكانه البالغ عددهم حوالى (١,٨٠٠,٠٠٠) من الكثير من المواد الضرورية للبنـاء وإعادة إعمـار البنية التحتيـة ولتطوير الاقتصاد وباقي مستلزمات الحياة العادية.

وهـذه الصفـة التي أطلقتها إسـرائيل على القطاع تعتبر غريبة على مفردات القانون الدولي والسياسـة الدولية، خاصـة أن معظم أعضاء الجماعة الدولية ومنظمة الصليب الأحمر الدولية مـا زالوا يعتبرون القطاع إقليماً محتلاً، كما أن اتفاقية أوسلو وملحقاتها اعتبرته هكذا.

دأبت إسـرائيل قبل وبعد انسحابها الشكلي عام ٢٠٠٥ على شـن الهجمات العسـكرية ضد القطـاع وخاصة ضد المدنيين وقامت بعشـرات الاغتيـالات، التي أطلقت عليهـا (القتل الهادف Targetted Killing) ضـد العديـد مـن كبار المناضلين والسياسـيين بزعم أنهـم إرهابيون، علماً أن قواعد القانون الدولي الإنساني العرفية والاتفاقية تمنعان كلياً توجيه الاغتيالات السياسية إلـى أي مـن المدنيين مهما كانـت مراكزهم أو صفاتهـم، حيث إن قانون الحـرب يضع قيوداً صارمةً على وسائل القتال وأساليبها وأدواتها.

بعد الانسحاب الشكلي، قامت إسرائيل أيضاً بعدة عدوانات على القطاع وسكانه المدنيين أهمها عدوانان هما: عدوان ٢٠٠٨–٢٠٠٩ الذي استمر

٢٢ يوماً واستشـــهد فيه أكثر من ١٥٠٠ مواطن وجرح حوالى ٦٠٠٠ آخرين كما دمرت إسرائيل خلاله آلاف البيوت والمنشآت المدنية وجزءاً كبيراً من البنية التحتية ومرافق المياه والبيئة واستخدمت أسلحة محرمة دولياً كما ورد في عشرات التقارير القانونيـــة المحلية والدولية وعلى رأســـها التقرير المعروف باســـم (تقرير لجنة غولدستون)، وكذلك عدوان تشرين الثاني لعام ٢٠١٢ الذي لم يستمر لمدة طويلة إلا أنه أوقع خســـائر في الأرواح بين المدنيين كما اســـتهدف أملاكهم ودمر عشـــرات البيوت والمرافق والمنشآت المدنية.

لذلك، فإن إسرائيل دأبت على ممارسة عدوانها على قطاع غزة كرياضة موسمية كل بضع سنوات وكأنها لا تخشى من أي محاسبة أو عقاب على جرائمهـــا، إذ إنها تعتبر نفســـها فوق القانون الدولـــي فهـــي دائماً تدعي أنها تقـــوم بكل هذه الجرائم دفاعاً عن النفس، فتقتل من تشـــاء من المدنيين وتســـتخدم أشد الأسلحة فتكاً وبعضها محرم دولياً.

لذلـــك، لا مناص في هـــذا العدوان الأخير من محاســـبتها ومحاسبة المســـؤولين عن التخطيط للعدوان وتنفيذه وعن قتل المدنيين، وبينهم حوالى ٥٠٠ طفـــل لكيلا يظل هؤلاء في منأى عن العقاب والمحاســـبة؛ الأمر الذي يعتبـــر، ليس فقط ضد القانـــون الدولي، بل وأيضاً ضد الســـلم والأمن الدوليين وضد المصلحة الحقيقية للنظام السياسي والقانوني الدوليين كما يشكل اعتداء على المجتمع الدولـــي، إذ إن الكثير مـــن فقهاء القانون الدولي وشارحيه يعتبرون أن عدواناً كهذا يعتبر عدواناً علـــى أعضـــاء الجماعـــة الدوليـــة، إذ إنه يمس مصالحهم المشـــتركة في ســـيادة القانون ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين بصورة حقيقية وفعالة. لذلك يمكننا التأكيد أنه من أجل هذه المبادئ السامية تشـــددت الجماعة الدولية عند صياغتها نصوص معاهـــدات جنيف الأربع عـــام ١٩٤٩ في حماية المدنيين خـــلال الحرب وفي إلـــزام الأعضاء في المعاهـــدات الأربع، ليس فقط باحترام نصوصها بل وضمان احترام الآخرين لهذه النصوص وهو ما يطلق عليه بلغة القانون «مصلحة مشتركة عامة لكافة أعضاء الجماعة الدولية» (Erga Omnes).[١]

لذلك، فإن هذه الدراســـة لن تستطيع معالجة كافة عدوانات إسرائيل وكل ما أثارته إسرائيل من ادعاءات ومزاعم تتعلق بالإرهاب وبأنها في وضع الدفاع الشـــرعي لحماية أمنها وأمن مواطنيها. وسوف نقتصر على بحث المواضيع الآتية:

١. الوضع القانوني لقطاع غزة.
٢. العدوان الإســـرائيلي الأخير على القطاع من وجهة نظر القانون الدولي.
٣. خرق إســـرائيل العديد من قواعد القانون الدولي العرفية والاتفاقية.
٤. آليات المســـاءلة القانونية لدولة إســـرائيل والمســـؤولين فيها عن المخالفات الجسيمة لقواعد قانون الحرب.
٥. الخاتمة والتوصيات.

أولاً - الوضع القانوني لقطاع غزة:

لا بد لهذه الدراسة أن تبدأ باستكشاف الوضع القانوني لقطاع غزة وذلك لعدة أسباب أهمها:

١. أننا لن نستطيع أن نعالج الكثير من الأمور القانونية دون أن نحدد الوضع القانوني للقطاع: هل هو ما زال إقليماً محتلاً أم أنه «كيان مستقل معاد» كما زعمت إسرائيل عام ٢٠٠٧؟

٢. لأن هناك آراء مختلفة ومتناقضة حول الوضع القانوني للقطاع، حيث إن إسرائيل تنكر أنه ما زال يعتبر أرضاً محتلة ويناصرها في ذلك الكثير من أنصارها ومن ضمنهم فقهاء وأساتذة قانون دولي. لذلك لا بد لنا من تحديد هذا الوضع كي تكون تحليلاتنا في هذه الدراسة مستندة إلى العلم وقواعد القانون الدولي وخاصة القانون الدولي الإنساني.

٣. إسرائيل زعمت أنها في عدوانها الأخير كانت في حالة دفاع عن النفس، أي أن هذا الكيان المعادي المزعوم هو الذي بدأ عدوانه، وهي كانت ترد عليه، أي أنها كانت في حالة دفاع شرعي عن النفس بموجب قواعد القانون الدولي العام.

ولبحث هذا الأمر لا بد لنا من تحديد الوضع القانوني الصحيح للقطاع.

فإذا اعتبر أنه ما زال أرضاً محتلة، فإن ذلك يتناقض قطعاً مع حق الدفاع الشرعي، بل سيكون القطاع وجميع سكانه محميين بموجب قواعد القانون الدولي ونصوص بعض المواثيق والمعاهدات الدولية وعلى رأسها معاهدة جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ التي تلزم سلطة الاحتلال بحماية الأشخاص المحميين ورعايتهم والاعتناء بأمنهم وكرامتهم وممتلكاتهم.[٢]

تجدر هنا الإشارة السريعة إلى أن إسرائيل ومنذ الأيام الأولى لاحتلالها لم تعترف بأنها سلطة احتلال كما رفضت تطبيق معاهدة جنيف الرابعة تطبيقاً قانونياً (de Jure). أي أنها لم تعترف بأن قطاع غزة كان في وضع إقليم محتل، على الرغم من أن كافة أعضاء الجماعة الدولية ومنظمة الأمم المتحدة وهيئة الصليب الأحمر وغيرها من المنظمات الدولية كلها أجمعت على أن إسرائيل تعتبر سلطة احتلال للأقاليم الفلسطينية المحتلة في حزيران ١٩٦٧.

انسحبت القوات الإسرائيلية من القطاع في الخامس من أيلول ٢٠٠٥ في خطوة أحادية الجانب، إلا أنها أعادت تموضعها وانتشارها حول القطاع مطوقة إياه من البر كما سيطرت كذلك على البحر الإقليمي للقطاع وعلى الجو فوقه. وبذلك تكون إسرائيل قد سيطرت سيطرة شبه كاملة على معظم عناصر السيادة للإقليم خاصة بعد سيطرتها على جميع المعابر المؤدية إليه.

ونشير في هذا الصدد إلى نص المادة السادسة من معاهدة جنيف الرابعة التي نصت على أن «... تلتزم دولة الاحتلال بأحكام المواد الآتية (ذكرت ما مجموعه ٤٣ مادة من المعاهدة ذات علاقة وثيقة بحماية المدنيين وتأمين حياتهم

وأملاكهم في الإقليم المحتل) سارية المفعول بعد توقف العمليات الحربية بعام واحد، وذلك طوال مدة الاحتلال ما دامت هذه الدولة تمارس وظائف الحكومة في الأراضي المحتلة.[٣]

ويجب أن نلاحظ هنا أن هذه المعاهدة وضعت لاحتلال قصير الأمد وليس لاحتلال كالاحتلال الإسرائيلي اقترب من مرور خمسين عاماً على وقوعه، وقد استثنت المادة السادسة من المعاهدة المواد التي أصرت على تطبيقها ومن ضمنها المواد من ١-١٢ من تلك المعاهدة، وهي من أهم مواد المعاهدة خاصة في مجال حماية المدنيين، وبشكل خاص المادة (٢) التي تنص على: «تنطبق المعاهدة على جميع حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لإقليم أحد الأطراف المتعاقدة».[٤]

وتستطرد المادة الثانية في النص على: «إذا لم تكن إحدى دول النزاع طرفاً في هذه الاتفاقية، فإن دول النزاع الأطراف فيها تبقى مع ذلك ملتزمة بها في علاقاتها المتبادلة».[٥]

لكل ذلك يجدر بنا أن نلاحظ الأمور الآتية في هذا الخصوص:

١. أن إسرائيل طرف في معاهدات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ بما فيها المعاهدة الرابعة وذلك منذ ١٩٥١/٧/١٥.
٢. إن كافة أعضاء المجتمع الدولي والمؤسسات الحقوقية والإنسانية وعلى رأسها الصليب الأحمر الدولي،[٦] ومجلس الأمن[٧] والجمعية العامة٨ أكدت انطباق المعاهدة الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة ومنها قطاع غزة وأن إسرائيل ملزمة في جميع أعمالها وتصرفاتها في الأراضي المحتلة بمراعاة نصوص المعاهدة.[٩]
٣. أن إسرائيل لم تنسحب من القطاع انسحاباً حقيقياً بل استبدلت احتلال القطاع من الداخل بالسيطرة عليه وعلى مداخله ومعابره وحدوده من الخارج، أي حصاره حصاراً قد يكون أشد أثراً من الاحتلال الداخلي.

أن إسرائيل ما زالت تمارس وظيفة الحكومة في قطاع غزة، أو على الأقل تسيطر على بعض هذه الوظائف بحكم الأمر الواقع (de facto control) إذ إنها بسيطرتها المشار إليها تمارس معظم عناصر السيادة الداخلية، وهي أهم وظائف الحكومة في أي دولة، أو إقليم له بعض الاستقلال الذاتي.

وبذلك تنطبق نصوص المادتين الثانية والسادسة من معاهدة جنيف الرابعة، وبشكل عام معظم المواد الـ (٤٣) التي ذكرتها المادة السادسة من تلك المعاهدة.[١٠]

لذلك يمكن اعتبار أن الوضع في قطاع غزة يشبه إلى حد ما الوضع في الضفة الغربية وكلاهما ما زال يخضع للسيطرة الفعلية للاحتلال، إذ إن إسرائيل تمارس في الحالتين معظم عناصر السيادة وإن بأسلوب ماكر فيه تفنن في خداع الرأي العام الدولي وأساليب مبتكرة للتحايل على قواعد القانون الدولي. فالسلطة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة لا تسيطر سيطرة فعلية على الأرض والمياه والأمن والاقتصاد والمعابر والفضاء

الجوي وجميعها من عناصر السيادة. أي أن كلا الإقليمين ما زال فعلياً تحت الاحتلال الإسرائيلي، وبالتالي تنطبق على أحوال المدنيين فيهما قواعد القانون الدولي الإنساني وبخاصة ما ورد من نصوص مهمة في معاهدة جنيف الرابعة. [١١]

كما أن المادة السادسة من معاهدة جنيف الرابعة نصت على وجوب الإبقاء على المواد ٢٧ والمواد من ٢٩-٣٤ كي تنفذها سلطات الاحتلال وجميعها قواعد أساسية لإلزام هذه السلطة بمعاملة المدنيين، أي الأشخاص المحميين، معاملة إنسانية. [١٢]

بالإضافة لكل ذلك، تعتبر إسرائيل ملزمة أيضاً بتطبيق قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان المتعلقة بالمعاملة الإنسانية الواردة في الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها وأصبحت طرفاً فيها.

حتى لو افترضنا جدلاً أن قطاع غزة بأكمله يعتبر إقليماً مستقلاً ولا يخضع للاحتلال والسيطرة الإسرائيلية، فإن إسرائيل تعتبر ملزمة بتطبيق كافة القواعد العرفية والاتفاقية للقانون الدولي العام والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي صادقت إسرائيل عليها وانضمت إليها وأصبحت ملزمة قانونياً بها وباحترامها. [١٣] ويشمل ذلك ميثاق الأمم المتحدة، [١٤] وجميع مواثيق حقوق الإنسان الدولية مثل العهدين الدوليين لسنة ١٩٦٦ واتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية الدولية لمنع التعذيب لسنة ١٩٤٨ وغيرها من الاتفاقيات الملزمة. [١٥]

ثانياً - العدوان الإسرائيلي على القطاع في نظر القانون الدولي:

منذ احتلال إسرائيل لقطاع غزة في ١٩٦٧/٦/٧ وإسرائيل تعامل سكانه المدنيين معاملة لا إنسانية من اعتقال وقتل وتدمير ممتلكات والاستيلاء عليها وبخاصة استيلاء المستوطنين قبل العام ٢٠٠٥ على المياه الجوفية لري حدائقهم ومزروعاتهم كما قاموا بتلويث البيئة وغير ذلك من المخالفات الجسيمة التي اعتبرتها المواثيق الدولية بمثابة جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، بل نستطيع أن نعود إلى العام ١٩٤٨ حينما قامت القوات المسلحة الإسرائيلية بطرد عشرات الألوف من السكان الفلسطينيين من كافة مدن جنوب فلسطين. [١٦] إلى منطقة القطاع والاستيلاء على أملاكهم وهدم معظم القرى لمنعهم من الرجوع إلى بيوتهم بحيث أصبح أكثر من ٧٥٪ من سكان القطاع من اللاجئين.

لذلك يمكننا أن نعتبر الاعتداء الأخير على القطاع في تموز ٢٠١٤ عدواناً متواصلاً منذ العام ١٩٤٨، خاصة أن إسرائيل ترفض إعادة هؤلاء اللاجئين وفقاً للقرارات العديدة التي أقرتها الجمعية العامة وفي مقدمتها القرار رقم (١٩٤) لسنة ١٩٤٨.

بدأت إسرائيل عدوانها على القطاع في ٢٠١٤/٧/٨ إلا أن حقيقة الأمر أنها بدأت استفزازاتها لحماس قبل ذلك حينما اتهمتها، دون أي دليل، بأنها وراء عملية خطف طلاب المدرسة الدينية الثلاث في شهر حزيران السابق لبدء العدوان على القطاع. وبناء عليه قامت القوات

الإسرائيلية في الضفة الغربية بالاعتداء على آلاف المواطنين حيث اكتسحت مدن الخليل وحلحول ورام الله ونابلس والعديد من المدن والقرى معتقلة المئات من النشطاء السياسيين وأعادت اعتقال عدد كبير ممن كانت قد أفرجت عنهم قبل ذلك في صفقة شاليت وغيرها. وقد ارتكبت إسرائيل من الاستفزازات والاعتداءات ضد كافة القوى الوطنية والإسلامية خاصة ضد نشطاء محسوبين على حماس وقتلت ٩ من الشباب دون أي ذنب بل لمجرد إرهاب المواطنين ومنعهم من الاحتجاج، وفي مثل هذا الجو بدأ العدوان على القطاع.

فهل يعتبر ذلك العدوان دفاعاً شرعياً عن النفس كما زعمت إسرائيل ووسائل إعلامها وبعض زعماء الدول الغربية، دون أن يتأكدوا لمعرفة حقيقة الأمر!!.

ورد على هؤلاء الزعماء الغربيين الصحافي الإسرائيلي المخضرم أوري أفنيري[١٧] (Uri Avniry) حيث كتب في مقال له: «هذه الحرب التي تشنها إسرائيل ليست حرباً ضد الإرهاب إذ إن الحرب نفسها هي عمل من أعمال الإرهاب».[١٨]

يضيف أفنيري إلى ما قاله أموراً في غاية الخطورة والأهمية لهذه الدراسة حيث قال: «إن العدوان على غزة إنما يأتي انعكاساً لما هو سائد في المجتمع الإسرائيلي من تطرف غالبية أعضاء المجتمع وتوجههم المتواصل نحو الفاشية، كما أن حكومة نتنياهو إنما تمثل هذا التوجه الجديد في المجتمع الإسرائيلي». ويضيف أفنيري قائلاً: «يسود إسرائيل جو سياسي خانق وصحافة وإعلام يتماهيان مع توجهات الحكومة باستثناء نور وحيد يتمثل في (هآرتس). إن من شأن هذا الجو أن يحمل العديد من الشباب المثقف بأن يحلم في العيش في مكان هادئ ومريح مثل لوس أنجلوس أو برلين».

إذن، عطفاً على ما ذكرناه أعلاه من تواصل اعتداءات إسرائيل في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة طيلة زمن الاحتلال وارتكابها الكثير من المخالفات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، فإن هذه الدولة لا يمكنها الادعاء الزائف بحقها في الدفاع عن النفس.

لذلك سوف نتناول باختصار موضوعين هما: حق الدفاع الشرعي، وحق الشعوب في مقاومة الاحتلال.

١. حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي:

لعل من أهم ما أورده ميثاق الأمم المتحدة من نصوص هو ما ورد في المادة الثانية منه من أنه «على أعضاء الهيئة أن يمتنعوا جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأي دولة».[١٩] إلا أن الميثاق سمح للدول باستخدام القوة فقط في حالة الدفاع الشرعي عن النفس ولكن بشروط مشددة حددتها المادة (٥١) من الميثاق ويمكن تلخيصها بالشروط الآتية:

أ. أن تعتدي قوة مسلحة على دولة عضو في المنظمة الدولية.

ب. وجوب قيام الدولة المعتدى عليها بإبلاغ مجلس الأمن فوراً بما تم من تدابير اتخذتها الدولة المعتدى عليها.

ت. فإذا اتخذ المجلس أي تدابير لحفظ السلم والأمن الدوليين ينتهي رد فعل تلك الدولة المعتدى عليها.

لو صدقنا فعلاً ما زعمته إسرائيل من اعتداء حماس عليها بالصواريخ وأنها استخدمت حقها في الرد على ذلك العدوان بموجب المادة (٥١) من الميثاق، فهل تقيدت إسرائيل بالقيود والشروط التي وضعتها تلك المادة كي تعتبر فعلاً في حالة دفاع شرعي عن النفس؟ وهل تقدمت إسرائيل بشكوى إلى مجلس الأمن؟ أي هل أبلغته بذلك العدوان المزعوم؟

زيادة على ذلك، فإن قواعد القانون الدولي العرفي والاتفاقي تشترط التناسب بين فعل العدوان والرد عليه كي تكون الدولة المعتدى عليها في موقف سليم يتسق مع نصوص القانون الدولي وقواعده، فهل قصف المدن والقرى والمخيمات والمنشآت المدنية والبيوت السكنية والعمارات والمصانع والجوامع ومخيمات اللاجئين ومدارس وكالة الغوث الدولية حالة دفاع شرعي وفيها تناسب في الرد. لعل ما ارتكبته إسرائيل من أعمال تقع تحت بند الجرائم الخطيرة والبشاعات (Atrocities) ضد المدنيين وأملاكهم هو الذي حمل معظم الزعماء الغربيين بأن يلتزموا الصمت فيما بعد أو يرشقوا إسرائيل بنقد رقيق وخجول.

بالإضافة إلى ذلك، هل يعقل أن تعتبر إسرائيل المحتلة لإقليم القطاع في حالة دفاع شرعي ضد أعمال مقاومة صادرة عن عدد من المنظمات والقوى السياسية في القطاع كان من المفروض أن تقوم إسرائيل بحمايتها والاعتناء بها وليس الاعتداء عليها وعلى أملاكها وكافة مكونات مجتمعها بالصواريخ والمدافع براً وجواً وبحرا؟ وهل قتل ما يزيد على ٢٠٠٠ مواطن معظمهم مدنيون، وربعهم أطفال وجرح حوالى عشرة آلاف شخص[٢٠] في مجازر بشعة ومتكررة صباح مساء بكافة أنواع الأسلحة المتطورة والتكنولوجيا التي لا تمتلكها الكثير من الدول، يعتبر دفاعاً عن النفس؟[٢١] خاصة إذا قارنا بين الخسائر البشرية للطرفين من المدنيين، حيث إن إسرائيل خسرت ثلاث ضحايا من المدنيين فقط بينهم أحد المواطنين العرب من بئر السبع، إذ إن المواطنين العرب في إسرائيل معرضون لأخطار الحرب أكثر بكثير مما يتعرض له المواطنون اليهود لانعدام المخابئ في مناطق سكناهم.

بالإضافة لذلك، فإن خسائر الإسرائيليين من الجنود بلغت حوالى ٦٣ مقاتلاً، حسب ما هو معلن رسمياً من إسرائيل، الأمر الذي يعتبر ذا أهمية كبيرة في التدليل على من كان يركز في حربه وآلاته العسكرية على المدنيين ومن كان يقاتل ضد الجنود فقط.

تعتبر هذه الأرقام من ضحايا الطرفين مؤشراً أولياً على من كان فعلاً في حالة دفاع عن النفس، وهل ضرب المولد الوحيد للكهرباء في القطاع ومحطات المياه ومرافق الصرف الصحي والبنية التحتية لإقليم محاصر لسنوات عديدة وفي حالة إرهاق وفقر وحاجة للعديد من ضروريات الحياة يعتبر ضمن نطاق الدفاع الشرعي عن النفس؟

حقيقة الأمر أن القوات الإسـرائيلية شـنت عدوانها للقضاء على قوة المقاومة، وليس حماس وحدها، من أجل كسـر شوكتها ومحاولة فرض الأمـر الواقع عليها وإضعافهـا كمقدمة لفرض حل سلمي إسرائيلي (Pax Israeliana) وإنهاء القضية الفلسطينية مستغلة زمن الضعف والهزال العربي والانقسـام والتفـكك في عدة دول عربية والموافقـة على أعمالها – وإن يكن بالصمت من قبل بعـض الدول العربية – إلا أنها فوجئت برد المقاومة العنيف والمتصاعد، فاسـتخدمت كل ما تستطيع استخدامه من قوة للقضاء على عنفوان المقاومة، لذلك صبـت معظم نارها على المدنيين والمواقع والمنشآت المدنية، كما فقدت صوابها خلال الأيـام الأخيرة ما بين ١– ١٠ آب بحيث ارتكبت الكثير من الحماقات خاصة عند قصفها مدارس وكالة الغوث الدولية ثلاث مرات على الأقل مرتكبة أكثر من مجـزرة فيها وفي مناطق أخرى بحيث أجبرت الأمين العام للأمم المتحدة [٢٢] على استنكار أعمالها وكذلك البيت الأبيض الأميركي.[٢٣]

٢. حق الشعوب في مقاومة الاحتلال:

كان اسـتخدام القـوة قبل الحـرب العالمية الثانية مباحاً ويكاد يكـون مقصوراً على الدول الاستعمارية الرئيسة، حيث كانت القوة المسلحة إحدى ركائز السياسة الخارجية للدول للاستيلاء على أقاليم جديدة وأجزاء من دول أخرى وضمها إليهـا. إلا أن الوضع تغير بعـد الحرب العالمية الثانيـة كنتيجة طبيعية لهزيمـة النازية وضعف الدولتين الاستعماريتين الرئيستين إنجلترا وفرنسا وظهور قوى أخرى في العلاقات الدولية كالاتحاد السوفياتي والمعسكر الاشتراكي وعشرات الدول حديثة الاستقلال التي قاومت المستعمرين بكافة الوسـائل الممكنة نتيجة الظروف الدولية الجديدة بحيث ازداد عدد الدول المستقلة زيادة هائلة في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي.

انعكست هذه التطورات السياسية الدولية على القواعـد القانونية الدوليـة، حيث لعبت الجمعية العامة للأمم المتحدة دوراً مهماً كحاضنة للكثير من المواثيق الدولية التي احتوت على قواعد قانونية جديدة منها: التأكيد على حق الشعوب في تقرير مصيرها والسـيطرة على ثرواتهـا الطبيعية.[٢٤] وكان هذا التطور نتيجة حتمية لازدهار حركات التحرر الوطني ونشـوب عشرات الثورات ضد المسـتعمرين، لذلك ظهـرت دول جديدة بعضها ذو حكومـات تقدمية وقفت إلى جانب الشـعوب المسـتعمرة ودعمت حقها فـي تقرير مصيرها؛ الأمر الذي أضفـى الكثير من الحيوية والتطور على قواعد جديدة في القانون الدولي المعاصر عن طريق صدور معاهدات شارعة جديدة على رأسها ميثاق الأمم المتحدة ومعاهدات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والعهدين الدوليين لعام ١٩٦٦ وغيرها.[٢٥]

وفقاً لهذه القواعد القانونية الجديدة لم يعد حق الدفاع الشرعي عن النفس مقتصراً على الدول بل أصبح يشـمل ثلاثة أنواع من الشعوب التي ما زالت لم تحصل على تقرير مصيرها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن معظم الدول الغربية الرئيسة وبعض فقهاء القانون الدولي من تلك الدول ظلوا

يتمسكون بالقواعد التقليدية رافضين الاعتراف بهذا الحق الجديد للشعوب. إلا أن عدداً من فقهاء القانون الدولي المعاصر، من أمثال البروفسور المصري جورج أبي صعب والبروفسور الإيطالي أنطونيو كسيسي اعتبروا «حق الشعوب في الدفاع عن نفسها» ضد مستعمريها ومضطهديها حقاً ثابتاً بموجب قواعد القانون الدولي المعاصر. كما اعتبروا أن هناك التزاماً على كافة أعضاء الجماعة الدولية، بتقديم المساعدة الدبلوماسية والسياسية والاقتصادية والقانونية لهذه الشعوب المضطهدة ولحركات المقاومة.[٢٦]

بالنسبة للشعب الفلسطيني، فإن حقه في تقرير مصيره وإنشاء دولته المستقلة ثابت منذ العام ١٩٦٩٢٧ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٢٥٣٥) الذي كان فاتحة للكثير من القرارات ثم تكرر صدورها منذ ذلك الوقت عن الجمعية العامة عشرات المرات. وبناء على هذا الحق أضفت الجمعية العامة على منظمة التحرير الفلسطينية صفة مراقب في الأمم المتحدة عام ١٩٧٤ بقراريها رقم (٣٢٣٦) ورقم (٣٢٣٧) حيث اعترفت في الأول بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وفي الثاني منح المنظمة صفة مراقب في الأمم المتحدة تأكيداً على حقه المذكور.

لا شك في أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢ رفع مكانة منظمة التحرير إلى مستوى الاعتراف بدولة فلسطين دولة تحت الاحتلال وبحدودها في حدود ما قبل ١٩٦٧/٦/٧ – وكون هذا القرار صدر باعتراف (١٣٨) دولة ضد (٨) دول هي إسرائيل وأميركا وكندا ومعها خمس دول تكاد لا ترى بالعين المجردة على خارطة العالم، أي أنه صدر بأغلبية ٩٢٪ من الدول الأعضاء – يضفي أهمية تاريخية جديدة على النضال الفلسطيني ضد الاحتلال.

ثالثاً- خرق إسرائيل معظم قواعد قوانين الحرب العرفية والاتفاقية:

نبدأ بالإشارة إلى أن إسرائيل خرقت في عدوانها على قطاع غزة قاعدتين عرفيتين من قواعد القانون الدولي الإنساني الأساسية الثابتة أيضاً في نصوص واردة في اتفاقيات دولية وهما:

١. قاعدة التمييز، أي تمييز المدنيين عن المقاتلين وعدم المس بهم.
٢. قاعدة التناسب (Proportionality)، أي وجوب مراعاة المتحاربين للرد المتناسب في عنفه على العدو.

وقد اعتبرت قواعد القانون الدولي الإنساني خرق أي من هاتين القاعدتين بمثابة مخالفة جسيمة.[٢٨]

خرقت إسرائيل في عدوانها على قطاع غزة في تموز ٢٠١٤ القاعدتين مرات متكررة. بل نحتاج إلى مجلد لكثرة تلك الخروق؛ لذلك فإن هذه الدراسة سوف تقتصر على ذكر أمثلة على الخروق الخطيرة الأساسية وعلى العقوبات التي تجرمها.

١. **العقوبات الجماعية:**

لعل أبرز السمات التي تميز هجمات إسرائيل بكافة الأسلحة على السكان والأعيان والمؤسسات المدنية في القطاع هي تلك الهجمات التي لا توجه ضد المقاتلين بل ضد كافة السكان وكافة الأملاك ابتداء من البيوت السكنية وانتهاء بالمستشفيات والجوامع والمدارس والمصانع والبنية التحتية كالكهرباء والماء والمياه العادمة. وجميع هذه الإجراءات تعتبر ضمن العقوبات الجماعية، كونها موجهة ضد مجمل السكان دون تمييز وليست محصورة بالمقاتلين كما تنص قواعد قانون الحرب.

نصت الكثير من قواعد القانون الدولي الإنساني (قانون الحرب) على منع عقوبات جماعية كهذه واعتبرت في بعض المواثيق بمثابة مخالفات جسيمة (Grave Breaches)، أي بمثابة جرائم حرب. فقد نصت المادة (٥٠) من أنظمة لاهاي الملحقة بمعاهدة لاهاي الرابعة عام ١٩٠٧ على أنه: «لا يجوز إنزال عقوبات جماعية ضد السكان بسبب أعمال ارتكبها أفراد لا يمكن أن يكون هؤلاء السكان مسؤولين عنها بصفة جماعية».

ونصت معاهدة جنيف الرابعة على حظر العقوبات الجماعية وذلك بمخالفة شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها شخصياً، وكذلك حظرت جميع تدابير التهديد والإرهاب.[٢٩]

لا شك في أن قتل عشرات بل مئات المدنيين الأبرياء وبينهم نسبة كبيرة من الأطفال تعتبر عقوبات جماعية زيادة على كونها جرائم قتل عشوائي للمدنيين دون تمييز. وهي بلا شك تقع ضمن جرائم الحرب،[٣٠] فإذا كانت ممنهجة وعلى نطاق واسع ولمدة زمنية طويلة فإنها ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية.[٣١]

٢. **عمليات الإبادة:**

هناك نوعان من أعمال الإبادة الوارد النص عليها في النظام الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية وهي:

أ. **عمليات إبادة الجنس البشري** (Genocide) وقد نصت عليها المادة (٦) من النظام الأساسي وهي أخطر الجرائم الدولية في المنازعات المسلحة.

ب. **عمليات الإبادة** (Extermination) المنصوص عليها في المادة (٧) من النظام الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية وتعتبر من ضمن الجرائم ضد الإنسانية.

وكلا النوعين من الجرائم يشترط فيها توافر عنصر النية الجنائية الخاصة (mens rea)، أي نية خاصة لارتكاب الجريمة بذاتها لكي يعاقب المتهمون عليها.

وخير مثال يمكن إيراده على جريمة إبادة الجنس البشري (Genocide) هو ما حكمت به المحكمة الجنائية الخاصة بيوغسلافيا سابقاً في لاهاي، حيث حكمت في قضية تاديتش (Dusko Tadic) الصربي المتهم بالإشراف على مجزرة سيربنتسا (Serbeinca) في البوسنة والهرسك عام ١٩٩٢ التي راح ضحيتها حوالي (٨٠٠٠)

رجل من البوسنيين بأن عناصر (جريمة إبادة الجنس البشري) متوافرة بما في ذلك توافر النية الجرمية الخاصة بارتكاب الجريمة وكان دليلها على ذلك هو أن قتل حوالى ثمانية آلاف مواطن كلهم من الرجال يمكن أن تستخلص منه المحكمة توافر نية مرتكبي الجريمة في إبادة العرق البوسني وفقاً لنص المادة السادسة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية التي تعتبر أن إحدى وسائل ارتكاب الجريمة تتوافر عن طريق «فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة».[٣٢] فقتل هذا العدد الكبير من الذكور جعل المحكمة تستخلص من وقائع الجريمة أن هدف اقترافها لا شك يدل بوضوح على النية الجرمية الخاصة في إبادة العرق البوسني.[٣٣]

أما في حالة عمليات إبادة مئات المدنيين من قبل الجيش الإسرائيلي في أعمال قصف عشوائي من البحر والجو والبر بصواريخ البوارج والطائرات الضخمة مثل F16 وبمدافع الدبابات وخاصة ما نتج عن ذلك من إبادة عائلات بكاملها حيث ذكرت الأنباء أن هناك أكثر من (٦٠) عائلة أبيدت بكاملها ومن ضمنها عائلة (أبو جامع) التي قتل منها (٢٥) عضواً هم الأبوان والأولاد وزوجاتهم وأولادهم والبنات وأبناؤهن وأزواجهن.

يمكن لبعض الخبراء والمحللين السياسيين أن يعتبروا هذا القتل المكثف والعشوائي عمليات إبادة الجنس البشري إلا أنني أعتقد أن من الصعب إثبات توافر النية الجرمية الخاصة الواجب توافرها في هذه الجريمة، لذلك فإنه من الممكن اعتبار هذا القتل البشع لمئات المدنيين بشكل عشوائي وإبادة عشرات العائلات إبادة كاملة عملية إبادة (Extermination) والمنصوص عليها في المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة.[٣٤] وهي من ضمن الجرائم ضد البشرية.

ولا شك في أن النية الجرمية في إنزال هذا العدد الكبير من الخسائر البشرية متوافرة لكون الأفعال كانت مستمرة لفترة تزيد على الشهر وعلى نطاق واسع وممنهجة، إذ إنها لم تكن ضمن حادث أو حادثين قد يرتكبان خطأً بل كافة مجريات القصف تدل على أنها بأوامر عليا من أعلى المستويات وإلا لما استمرت كل هذا الوقت على الرغم من نشر صورها في أنحاء العالم والضجة التي أثارتها لدى الرأي العام العالمي.

كل هذه الأمور تعتبر مؤشراً واضحاً على نية ارتكابها بهذه الكثافة وبهذا العنف بهدف كسر شوكة المقاومة المسلحة والضغط المكثف على المدنيين لعلهم يثورون ضد المقاومة ويريحوا إسرائيل من مهمة القضاء عليها، أو التسبب في فرقتها وإضعافها، خاصة أن معظم السكان المدنيين كانوا يعيشون ظروفاً مادية صعبة للغاية لعدم توافر الكهرباء والماء النظيف والغذاء والدواء ولاختلاط المياه بالمجاري والمياه العادمة، ما قد يتسبب بكوارث صحية وهذا ما حذرت منه منظمة الصحة العالمية في بيان صدر في أوائل آب ٢٠١٤ .[٣٥]

أما بخصوص الحجة الإسرائيلية التي كان المسؤولون الإسرائيليون يزعمونها – وهي أن هذه

العائلات تعتبر (دروعاً بشريةً) تتخذها عناصر المقاومة لكي تحمي المقاتلين أو أن هؤلاء المدنيين وجـدوا فـي أماكن فيها أسـلحة مخزنة أو أن عمليات مسـلحة انطلقت من البيوت أو المدارس التي قصفت وأصابـت العديد من المدنيين. فلا يمكن أن تكون منطقية، إذ لا يعقل أن يوجد في مئات المنازل وعشرات المدارس وعشرات الجوامع والمصانع مسلحون مقاومون بالآلاف، بينما كافة البينات تدل على أن غالبية المسـلحين المقاومين كانوا في الأنفاق.

٣. جرائم القتل العمد:

أشـارت الكثير مـن الأخبار الصـادرة عن وكالات الأنبـاء والفضائيات إلى أنه كانت هناك عمليات قتل عمد للمدنيين خاصة في خزاعة ورفح والشجاعية وسوق الشجاعية ومدارس الوكالة في جباليـا وبيت لاهيا وجميعها وقعت فيها مجازر قتل بالجملة ضد المدنيين خارج نطاق القانون.

ولا شك في أن هذه الجرائم تعتبر من ضمن المخالفـات الجسـيمة كما نصـت عليها المادة (١٤٧) من معاهدة جنيف الرابعة، وقد اعتبرها النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جرائم حرب، إذ اعتبر النظام كافة المخالفات الجسيمة المنصـوص عليها في المادة ١٤٧ المذكورة بأنها تشكل جرائم حرب.[٣٦]

ويجب ملاحظة أن جرائم «القتل العمد» تعتبر «جرائم ضد الإنسـانية» إذا «ارتكبت في إطار واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بالهجوم» وهذا ما نصت عليه الفقرة الأولى (أ) من المادة السـابعة من النظام الأساسي للمحكمة.

ومن وسائل وطرق الجرائم المرتكبة في قطاع غـزة، خاصة من خلال المجازر التي ارتكبت في عدة مواقع أشـرنا إلى بعضهـا، فإن مثل هذا القتل المكثف والمنهجي والمسـتمر لعدة أسابيع لا يمكن إلا أن يعتبر قتلاً عمداً وعشـوائياً وفقاً لنص المادة السـابعة (أ) من النظام الأساسي المشار إليه أعلاه.

لنفرض أن ادعاء إسـرائيل بأن القتل المكثف للمدنيين أسـبابه وجود مسـلحين بين المدنيين أو أسـلحة مخزنة فـي تلك الأماكـن فإنه في هذه الحالات كان يتوجب على إسـرائيل اتباع الإجـراءات الآتية وفقاً لما نصـت عليه القواعد العرفية للحرب البرية وهي:

١. وجوب إنذار المدنيين بطرق مناسـبة قبل القصف بمدة معقولة، وليس دقائق قليلة كما فعلت إسـرائيل، كي يستطيع هؤلاء المدنيون الهرب. إلا أن القوات الإسرائيلية كانت تتبع أساليب من شأنها عدم إعطاء الفرصة المناسـبة للمدنيين بإيجاد ملجأ آمـن إذ لم يكـن لديهم الوقـت الكافي لذلـك ولا المكان الآمـن. وهذا ما حدث فـي قصفها ثلاث مرات مـدارس وكالة غـوث اللاجئين وهي تعلـم أن المدارس فيها مئات المدنيـين الهاربين من جحيم القصف الإسـرائيلي ويصعب على هذا

العدد الكبير إيجـاد أماكن بديلة خلال دقائق، لذلك كانت تقصفها وهي تعلم أن الخسائر بين المدنيين ستكون كبيرة. وقد أدانت الأمم المتحدة تلك الأعمال بشدة.[٣٧]

٢. تشترط معاهدة جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ قيام السلطات الإسرائيلية بوجوب إيجاد ملجأ آمن للمدنيين بحيث تقوم بنقلهم إليه وتأمين حياتهم مع تزويدهم بالسكن والمياه والغذاء ثم إعادتهم إلى بيوتهم بعد انتهاء العمليات المسـلحة.[٣٨] وهذا ما لم تقم به إسرائيل ولو لمرة واحدة. بل جل ما كانت تقـوم به هو توجيه إنذار سـريع بإخلاء المكان إما بالهاتف أو بإلقاء نشـرات من الجو، قد لا تصل إلى المدنيين المختبئين، أو بإطلاق صاروخ كإنذار وإتباعه بعد فترة وجيزة بصاروخ هادر يهدم أكبر العمارات على رؤوس المئات من السكان المدنيين.

٣. تشترط قواعد قانون الحرب وجود تناسب بين الخطـر الذي يشـكله الموقع المراد قصفـه وبين ما يوجـه ضده من قصف ودمار؛ لذلك لا يجوز قصف موقع مدني أو مكان فيه تجمع للسكان المدنيين «إذا تعمدت القوات المسـلحة شن هجوم مع علمها أن هذا الهجوم سـوف يسفر عن خسائر تبعية في الأرواح أو إصابات بين المدنيين أو إلحاق أضرار مدنية أو إحداث ضرر واسع النطاق وطويل الأجل وشديد للبيئـة الطبيعية يكـون إفراطه واضحاً بالقياس إلى مجمل المكاسـب العسكرية المتوقعة الملموسة المباشرة».[٣٩]

وفي هـذا الصـدد، فإن تاريـخ الجيش الإسـرائيلي في هجمات سابقة يشير إلى ارتكابه مخالفات جسيمة في هذا المجال، إذ كان لا يتوانى عن إسقاط صاروخ أو قنبلة ضخمة على منطقة سكنية بهدف قتل أحد قيادات حماس أو أحد النشـطاء، دون أن يبالي بما سوف يسببه ذلك من قتل عشرات المدنيين الأبرياء. والأمثلة كثيرة لعل أهمها إسـقاط قنبلة وزنها طن على منزل صلاح شحادة عام ٢٠٠٢ أدت إلى مقتله وجميع أفراد عائلته، وقد قتل في هذه الحادثة ١٥ مدنياً بينهم ستة أطفال.

لذلك فإن إسرائيل، ارتكبت عدداً من هذه العمليات المماثلة خلافاً لنص المادة ٨ فقرة (٤) من النظام الأساسي؛ الأمر الذي يدل علـى العدد الكبير مـن الضحايا المدنيين الجرحى والقتلى. وقد اعتبر هذا التصرف جريمة حـرب بمقتضى نص المادة الثامنة المشار إليها.

٤. إن ضخامة عدد الشهداء المدنيين وارتفاع نسبة الأطفال والنساء والشيوخ إلى حوالى ٨٠٪ منهـم إنما يدل علـى أن القصف الإسـرائيلي كان عشـوائياً بهدف إنزال أكبر عدد من القتلى بين المدنيين، ٤٠ بهدف الضغط على المقاومة كما أنه لا يسـتبعد رغبة المسـؤولين الإسرائيليين في إرضاء

الشارع الإسرائيلي المتطرف والمتجه نحو الفاشية، كما ذكر أوري أفنيري في مقاله المشـــار إليه أعلاه. ولعل هذه الأســـباب تفســـر التدمير المكثف للبيوت والعمارات والمنشآت الاقتصادية والجوامع والمدارس وغيرها خاصة في الأحياء الشعبية التي ارتكبت فيها مجازر كحي الشجاعية وبلدة خزاعة ومدرســـة الوكالة في بيت حانون ومدرستها في جباليا وغيرها من المناطق التي دمرت أجزاء واسعة منها.[٤١]

كما ارتكبت القوات الإســـرائيلية عمليات قتل لعدد كبير من الشباب بإطلاق النار على رؤوسهم بعـــد تجميعهم وإدخالهم إلى أحد البيوت، وعدم الســـماح للصليب الأحمر والهلال الأحمر بأخذ جثثهم أو نقل الجرحى منهم. وقد شاهدنا خلال الهدنة الثانية، العديد من الجثث المتعفنة مكومة فوق بعضها في أحد المنازل.[٤٢]

٥. التدميـــر المتعمـــد والمكثـــف للممتلكات وخاصة مســـاكن المدنيين ومنشـــآت أخرى محمية:

تعمدت إســـرائيل القصف المكثف من البحر والبر والجو لآلاف المساكن المدنية ولمئات المدارس والجامعـــات والجوامع والمستشـــفيات ومقرات الدفاع المدني ومكاتب الصحافة والإعلام وغيرها من الأماكن المدنيـــة المحرم قصفها أو الاعتداء عليها خلال الحـــرب من قبل أي من المتحاربين، والأهـــم من ذلك تدمير واســـع للبنيـــة التحتية ومصادر المياه والبيئة.

وتعتبـــر قواعد القانون الدولي الإنســـاني أن هذا الدمار الشامل دونما ضرورات حربية ملحة يشكل جرائم حرب، إذ إن معظم هذه الممتلكات والمنشآت محمية خلال الحرب لا يجوز تدميرها على نطاق واسع وبطريقة تعسفية إلا في حالات تتطلبها الضرورات الحربية فقط وبشكل محدود وبلا توسع.[٤٣]

وفـــي هذا الصدد، ذكرت جريـــدة الغارديان اللندنية أنه «يبدو أن إسرائيل لم تستطع تدمير كافـــة عناصر البنية التحتيـــة والأنفاق العديدة، لذلك عمدت إلى قصف منشآت مدنية مائة بالمائة عمداً مثل محطة توليد الكهرباء الوحيدة والعديد من المنشـــآت المدنية والمساكن والعمارات وذلك يعتبر مخالفـــات خطيرة للقانون الدولي، خاصة أن إسرائيل تستخدم قوة حربية غير متناسبة».[٤٤]

٦. استخدام أسلحة محرمة دولياً:

تحـــرم قواعـــد الحـــرب العرفيـــة والاتفاقية اســـتخدام عدد من الأســـلحة الفتاكة وشديدة الفتك بالأشـــخاص أو التي تتسبب بآلام كبيرة للإنسان، وسبب ذلك المنع هو كون هكذا أسلحة كالغازات السامة أو متفجرات الدمدم أو القنابل العنقودية أو القنابل الحارقة وغيرها من الأسلحة مصنفة دولياً من ضمن الأســـلحة الفتاكة التي تتســـبب بأذى كبير للإنسان بطريقة تتنافى مع أهداف الحرب ومع الجوانب الإنسانية.[٤٥]

استخدمت إسرائيل بعض هذه الأسلحة المحرمة دولياً مثل الفسفور الأبيض الذي يمنع استخدامه

داخل المدن وبين السكان المدنيين، وكذلك سلاح جديد اسمه (Dime) [٤٦] استخدم أيضاً في عدوان إسرائيل على القطاع في ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

كما استخدمت إسرائيل بعض القنابل الحارقة. وشهد بعض الأطباء أنهم لاحظوا وهم يعالجون بعض الجرحى أن هناك بعض الشظايا الصغيرة التي اخترقت عظام الجرحى وأنه يصعب كشفها بالأشعة ويصعب علاجها.[٤٧]

واستخدام إسرائيل هذه الأسلحة المحرمة يتكرر عدة مرات، حيث إنها استخدمت في حالات أخرى في الضفة الغربية اليورانيوم المنضب وغيره من الغازات السامة التي تتسبب في وفاة بعض المتظاهرين السلميين في السابق.

ذكرت الصحافية رانيه خالق في تقرير لها على (تويتر) أن «إسرائيل تطلق أسلحة جديدة لتجربة آثارها على المدنيين في غزة كما قال بعض الأطباء».[٤٨]

أما بالنسبة للأسانيد القانونية الدولية المجرمة لاستعمال هذا النوع من الأسلحة المحرمة دولياً فقد نصت المادة (٢٣) من أنظمة لاهاي لعام ١٩٠٧ على وجوب احترام المتحاربين للمحظورات الوارد النص عليها في اتفاقيات خاصة وعلى الخصوص «استخدام الأسلحة السامة»[٤٩] وكذلك «استخدام الأسلحة والقذائف التي من شأنها إحداث أضرار وآلام لا مبرر لها» [٥٠] كذلك اعتبرت المادة (١٣٠) من معاهدة جنيف الثالثة المتعلقة بأسرى الحرب أنه «يمنع تعمد إحداث آلام شديدة أو الأضرار الخطيرة بالسلامة البدنية أو بالصحة» كما نصت معاهدة جنيف الرابعة أيضاً على هذا المنع الوارد أعلاه واعتبرت استخدام مثل هذه الأسلحة من المخالفات الجسيمة (أي جرائم حرب).[٥١] كذلك نصت المادة (٣٦) من البروتوكول الدولي الأول على حظر استخدام وسائل وأساليب القتال الممنوعة بموجب أي وثيقة أو أي قاعدة من قواعد القانون الدولي.

واعتبر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أن استخدام السموم والأسلحة السامة من ضمن جرائم الحرب،[٥٢] وكذلك استخدام الغازات الخانقة والسامة أو غيرها من الغازات وجميع ما في حكمها من الوسائل أو المواد أو الأجهزة»[٥٣] بأنها تعتبر من جرائم الحرب». كما نصت المادة الثامنة أيضاً على «منع استخدام الرصاصات التي تتمدد أو تتسطح بسهولة في الجسم البشري».[٥٤] كما اعتبرت أيضاً أن من ضمن جرائم الحرب «استخدام أسلحة أو قذائف أو مواد وأساليب حربية تتسبب بطبيعتها بأضرار زائدة وآلام لا لزوم لها...». [٥٥]

من هذه النصوص نستطيع أن نستخلص أن القوات الإسرائيلية المسلحة ارتكبت العديد من جرائم الحرب باستخدام عدد من الأسلحة والوسائل القتالية المحرمة دولياً والمعاقب عليها في عدة نصوص قانونية دولية. كل ذلك وتدعي الدعاية الإسرائيلية ودعايات أنصار إسرائيل أن الجيش الإسرائيلي هو أكثر الجيوش عدالة وأفضلها في الأساليب والوسائل والأخلاق الإنسانية في حروبه.

٧. **التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية:**

وسوف نختصر عمليات تعذيب المدنيين لانتزاع بيانات ومعلومات منهم ومعاملتهم بطريقة وحشية خلال ذلك، بإيراد ما شهد به عدد من السكان المدنيين من قرية خزاعة بعد المجزرة الرهيبة في القرية وبعد أن أطلق سراحهم.

حيث عصبت عيونهم وأخذوا إلى مكان وجود أعضاء في المخابرات الإسرائيلية وعذبوا وضربوا ضرباً شديداً بعد تجريدهم من ملابسهم – أي وهم عراة– كما وتم نشر صورهم مقيدين ومعصوبي العيون وعراة حقاً في وسائل الإعلام الإسرائيلية، بهدف زيادة الإذلال ورفع معنويات الجمهور الإسرائيلي الذي أصيب بالإحباط بسبب الصمود الأسطوري للمقاومة وإيهام الإسرائيليين بأن رجال المقاومة يستسلمون بالعشرات، بينما المعتقلون كانوا مدنيين عاديين.[٥٦]

وهنا نشير إلى أن معاهدة جنيف الرابعة اعتبرت أن التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية يقعان ضمن المخالفات الخطيرة للمعاهدة، أي جرائم حرب.[٥٧]

كذلك نص النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على أن المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة تعتبر جريمة حرب.[٥٨]

رابعاً: آليات المساءلة القانونية لدولة إسرائيل والمسؤولين فيها عن المخالفات الجسيمة المرتكبة خلال الحرب:

تجدر الإشارة هنا إلى ثلاثة أمور مهمة، قبل الدخول في الموضوع وهي:

١. أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يتعلق بمحاكمة الأشخاص الطبيعيين[٥٩] الذين يرتكبون الجرائم الدولية الأشد خطورة وهي «جرائم العدوان، وجرائم إبادة الجنس البشري (Genocide) والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب»، لذلك فإن نصوص النظام الأساسي للمحكمة لا علاقة لها بمعاقبة الدول أو المنظمات المدنية جنائياً بل بمعاقبة أفراد من تلك الدول أو المنظمات المدنية.

٢. أن النظام الأساسي للمحكمة نص في كل من الديباجة أو المادة الأولى على مبدأ تكاملية (Complementarity) اختصاص المحكمة، أي أنها مكملة للاختصاصات القضائية الجنائية الوطنية». وهذا يعني أنه إذا تمت محاكمة متهم، بإحدى التهم الجنائية الدولية المشار إليها أعلاه محاكمة عادلة وجدية أمام محكمة مختصة في دولته مثلاً، فإن المحكمة الدولية ليس لها بعد ذلك ولاية على ذلك المتهم لمحاكمته أمامها باستثناء الحالة التي تكون فيها المحاكمة أمام المحكمة الوطنية صورية وليست جدية، ما يؤشر على عدم رغبة تلك المحكمة الوطنية في تجريم المتهم تجريماً حقيقياً عادلاً.[٦٠]

٣. إن آليات تنفيذ نصوص القانون الدولي وقواعده بشقيه، تواجه الكثير من الصعوبات والعقبات، سواء فيما يتعلق بالقضايا الجنائية ضد الأفراد أو بالقضايا المدنية

ضـــد الدول. وفي هذا الصدد يجب التذكير بأن مجلس الأمن الدولي هو السلطة الدولية الوحيدة التـــي تمتلك آليات تنفيذية بموجب نصوص الفصل السابع من الميثاق، إلا أن هذا المجلس تســـيطر عليه الـــدول الكبرى الدائمة العضوية التي تســـتطيع استخدام الفيتو لحماية دولة أو دول موالية أو صديقة وبالتالـــي تعطل آلية تنفيذ قراراته التي هي قرارات ذات طابع سياســـي وليســـت ذات طابع قانوني.

لذلك أود أن أبين بوضوح لمن يقرأ هذه الدراسة مـــن المواطنـــين ألا يتوقع عدالة ناجـــزة ومثالية مـــن القضاء الدولي الجنائـــي خاصة أن الدول الغربية الاســـتعمارية ما زالت تتمتع بنفوذ كبير في المجتمع الدولي ومؤسساته الرئيسة. وللدلالة على ذلك نقول إن محكمة يوغوســـلافيا السابقة حاكمـــت العديد مـــن الصرب وبينهـــم الرئيس الصربي ميلوزوفتش لأسباب سياسية أكثر من كونها أسباباً قانونية، وذلك بهدف التخلص من آخـــر الأنظمة المعادية للغرب في شـــرق وجنوب شـــرقي أوروبا بينما لم تطلب أي من تلك الدول محاكمة الولايات المتحدة على جرائمها في عدة دول مثـــل أفغانســـتان والعـــراق (تفكيك الدولة والتســـبب بموت أكثر من مليون مدني وإن يكن بشكل غير مباشر في معظم الأحوال) والصومال واليمـــن، خاصة قتل مئـــات المدنيين بالطائرات دون طيـــار (Drones). وفي الوقت نفســـه نجد هـــذه الدول تدافع عن عدوان إســـرائيل المتكرر والحافـــل بالمجازر والبشـــاعات، وعندما ترتكب إســـرائيل جرائم واضحة، فإنهـــا تنتقدها برقة وخجل بينما هي تتسابق في إيقا ع عقوبات على روسيا لأسباب أقل خطورة مما ترتكبه إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني.

أ. هل يمكننا معاقبة المسؤولين الإسرائيليين عما ارتكبوه من جرائم خطيرة؟

لا شـــك فـــي أن الوســـيلة الوحيـــدة لمعاقبة المسؤولين الإسرائيليين السياسيين والعسكريين هي التوجه إلى المحكمة الجنائية الدولية (ICC) وذلك بإحدى الوسيلتين الآتيتين:

١. تقديم طلب للانضمام إلى المحكمة.[٦١]
٢. إصدار دولة فلســـطين إعلاناً تودعه لدى مســـجل المحكمـــة تنص فيـــه أنها تقبل ممارســـة المحكمـــة اختصاصهـــا فيما يتعلق بالجريمة (أو الجرائم) قيد البحث وتتعاون الدولة القابلة مع المحكمة في هذا الخصوص دون تأخير.[٦٢]

ولكل من هاتين الوســـيلتين بعض الحسنات وبعض المساوئ سوف نشير إليها فيما بعد.

إذا اختـــارت فلســـطين الانضمام إلى المحكمة كعضـــو فيها؛ فيجب على الدولة تقديم طلب مرفق بموافقة السلطة ذات الاختصاص بالانضمام إلى المنظمات الدولية وهي في حالتنا هذه رئيس الدولة. ويجب أن يشـــتمل الطلب على القبول باختصاص المحكمة والتعاون معها في الإجراءات التي تتخذها. ثـــم بيـــان بالجريمة المشـــتكى منهـــا وبمرتكبيها

وتفاصيل ذلك مرفقاً بها أيضاً ملف كامل بالبينات والأدلة التي تثبت ارتكاب الجريمة مع تقارير أي لجان دولية أو لجان منظمات أهلية مختصة وكافة الأسانيد اللازمة لإثبات جدية الشكوى وصحة التهم مع بيان أن الجريمة – أو الجرائم – ارتكبت في إقليم فلسطين.[٦٣] كذلك يرفق بالطلب أسماء المتهمين وجنسيتهم – أي أنهم ينتمون لإسرائيل في حالتنا – وذلك لكي تبحث المحكمة فيما إذا كانت دولة هؤلاء المتهمين قد حاكمتهم محاكمة جدية وعادلة أم أنها غير راغبة في ذلك.[٦٤] كما أشرنا إليه أعلاه.

ويجب الإشارة هنا إلى أن مثل هذه الشكوى تحتاج إلى اتخاذ كافة الإجراءات والاستعدادات الجيدة الآتية:

١. جمع كافة الأدلة والبينات والمعلومات الدقيقة عن الجرائم المرتكبة مع ملف كامل يحتوي على كافة المستندات والأدلة، تحت إشراف فريق محترف وذي خبرة واسعة.
٢. إضافة أي تقارير دولية أو محلية ذات مصداقية صادرة عن لجنة التحقيق التي شكلها في ٢٠١٤/٧/٢٣ مجلس حقوق الإنسان في جنيف أو أي تقارير لمنظمات حقوقية دولية، كمنظمة العفو الدولية، أو محلية أو إقليمية مثل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أو «بتسيلم».
٣. إرفاق أي تقارير دولية سابقة [٦٥] أو أي قرارات صادرة عن محكمة دولية مثل الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية المتعلق بالجدار والصادر في ٢٠٠٤/٧/٩.
٤. تشكيل لجنة وطنية من أبرز المختصين في القانون الدولي الإنساني والأمور العسكرية والإعلام والسياسة الدولية للإشراف الفعال ومتابعة إجراءات المحكمة.
٥. الاستعانة بكبار المحامين الدوليين الموثوقين وذوي الشهرة والخبرة العالميتين في هذه القضايا. وأنا أقترح أن يترأس هؤلاء الخبراء البروفسور محمود شريف بسيوني، أستاذ القانون الدولي الجنائي في جامعة دي بول في شيكاغو وأحد أبرز واضعي ميثاق روما عام ١٩٩٨ وهو من أصل مصري، وأن يكون بينهم كل من البروفسور جون دوغارد، أستاذ القانون الدولي من جنوب إفريقيا، والبروفسور الاسكتلندي أيان سكوبي، وهما خبيران دوليان في هذا المجال ولكل منهما دراسات عن الاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته التعسفية.

ولعل أهم عنصر في هذا المجال هو وجود إدارة سياسية من أجل متابعة القضية (الشكوى) حتى النهاية وعدم الرضوخ للضغوط التي تمارسها إسرائيل والدول الداعمة لها وعلى رأسها الولايات المتحدة. إذ دون هذه الإرادة الصلبة فإننا سوف نخسر فرصة ذهبية أخرى يصعب تكرارها في محاكمة المسؤولين الإسرائيليين وردعهم ومنعهم من تكرار جرائمهم المستمرة ضد أبناء شعبنا وضد القضية الفلسطينية ومكوناتها الرئيسة وعلى رأسها حق تقرير المصير وبناء الدولة الفلسطينية المستقلة.

ب. أيهما أفضل تقديم طلب للانضمام إلى عضويــة ميثاق رومــا أم إصدار الإعلان المشار إليه أعلاه؟

أشــرنا أعلاه إلى وســيلتين للجوء إلى المحكمة وهمــا تقديم طلب للانضمــام إلى نظام روما (أي نظامها الأساســي) أو «إصدار إعلان» يودع لدى مسجل المحكمة، كما تنص عليه الفقرة ٣ من المادة (١٢) من النظام الأساســي. لعل أهم ميزة يمتاز فيها (الإعلان) المذكور أعلاه أن بموجبه نستطيع أن نطلب من المحكمة قبول شكوى تتعلق بجرائم ارتكبت قبل الانضمام إلى عضويتها. فكما أشــرنا سابقاً فإنه في حالة انضمام فلسطين إلى النظام الأساسي كعضــو في اتفاقية روما لعام ١٩٩٨ فإن المحكمة لا تســتطيع أن تنظر إلا فــي الجرائم التي ترتكب بعد نفاذ النظام بالنســبة للدولة المنظمة إليه، وذلك وفقــاً لنص الفقرة (٢) من المادة (١١) من النظام الأساســي. أي أن انضمامنــا للمحكمة ونظامها فــي أيلول ٢٠١٤ مثلاً، لن يجعل المحكمة تنظر في كافــة الجرائم التي ارتكبت مــا بين ٢٠١٤/٧/٨ و٢٠١٤/٨/١٠ أو قبل ذلك.

وبخلاف ذلــك فإن الإعلان المذكــور في المادة (٢) والمشــار إليــه في المادة (١١) أيضاً يســمح للمحكمــة أن تنظر في الجرائم المرتكبة قبل صدور ذلك الإعلان.

لهذه الأسباب أقترح صدور (الإعلان) ليس من وزيــر العدل، كما حدث فعلاً، بل ممن يمثل منظمة التحريــر فهي الجهة التــي اعتبرها قرار الجمعية العامة الصادر في ٢٠١٢/١١/٢٩ أنها أصبحت دولة فلســطين بحدود حزيران ١٩٦٧، بينما وزير العدل في الســلطة الوطنية الفلسطينية لا يمثل إلا تلك السلطة.

وفي هذا الصدد، فإن موقف المحامي الفرنسي جيل دوفير (Gill Douvere) بالاستناد إلى الإعلان وليس طلب الانضمام هو موقف قانوني سليم.

وفي هــذا الصدد، أيضــاً، فإننــي أرجو من الفضائيات ووسائل الإعلام أن تتوقف عن تناول هذا الموضوع الحساس والذي لا يستطيع أن يتحدث فيه بدقة ســوى المختصين بالقانون الدولي الإنساني. إذ إنني أشــعر بحزن كبير خاصة عندما أســتمع إلى إحدى أبرز الفضائيات العربية تســتعين بمن تطلق عليهــم خبراء في القانون الدولي، ومعظمهم يتحدثون كلاماً سياسياً أو يخطئون أخطاء جسيمة في هذا الصدد، وخير مثال على ذلك المحامي الذي تحــدث من لندن في تلك الفضائية المشــهورة يوم الثلاثــاء ٢٠١٤/٨/١٢ وكان همه الأول هو توجيه النقــد للمحامي الدولي المعروف دوفير وللســلطة الوطنية، على الرغم من أنه شحيح المعرفة بجوانب الموضوع القانونيــة. وللحقيقة والعلم أذكر أن تلك الفضائيــة دأبت على إحضار من وصفتهم بخبراء القانون الدولي، ومعظمهــم كان يرطن بلغة بعيدة عن التخصص في جوانب القانون الدولي الإنساني الذي يختلف عــن القانون الدولي العام في الكثير من الجوانب. إن تصرف هذه الفضائية وعدد آخر مثلها إنما يعبئ الجماهير بمعلومات خاطئة تتسبب في النهاية في الإضرار بهم وبالأمة العربية عندما يكتشفون أن معظم ما استمعوا إليه لم يكن صحيحاً

فيصابون بالإحباط كما يلجأ بعضهم إلى الانزواء أو التطرف.

ج. المعوقات القانونية للدعوى الجزائية أمام المحكمة والسلبيات المحتملة:

أشـرنا سـابقاً إلى وجود بعض الغموض في بعض نصوص النظام الأساسـي للمحكمة، كما أشرنا إلى بعض المعوقات التي قد تقف حجر عثرة أمام من يرغب في تقديم شكوى جزائية للمحكمة. هذا في الأحوال العادية إذا كان المشـتكى عليهم من دولة بسيطة وصغيرة كما هو حال معظم الدول التي أنشـأ لها مجلس الأمن محاكم دولية خاصة لمحاكمة مجرمي الحرب فيها كيوغسـلافيا سابقاً وكمبوديا ورواندا وسيراليون ولبنان. أما إذا كان المشـتكى عليهم ينتمون إلى إسـرائيل ومن أبرز قادتها فإن العقبات والمعيقات سـوف تكون أكثر وأشـد خاصة وأن لإسـرائيل دولاً كبرى ترعاها وتدافـع عنهـا كالولايات المتحـدة وبعض الدول الأوروبية الرئيسة التي دافع رؤساؤها عن عدوان إسـرائيل معتبرينه دفاعاً عن النفس!! ثم أخذوا ينتقدون قصفها للمدنيين وقتلها الأطفال وتدميرها أجزاء واسعة من المدن والقرى نقداً خجولاً بعد أن شاهدوا البشاعات الكثيرة التي ارتكبتها فيما بعد.

وسوف نتطرق هنا إلى أبرز المعيقات والثغرات الموجودة في نصوص النظام الأساسـي والمتوقع أن يتركز دفاع إسـرائيل ودفوعها القانونية عليها. وهذه المعيقات والعقبات بعضها ذو طابع سياسي وأخرى ذات طابع قانوني وأهمها:

١. مبدأ تكاملية اختصاص المحكمة: وقد أشرنا إليه سـابقاً. إذ إن النـص الوارد في ديباجة المحكمة ومادتها الأولى باعتبار اختصاصها مكمـلاً للاختصاصـات القضائيـة الجنائية الوطنية يعطي إسـرائيل فرصة للتحايل على القانـون وذلـك بإعلانها بأنها سـوف تقدم بعـض المتهمين إلى لجان تحقيق إسـرائيلية تمهيداً لتقديمهم إلى محكمة جنائية إسرائيلية. ولإسرائيل سوابق قانونية عديدة في هذا المجال فقـد كانت تقدم بعـض جنودها أو ضباطها أو غيرهم من المسـؤولين إلى محكمة صورية وتحكم عليهم أحكاماً شـكلية بعضها «القيام بخدمة اجتماعيـة أو تنزيل رتبة الضابط من مـلازم أول إلى ملازم ثان...» وهكذا إذا كان الضحية فلسطينياً. أما عندما يكون المشتكي يهودياً فإن الأمر يكون أكثر جدية وقانونياً.

صحيح أن المادة (١٧) من النظام الأساسـي نصت على حالتين تسـتثنيان مـن مبدأ التكاملية بحيث تقبل المحكمة الشكوى وتسير فيها إذا توافرت إحدى الحالتين الآتيتين:

- إذا أجـرت دولـة لهـا اختصـاص وطني، كإسـرائيل مثلاً، تحقيقاً فـي الدعوى إلا أنه ثبت للمحكمة أنها:

أ. غير راغبة في الاضطلاع بالتحقيق.

ب. أنها غير قادرة على القيام بذلك.

وهنا يمكننا التسـاؤل: كيف تتمكن المحكمة الدولية مـن الجزم بأن دولة مـا غير راغبة في مقاضاة المتهم أو المتهمين أو أنها غير قادرة على

القيام بذلك. لا شك في أن التأكد من عدم القدرة أهون من الحالة الأخرى وهي عدم الرغبة، خاصة وأن دولة كإسرائيل لديها قدرة عجيبة على التفنن في اختراع المبررات، كجنون المتهم أو كونه في حالة سكر أو غير ذلك من المبررات وبذلك فهو غير صالح للمحاكمة، خاصة إذا كان الضحية عربياً. وهناك – كما أشرنا – عشرات السوابق في هذا المجال، خاصة أن النظام الأساسي للمحكمة لا يتطلب حضور المتهم أمامها بل يمكن محاكمته والسير في الدعوى غيابياً.

٢. الطعن في مقبولية الدعوى: يمكن للمتهم أو الدولة التي لها اختصاص إقليمي في التحقيق و/ أو المحاكمة أن تقدم طلباً بعدم مقبولية الدعوى.[٦٦] والدولة التي تدعي بأن الدعوى من اختصاصها تدفع في طلبها بأنها تحقق أو تباشر القاضاة في الدعوى أو لكونها حققت فعلاً القاضاة وباشرت فيها.

لدى تقديم مثل هذا الطعن فإنه يحال إلى دائرة ما قبل المحاكمة[٦٧] (Pre-trial Chamber) للنظر والبت فيه، ثم يحال الطعن إلى الدائرة الابتدائية ويجوز لمن قدم الطلب استئناف القرارات الصادرة والمتعلقة بالاختصاص أو المقبولية إلى دائرة الاستئناف وفقاً للمادة (٨٢) من النظام الأساسي.

٣. تستطيع إسرائيل ادعاء أنها ارتكبت كافة المخالفات الجسيمة المنسوبة لضباطها وجنودها ومسؤوليها السياسيين وفقاً لما لها من حق «الدفاع الشرعي» عن أمن مواطنيها وسيادة أراضيها.

وفي هذا الصدد، يمكنها تقديم بيانات صادرة عن عدد من رؤساء الدول الغربية أو الطلب من بعضهم كي يشهد لصالحها بأنها كانت في حالة دفاع شرعي ضد عدوان حماس كما تزعم. والمادة (٣١) من النظام الأساسي تعطي المتهم هذا الحق شريطة أن يتصرف على نحو معقول للدفاع عن النفس أو عن شخص آخر أو عن ممتلكات في حالات أخرى.[٦٨]

والملاحظ أن هذه الفقرة الأولى (ج) من المادة (٣١) فيها التباس في نصها وفي محتواها، إذ كيف يكون الجندي في حالة دفاع معقول عن نفسه أو عن غيره أو عن ممتلكات إذا كانت الدولة التي أرسلته للقتال هي نفسها في حالة عدوان وترتكب المجازر والمخالفات الجسيمة.

٤. مشكلة الاختصاص الزمني: نص النظام الأساسي على أنه «إذا أصبحت دولة من الدول طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة بعد بدء نفاذه[٦٩] لا يجوز للمحكمة أن تمارس اختصاصها إلا فيما يتعلق بالجرائم التي ترتكب بعد بدء هذا النظام بالنسبة لتلك الدولة».[٧٠]

هذا النص يشير بوضوح إلى أن فلسطين لن تستطيع طلب محاكمة مسؤولين إسرائيليين إذا انضمت هذه الأيام إلى عضوية النظام

الأساســي، إذ إن نص المادة ١١ فقرة (٢) واضح ولا لبس فيه.

لذلك لا مناص لفلسطين إذا أرادت محاكمة المتهمين الإسرائيليين من اتباع نص الفقرة (٣) من المادة (١٢)، أي إصدار إعلان يودع لدى مســجل المحكمة تطلب من المحكمة فيه أن تمارس اختصاصها على تلك الجرائم وأن تتعهد بالتعاون مع المحكمة في هذا الصدد.

٥. لعــل أكبــر المعيقات هو مــا ورد في المادة (١٦) من النظام الأساسي تحت بند «إرجاء التحقيق أو المقاضاة»، إذ أعطت هذه المادة لمجلس الأمن الحق في أن يطلب من المحكمة بموجب الفصل الســابع مــن ميثاق الأمم المتحدة، «ألا تبدأ في المحاكمة أو ألا تواصل المضي في التحقيــق أو المقاضاة لمدة اثني عشر شهراً». كما يجوز للمجلس تجديد هذا الطلب بالشروط نفسها.

بناء عليه لا تســتطيع المحكمة السير في أي شكوى أو مقاضاة بل تجميد ذلك لفترة ١٢ شــهراً قابلة للتجديد لمدة مســاوية من قبل مجلس الأمن.

وجلي من هذا النص، ونص المادة (١٣)[٧١] من النظام الأساسي أن الولايات المتحدة وبعض الدول الغربية خاصة بريطانيا وفرنسا أملوا هذين النصين كي تظل لهذه الدول اليد العليا في السيطرة على المحكمة.

والعجيب هنا أن الدول الغربية الكبرى ومنها الولايــات المتحدة أملت هــذه النصوص إلا أن الولايــات المتحدة التي وقعت على ميثاق رومــا في اليوم الأخير المتاح للتوقيع أي في ٢٠٠١/١٢/٣١، هي وإسرائيل، إلا أنهما لم تصادقا على الميثاق ولم تنضما رسمياً إليه. أما روســيا والصين فقد قاطعتا الميثاق من الأساس. وقد عقدت الولايات المتحدة حوالى (٤٠) اتفاقيــة مع (٤٠) دولة تعفي بموجبها هذه الدول الجنود والمواطنين الأميركيين من أي مسؤولية جنائية ومن طلب محاكمتهم أمام المحكمة الجنائية الدولية مهما كانت خطورة الجرائم التي ارتكبوها.

٦. إمكانية إقامة إســرائيل دعاوى ضد قيادات المقاومــة: في حالــة أن أصبحت فلســطين طرفاً في النظام الأساســي للمحكمة بموجب نــص المــادة (١٢) من ذلك النظــام أو قبلت باختصــاص المحكمة وفقــاً للفقرة (٣) المادة (١٢)، فإن إســرائيل تستطيع تقديم شكوى أو شــكاوى إلى المحكمة الجنائية الدولية ضد أي مــن قيادات المقاومــة أو حتى ضد بعض القيادات السياســية في الضفة الغربية، إذا كانت لهــا علاقة بما حدث في قطاع غزة من أعمال حربيــة، مثل إطــلاق الصواريخ على المدن والبلدات الإسرائيلية. طبعاً، يشترط في دعوى كهذه تقديم بينات وأدلة تدل على ارتكاب المشتكى عليه واحداً أو أكثر من الأفعال المكونة للجرائم الأربــع المنصوص عليها في الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة كما حددتها المادة الخامسة من نظامها الداخلي.

تستند شكوى كهذه إلى نص الفقرة (٢ ب) من المادة (١٢) من النظام الأساسي التي تجعل المحكمة مختصة بنظر الدعاوى إذا كان الشخص المتهم بالجريمة أحد رعايا الدولة التي انضمت إلى النظام الأساسي أو التي قبلت باختصاص المحكمة.

د. هل يمكن للضحايا أو أهليهم مساءلة إسرائيل مدنياً؟

على الرغم من أن هذه الدراسة تتعلق بالمسؤولية الجنائية عن الجرائم الخطيرة المرتكبة خلال العدوان على قطاع غزة، فإنه يجدر بنا الإشارة السريعة إلى مدى إمكانية مساءلة إسرائيل مدنياً.

لا شك في أن دولة إسرائيل تعتبر مسؤولة عن كافة الأضرار الحربية التي أنزلتها وجنودها بالمدنيين في القطاع وبالممتلكات والبيئة والمياه والبنية التحتية.[٧٢]

والمسؤولية الدولية للدولة عن الخسائر والأضرار التي تتسبب فيها الدولة أو إحدى هيئاتها للآخرين تعتبر جزءاً من قواعد القانون الدولي المعاصر.[٧٣] وتتم التعويضات بين الدول بالتفاوض بينها، أما في حالة إسرائيل فإن ذلك ليس ممكناً، لذلك فإن هناك وسيلتان لمقاضاتها:

أ. عن طريق إقامة دعاوى أما المحاكم الإسرائيلية وهو طريق يكاد يكون مغلقاً لأسباب عدة أهمها أن الكنيست كان في السنوات الماضية قد أصدر عدة قوانين تمنع مطالبة دولة إسرائيل بتعويضات ناشئة عن أحداث خلال الحرب. كما أن المحكمة الإسرائيلية العليا أثبتت عدة مرات أنها تنحاز إلى المستوطنين والحكومة الإسرائيلية وبالتالي فإن الغالبية العظمى من الدعاوى التي أقامها مواطنون فلسطينيون خسرت. ويجدر بنا هنا أن نشير إلى دعوى المحاجر التي أقامها بعض المواطنين في منطقة طولكرم مع بعض منظمات حقوق الإنسان ضد أصحاب المحاجر في منطقة طولكرم لإزالة الضرر والتعويض عما أصاب البيئة والمواطنين من جراء تلويث الجو. إلا أن المحكمة حكمت قبل عدة سنوات بأنه حيث إن المواطنين المحليين يستفيدون من تلك المحاجر لذلك فلا يمكن إغلاقها أو دفع تعويضات للمتضررين منها.[٧٤]

ب. مقاضاتها دولياً عن طريق اللجوء إلى محكمة العدل الدولية: تستطيع فلسطين مقاضاة إسرائيل مدنياً عن الأضرار الناشئة عن العدوان الأخير وغيره من العدوانات وأضرارها إلا أن النظام الأساسي للمحكمة يشترط لذلك شرطين: أن تكون الدول المتقاضية طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة، [٧٥] وأن يتم الاتفاق بين الدولتين على اللجوء إلى المحكمة للتقاضي.[٧٦] وهذا صعب جداً لرفض إسرائيل الاتفاق على مثل هذا التقاضي.

كما أنه يجوز التقاضي بين الدول عن طريق اتفاق بينها على إحالة النزاع إلى التحكيم الدولي، إلا أن ذلك يحتاج إلى موافقة الدول

على ذلك بموجب صك تحكيم، وهذا الأمر شـــبه مستحيل لامتنا ع إسرائيل عن الموافقة عليه.

هل هناك وســائل أخرى لمساءلة إسرائيل و / أو المسؤولين فيها؟ [٧٧]

هناك إمكانيات سياسية أخرى لمعاقبة إسرائيل من الناحية النظرية في بعضها على الأقل وهي:

١. اللجوء إلى مجلس الأمن: مجلس الأمن وجد أساساً لحفظ السلم والأمن الدوليين، وبالتالي فـــإن أي نزا ع إقليمي كبير تنتهك فيه أرواح مئات أو آلاف البشر وتدمر بيوتهم وأملاكهم يعتبر ضمن صلاحيـــات المجلس للنظر فيه ووضع حد له بالطرق غير العنيفة أولاً، فإذا فشلت تلك الوسائل فإن للمجلس أن يستخدم الطرق العنيفة بموجب صلاحياته في الفصل الســـابع من الميثاق، أي باســـتطاعته إنزال عقوبات سياســـية ودبلوماســـية واقتصادية بـــادئ ذي بدء ثم إذا كانت تلك العقوبات لم تجـــد صدى من دولة من الدول؛ فإن من حق المجلس استخدام القوة المسلحة لقمع أعمال العدوان وإحلال الأمن والسلم.

٢. ومن المعروف أن الولايات المتحدة تستخدم حق الفيتو لمنع أي إدانة لإسرائيل وقد منعت ذلك طيلة العقود الماضية، لذلك فإن أملنا في هذا السبيل مغلق.

٣. اللجوء إلى الجمعيـــة العامة للأمم المتحدة: يتيح ميثـــاق الأمم المتحدة للدول الأعضاء، إذا فشل مجلس الأمن في حل نزا ع معين، أن تلجـــأ إلى الجمعيـــة العامة لاتخاذ قرار بهذا الشأن وقد لجأت دول صديقة وأعضاء المجموعة العربية إلى هذا السبيل مرات عدة، كما أصدرت الجمعية العامة عدة مرات في السابق، خاصة بعد العدوان الإسرائيلي في حزيران ١٩٦٧، قرارات مســـتندة فيها إلى مبدأ «الاتحاد من أجل السلام» الذي كانت الجمعيـــة العامة اتخذتـــه عام ١٩٥٠ خلال الحرب ضد كوريا الشمالية، إلا أن الجمعية العامة محدودة الصلاحيات في هذا المجال وقراراتها تعتبر ذات قيمة معنوية وأدبية دون الإمكانية الحقيقية في تنفيذها.

٤. اللجوء إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة: يتألف المجلس من (٤٧) عضواً وقد تم اللجوء إليه في السنوات الأخيرة عدة مرات وكانت قراراته داعمة للقضية الفلســـطينية وآخرهـــا القرار الصادر في ٢٠١٤/٧/٢٣ والقاضـــي بتعيين لجنة دوليـــة للتحقيق في عدوان إسرائيل على قطا ع غزة.[٧٨] إن اللجوء إلـــى هذا المجلس الدولـــي يفيدنا في مجال لجـــان التحقيق الدولية التـــي يعينها إلا أنه ليس له أي سلطة تنفيذية بل يتوجب عليه بعد إجراء التحقيق أن يرفع توصياته إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. وفائدة فلسطين منه قد تكون سياسية ودعائية بالدرجة الأولى، كما يمكن الاســـتفادة من أي لجنة تحقيق دولية يعينها المجلس باستخدام تقريرها لصالحنا في أي محكمة دولية أو غيرها من المؤسسات والمنظمات الدولية.

٥. اللجـوء إلى الـرأي العام العالمـي لمقاطعة إسـرائيل وفرض عقوبات اقتصادية وثقافية عليهـا: نتيجـة للتجارب المريـرة التي مرت بالشعب الفلسـطيني تحت الاحتلال وأنانية الدول الكبرى المتنفـذة في العلاقات الدولية فإن العديد من النشطاء السياسيين اكتشفوا فائدة اللجوء إلى النضال السياسـي المنظم وبنـاء علاقـات نضالية مع مئات نشـطاء السـلام والنضال ضد الاستعمار والاحتلال في العالم، إلا أن ذلك يحتاج إلى تنظيم جيد وقيادات شـعبية متمرسة وواعية وإلى العمل الدؤوب وبنـاء علاقات دولية جيدة مع القوى السياسية المساندة لنضالنا. ويجب في هذا الصدد تعلم الدرس من أعدائنا الذين عملوا في هذا المجال عقوداً عديدة واكتسبوا خبرات كبيرة في تنظيم اللوبيات في الدول الرئيسـة لمساندة قضاياهم غير العادلة. لذلك فإنه أجدر بنا نحن أن نناضل من أجل قضيتنا العادلة لتفعيل أكبر حملة لمقاطعة إسـرائيل شعبياً في مجالات عدة.

خامساً - الخاتمة والتوصيات:

مـن كل ما تقدم يمكننا اسـتخلاص الأمور المهمة الآتية:

١. أن المجتمـع الإسـرائيلي يتجـه نحو اليمين واليمين المتطرف بتسـارع كبيـر، بحيث إن التمييـز فيه أصبـح بين المتطرفـين والأكثر تطرفاً. كل ذلك أدى إلى التطرف الملحوظ في تصرفات الجنود في العدوان الأخير على غزة. في السـابق، كان عدد مـن الجنود يرفضون الخدمـة فـي الأراضي المحتلة أمـا في هذه الغزوة فإن الأمر يختلف، إذ قدمت لنا وسائل الإعلام لقطات يتفاخر فيها بعض الجنود بقتل عدد أكبر من الأطفال. وقد ظهر ذلك جلياً في نسبة من أيدوا الاستمرار في القتل والإجهاز على المقاومة، إذ بلغت نسـبتهم في أواسـط فترة العدوان ٨٧٪ من المواطنين الإسرائيليين المشاركين في الاستبيان. وهو أمر رهيب ينذر بمقدار ما ينتظرنا من أهوال في المستقبل. لقد أكد أوري أفنيري داعية السلام المعروف هذا الأمر واعتبره صعوداً للفاشية.

٢. ظهر الشعب الفلسطيني والمقاومة في العدوان الأخير أكثر تماسكاً وتوحداً، ولعل ذلك إحدى أهم النتائج الإيجابية القليلة التي خرجنا بها من هذه التجربة القاسية.

٣. لعل أهم الدروس التي تعلمناها كفلسـطينيين هو الاعتماد على الذات وعدم تسليم أمورنا إلى الآخريـن إلا أن ذلـك لا يعني أن نهمل هؤلاء الآخريـن بل يجب علينا أن نقوي علاقاتنا مع

مجتمعنـــا العربي ومع جماهير أمتنا العربية، وعلى الرغم من المرارة التي قاسى منها أغلبية أبناء شعبنا من ضعف اهتمام الشارع العربي بالقضية الفلســطينية مؤخراً فإنني أعتقد أن ذلــك أمر عابر نتيجة الظروف المريرة التي مر بها العالم العربي في السنوات الأخيرة.

٤. علــى الرغــم من الكثيــر من العقبــات، فإن فلسطين يجب أن تنضم إلى المحكمة الجنائية الدوليــة في لاهاي بموجب إعــلان يقدم إلى مســجل المحكمة وفقاً لنــص الفقرة (٣) من المــادة (١٢) من النظام الأساســي للمحكمة وذلك أفضل لنا من تقديم طلب الانضمام إلى عضوية المحكمة لكونه يعطينا الفرصة لتقديم شــكوى جزائية للمحكمة بأثر رجعي بارتكاب القوات الإسرائيلية لجرائم خطيرة: جرائم ضد الإنســانية وجرائم حرب، ويجب ألا تمر هذه الجرائم دون عقاب.

٥. على الرغم من قــوة موقفنا القانوني فإن ذلك لا يعنــي أننا ربحنا المعركة القانونية، فأمامنا نضــال طويــل يجب الاســتعداد لــه، إذ إن معركتنا السياســية والقانونية القادمة سوف تكــون أم المعارك لأنها تحتــاج إلى أن ننظم صفوفنا ونختار لجاناً متخصصة وممارسة من القانونيين الخبراء في القانون الدولي الإنساني وفي الإعلام والدعاية وفي الأمور السياســية وأن نستعين بأصدقائنا في هذا الكفاح المرير، خاصــة أن خصمنا في القضيــة هو خصم متمرس لســنوات في هذا المجال ولديه كوادر فنية قانونية وسياســية وإعلامية منظمة وذات خبرة دولية واضحة ومدعوم بلوبيات صهيونية في معظم الدول الكبرى.

يتوجب على قيادتنا السياســية أن تكون أكثر إقداماً على مقاضاة إسرائيل خاصةً أن أكثر من ٨٠٪ من جماهير الشــعب مع التوجه إلى المحكمــة الجنائيــة على الرغم مــن الضغوط والتهديدات من عدة جهات.

٦. على الرغم من أهمية الاعتناء بقواعد القانون الدولي والاســتفادة مما هو في صالحنا فإن ذلك يجب ألا يجعلنا نهمل النضال السياسي على النطاقــين الداخلي والدولي وذلك يحتاج إلى توعية الجماهير وتنظيمها وامتلاك إعلام متطور والاعتناء بالرأي العام الدولي وخاصة بتنمية وتطوير حركة المقاطعة ضد إســرائيل وليس ضد المستوطنات فقط (BDS).

٧. لا بأس مــن الدعوة لمقاطعة دولــة من الدول الكبرى كفرنسا عقاباً لها على الانحياز الأعمى إلى جانب إسرائيل وعلى تصريحات رئيسها غير العقلانية وذلك كي تصبح لنا عناصر قوة نفعلهــا على النطاق الدولي بمشــاركة ودعم نشــطاء في الوطن العربــي. صحيح أن هذا المطلب صعب جداً في الظروف السائدة حالياً إلا أنــه من الممكن أن يتحقــق بالجد والعمل النشــيط مع مرور الزمن. فالعالم العربي لديه الكثيــر من عناصر القوة غير المفعلة؛ ما أدى إلى تهميشنا دولياً من الكثير من الدول إلا إذا أصبحنا فاعلين على المســتوى الدولي ولنأخذ درساً من أعدائنا.

المراجع:

١. باللغة العربية:

- أبو عيد، عبد الله، العدوان على غزة في ضوء القانون الدولي، مجلة سياسات، عدد (٨)، ربيع ٢٠٠٩.
- أبو عيد، عبد الله، آليات محاسبة إسرائيل على مخالفاتها الجسيمة في القدس، دراسة قانونية تحت الطبع.
- بسيوني، محمود شريف، المحكمة الجنائية الدولية: نشأتها ونظامها، شيكاغو، بدون ذكر الناشر، ٢٠٠٢.
- بابيه، إيلان، التطهير العرقي في فلسطين، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ٢٠٠٧.
- سكوبي، أيان، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، في: المحكمة الجنائية الدولية: تحدي الحصانة، ندوة علمية بإشراف كلية الحقوق بجامعة دمشق واللجنة الدولية للصليب الأحمر، دمشق، ٢٠٠٢.

٢. باللغة الإنجليزية:

- Abi–Saab, Georges, The Specifities of Humanitarian Law, in: Jean Pictet and Christophe Swinarski (editors), Studies and Essays on International Humanitarian Law and ICRC Principles, ICRC, Martinus Nijhoff Publishers, The Netherlands, 1984.
- Brownlie, Ian, Basic Documents in International Law, Clarendon Press, Oxford, 1983.
- Cassese, Antonio, International Law in a Divided World, Clarendon Press, Oxford, 1988.
- Cartes, Barry E., and Trimble, Phillip, R.,International Law: Selected Documents, Little, Brown and Company, 1991.
- Frank, Daniel, Attacking Civilians in: the International Court, Lee Roy, S., (ed), Transnational Publishers, inc., USA, 2001.
- Flapan, Simha, The Birth of Israel: Myths and Realities, Pantheon Books, New York, 1987.
- Mallison, W. Thomas and Mallison, Sally V., The Palestine Problem in International Law and World Order, Longman, England, 1986.
- Scobbie, Ian and Alon, Margalit, The Israeli Military Commander's Power Under the Law of Occupation in Relation to Quarrying Activity in Area c, SOAS, University of London, 2012.
- Shaw, Malcolm, International Law, 3rd edition, Grotius Publications, Cambridge University Press, 1995.

أ. الصحف:

- جريدة القدس، عدد ٢٠١٤/٨/٦.
- جريدة القدس، عدد ٢٠١٤/٨/١١.
- جريدة القدس، عدد ٢٠١٤/٨/١٢.
- The Guardian, London, 30/7/2014.

Internet:

- Khalek, Rania, Electronic Intifada, July 15, 2014.
- http://electronicintifada.net/blogs/raniakhaled/israel-firing.experimental-weapons-gazes-civilians-say-doctors (retrieved, July 27, 2014).

الهوامش والملاحظات:

1. See: Abi-Saab, Georges, The Specifities of Humanitarian Law in: Jean Pictet and Christophe Swinarski (ed.), Studies and Essays in International Humanitarian Law and Red Cross Principles, ICRC, Martinus Nijhoff Publishers, The Netherlands, 1984, P. 270.

٢ . بموجب المادتين الثالثة والرابعة من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، وكذلك المواد ٤٨،٥٥ ٢٦ من أنظمة لاهاي ١٩٠٧.

٣ . التأكيد من الباحث.

٤ . الفقرة (٢) من المادة (٢) من الاتفاقية.

٥ . الفقرة (٣) من المادة (٢) من الاتفاقية.

٦ . بيان صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) في ٢٠٠٥/١٢/٥.

٧ . قرار مجلس الأمن رقم (٤٦٥) الصادر عام ١٩٨٠.

٨ . بموجب عشرات القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

9. See: W. Thomas Malison and Sally V., Malison, The Palestinian Problem in International Law and World Order, Longman, England, 1986.

١٠ . نص الفقرة (٣) من المادة السادسة من الاتفاقية المذكورة.

١١. انظر في تفاصيل ذلك ما كتبه شراح الاتفاقية الرابعة حول المادة السادسة وكيفية تفسيرها، في: Jean Pictet et al, Commentary on the Fourth Geneva Convention, ICRC, Geneva, 1958.

١٢ . Ibid., p. 63.

١٣ . نشير هنا إلى وجوب تنفيذ الاتفاقيات الدولية ذات الطابع الإنساني الملزمة لإسرائيل على السكان المدنيين في الأراضي المحتلة. وهذا ما ذكرته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قرارها الصادر سنة ١٩٧٧ في الدعوى (قبرص ضد تركيا) من أن تركيا ملزمة بتطبيق ذلك النوع من الاتفاقيات على إقليم قبرص المحتل. كذلك ورد المبدأ نفسه في عدة قرارات صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

١٤. وبشكل خاص مبدأ منع استخدام القوة المسلحة وضم الأراضي بالقوة المسلحة في المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة.

١٥. انضمت إسرائيل إلى العهدين الدوليين المذكورين وإلى باقي الاتفاقيات المشار إليها بتاريخ ١٩٩١/١٠/١٥.

١٦. أهم المدن والقرى الفلسطينية التي أجبر سكانها على الانتقال إلى قطاع غزة تحت تهديد السلاح هي: أسدود، الفالوجة، المسمية، عسقلان، بئر السبع، وغيرها. وقد أجبرتهم القوات الإسرائيلية في صيف ١٩٤٨ على ركوب «اللوريات» وقذفت بهم إلى أراضي القطاع التي استخدمت لامتصاصهم والتخلص منهم بعد أن دمرت مدنهم وبيوتهم كي لا يتمكنوا من الرجوع إليها ... انظر في ذلك:

Simha Flapan, The Birth of Israel: Myths and Realities, Pantheon Books, New York, 1987.

انظر كذلك في هذا الخصوص: إيلان بابيه، التطهير العرقي في فلسطين، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ٢٠٠٧.

١٧. أوري أفنيري، صحافي إسرائيلي مخضرم من مواليد ألمانيا هاجر إلى إسرائيل عام ١٩٤٣، أسسس مجلة هاعولام هازيه (هذا العالم) في السبعينيات للدعوة إلى السلام، يكتب مقالات أسبوعية ينتقد فيها المجتمع والحكومة الإسرائيليين، وهو عضو كنيست سابق.

١٨ . أوري أفنيري، مقال بالإنجليزية عنوانه «مرة وإلى الأبد» منشور بوساطة منظمة (Gush Hashalom) أي كتلة السلام، في ٢٠١٤/٧/١٦.

١٩. الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق.

٢٠. وفقاً لبيانات وزارة الصحة في القطاع ومراسلي معظم الفضائيات هناك، أنظر جريدة القدس، عدد ٢٠١٤/٨/١١.

٢١. ارتكبت إسرائيل حوالى سبع مجازر كبيرة خاصة في الأيام العشرة الأخيرة من العدوان وأبرز هذه المجازر وقعت في حي الشجاعية الشعبي في ٢٠١٤/٧/٣١، وسوق الشجاعية، وقرية خزاعة، ورفح في ٢٠١٤/٨/١ ومجزرتي مدارس وكالة الغوث في جباليا وبيت لاهيا وغيرها.

٢٢. أصدر الأمين العام للأمم المتحدة بياناً ندد فيه بتلك المجزرة وطالب السلطات الإسرائيلية بالتوقف عن قصف مؤسسات وكالة الغوث التابعة للأمم المتحدة.

٢٣. أصدر البيت الأبيض صباح الجمعة ٢٠١٤/٨/١ بياناً ندد فيه بالاعتداء على المدنيين وطالب إسرائيل بالتوقف عن ذلك.

٢٤ . نصت المادتان الأولى والخامسة والخمسين من الميثاق على هذا الحق.

٢٥. المادة الأولى المشتركة في العهدين للحقوق المدنية والسياسية وكذلك العهد الثاني للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ١٩٦٦ نصت على حق الشعوب في تقرير مصيرها والتصرف بحرية في ثرواتها ومواردها الطبيعية. وقد أضافت الجمعية العامة إلى هذه النصوص قرارين مهمين الأول القرار رقم (١٦١٥) لسنة ١٩٦٠ وهو يتعلق بتحريم كافة أنواع الاستعمار (والثاني) رقم (٢٦٢٥) وهو يتعلق بالعلاقات الودية بين الشعوب ويعتبر رفداً وتطويراً لميثاق المنظمة الدولية. وكلاهما صدرا بالإجماع واعتبرا فيما بعد بمثابة عرف دولي من قبل عدد مهم من خبراء القانون الدولي. للتوسع في هذا الموضوع انظر: Antonio Cassese, International Law in a Divided World, Clarendon Press, Oxford, ١٩٨٨.

٢٦ . Ibid.

٢٧ . قرار الجمعية العامة الصادر في ١٠ كانون الأول ١٩٦٩ وعنوانه «الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني».

٢٨ . نصت على ذلك كل من المادة (٥١) من الاتفاقية الثانية من اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٨ والمادة (١٤٧) من الاتفاقية الرابعة. كما نصت على (قاعدة التمييز) المذكورة أعلاه المادة (٤٨) من البروتوكول الدولي الأول المضاف إلى معاهدات جنيف الأربع والصادر عام ١٩٧٧ وهي تنص على «الحماية الكاملة للسكان المدنيين خلال الحرب وكذلك للأعيان والممتلكات المدنية وللأغذية الضرورية للسكان المدنيين وحماية مياه الشرب وشبكاتها وأشغال الري»، أما ميثاق روما لعام ١٩٩٨ فقد اعتبر

أن «كل رد عدواني مبالغ فيه أو تدمير للممتلكات واسع النطاق إنما يتنافى مع مبدأ التناسب» وبالتالي اعتبر ذلك ضمن جرائم الحرب.

٢٩. المادة (٣٣) من معاهدة جنيف الرابعة.

٣٠. بموجب المادة ٨ (أ–٤) فيما يتعلق بإلحاق الأذى على نطاق واسع وكذلك المادة ٨ (ب–١٣) بما يتعلق (بتدمير ممتلكات العدو أو الاستيلاء عليها ما لم يكن هذا التدمير أو الاستيلاء مما تحتمه ضرورات الحرب).

٣١. القتل العمد وكذلك أعمال الإبادة (Extermination) إذا ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق ومنهجي ضد مجموعة من السكان المدنيين مع العلم بالهجوم (أي مع توفر النية بارتكابه) فإنهما تعتبران جريمتين ضد الإنسانية وفقاً لنص المادة السابعة ١ (أ–ب) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

32 . الفقرة (ج) من المادة السادسة من النظام الأساسي. وهذه المادة مأخوذة من نص المادة (2) من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها الصادر سنة 1948. انظر في ذلك: Barry E., Cartes and Phillip R. Trimble, Intenational Law: Selected Documents, Little, Brown and Company, 1991.

٣٣ . انظر: عبد الله أبو عيد، العدوان على غزة في ضوء القانون الدولي، مجلة سياسات، عدد (٨)، ربيع ٢٠٠٩.

٣٤. الفقرة (٢) من المادة السابعة.

٣٥. نشرة أخبار فضائية الجزيرة، مساء الأحد ٢٠١٤/٨/٣.

٣٦. بموجب المادة ٨ (٢–أ) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٣٧. بيان الأمين العام للأمم المتحدة أعلنه الناطق باسمه يوم الأحد ٢٠١٤/٨/٣ وقد استنكر بشدة قصف مدرسة الوكالة التي كانت مليئة بالمئات من المدنيين وبينهم العديد من الأطفال (المصدر: وكالات الأنباء والفضائيات – الأحد ٢٠١٤/٨/٣). كما وصفت الخارجية الأميركية ما تم بأنه (عمل بشع ومخز) وطالب إسرائيل بأن تحقق فيه وألا تكرره.

٣٨. الفقرة الثالثة من المادة (٤٩) من المعاهدة الرابعة.

39 . المادة الثامنة فقرة ب (4) من النظام الأساسي، حيث اعتبرت هذه المخالفة جريمة حرب. انظر شرح تفاصيل هذا النص في:
Daniel Frank, Attacking Civilians in: The International Criminal Court, ed. By Roy S. Lee, Transnational Publishers, inc., USA, 2001, P.P 140141–.

٤٠. عدد الشهداء في الأيام الأخيرة من العدوان تجاوز معدل ١٠٠ شهيد يومياً، مما يظهر أن هدف إسرائيل هو زيادة الضغط على المدنيين والمقاتلين. وبلغ عدد الشهداء – يوم الأحد ٢٠١٤/٨/٣ – ١١٨ شهيداً معظمهم في مجزرة رفح.

٤١. المعلومات الصادرة عن وزارة الصحة في القطاع تشير إلى أن القصف الإسرائيلي تسبب في الخسائر المادية والمالية المباشرة الآتية:

- ٥٢٣٨ وحدة سكنية بدمار كامل أو جزئي.
- ١٣٨ مسجداً منها ٢٨ دمرت بالكامل.
- ٥٢ مستشفى ومركزاً صحياً دمرت بكاملها.
- تدمير ٨ محطات للمياه وكذلك المحطة الوحيدة الرئيسة للكهرباء في القطاع.
- استهدفت مدارس وكالة الغوث للاجئين ٧ مرات بعد لجوء أكثر من ٢٥٠ ألف مدني إليها.

كما أصدر المرصد الأورومتوسطي قائمة مشابهة ذكر فيها إضافة لما ذكر أعلاه أنه تم تدمير (٣١٥) مؤسسة صناعية وتجارية بشكل كامل وهي توظف ١٤ ألف شخص؛ ما تسبب بخسائر في هذا المجال تقدر بـ (٨١٢) مليون دولار أميركي.

٤٢ . ذكرت دبورا هاينز، الباحثة في منظمة العفو الدولية، في هذا الصدد أنها وزملاءها يجمعون الكثير من الوثائق والأدلة التي تثبت بوضوح استهداف إسرائيل للمدنيين، بمن فيهم الأطفال والنساء وكبار السن وكذلك آلاف المساكن، ولا يمكن أن تكون كافة هذه المساكن مقرات للمقاتلين أو مخازن للأسلحة. (المرجع: برنامج فضائية الجزيرة حول العدوان على غزة مساء السبت ٢٠١٤/٨/٢٦).

٤٣. انظر ما كتبه محمود شريف بسيوني في شرح وتفسير نصوص النظام الأساسي للمحكمة الجنائية ورأيه في «شن الهجمات ضد السكان المدنيين وممتلكاتهم» في كتابه «المحكمة الجنائية الدولية: نشأتها ونظامها الأساسي»، شيكاغو، ٢٠٠٢، صفحة ٢٣٣–٢٣٧. وتجدر الإشارة إلى أن البروفسور بسيوني كان رئيس اللجنة الدبلوماسية الخاصة التي أشرفت على وضع نصوص اتفاقية روما عام ١٩٩٨ (التي أصبحت النظام الداخلي للمحكمة).

٤٤. The Guardian, London, 30/7/2014.

٤٥. المادة (١٤٧) من معاهدة جنيف الرابعة اعتبرت مثل هذا التدمير الواسع للممتلكات والأعيان المدنية ضمن المخالفات الجسيمة، التي اعتبرها كل من البروتوكول الدولي الأول الصادر عام ١٩٧٧، والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، جرائم حرب.

٤٦. انظر في ذلك: عبد الله أبو عيد، مجلة سياسات، المرجع السابق، صفحة (٥٩).المعروف أن الحرب نفسها تتنافى مع كافة الجوانب الإنسانية إذ أصبحت بذاتها مدانة ليس فقط من قبل نصوص القانون الدولي، كميثاق الأمم المتحدة، بل كذلك من قبل ملايين البشر والعديد من المنظمات الإنسانية الدولية خاصة إذا كانت حرباً عدوانية.

٤٧. المعروف أن الحرب نفسها تتنافى مع كافة الجوانب الإنسانية إذ أصبحت بذاتها مدانة ليس فقط من قبل نصوص القانون الدولي، كميثاق الأمم المتحدة، بل كذلك من قبل ملايين البشر والعديد من المنظمات الإنسانية الدولية خاصة إذا كانت حرباً عدوانية.

٤٨. الطبيب الجراح النرويجي مادز جلبرت (Mads Gilbert) ذكر وصفاً لهذا النوع من الإصابات الخطيرة التي تتسبب بنزيف شديد وجراح يصعب علاجها.
See Rania Khalek, Electronic Intifada, July 15, 2014.

٤٩. نص الفقرة (أ) من المادة ٢٣ المذكورة.

٥٠. الفقرة (هـ) من المادة نفسها.

٥١. بموجب نص المادة (١٤٧) من المعاهدة الرابعة.

٥٢. نصت عليها المادة الثامنة (ب) ١٧ من النظام الأساسي.

٥٣. بموجب نص المادة الثامنة (ب) ١٨ نفسها من النظام الأساسي.

٥٤. الفقرة (١٩) من المادة نفسها.

٥٥. الفقرة (٢٠) من المادة نفسها.

٥٦. انظر التحقيق الذي نشرته جريدة القدس تحت عنوان «معتقلون من توغل خزاعة يروون ويلات استجوابهم» القدس ٢٠١٤/٨/٦.

٥٧. المادة (١٤٧) من المعاهدة.

٥٨. الفقرة (ب) ٢١ من المادة الثامنة من النظام الأساسي.

٥٩. نصت المادة (٢٥) من النظام الأساسي للمحكمة على أن يكون للمحكمة اختصاص على الأشخاص الطبيعيين.

٦٠. وهذا ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة ١٧ من النظام الأساسي. انظر في هذا الخصوص ما كتبه البروفسور أيان سكوبي (Ian Scobbie) في دراسة قانونية تحت عنوان (اختصاص المحكمة الجنائية الدولية) المنشور في كتاب صدر عن ندوة دولية حول المحكمة بإشراف كل من كلية الحقوق بجامعة دمشق واللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دمشق، ٢٠٠٢.

٦١. وهذا ما نصت عليه الفقرة ٢ (أ) من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة.

٦٢ . الفقرة (٣) من المادة (١٢) من النظام الأساسي.

٦٣ . يجب الإشارة إلى أن قرار الاعتراف بفلسطين كدولة مراقب الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة نص على أن هذه الدولة حدودها هي الحدود التي كانت قائمة قبل حزيران ١٩٦٧، أي أن قطاع غزة يعتبر جزءاً من هذا الإقليم، كما نصت اتفاقية أوسلو ١٩٩٣ وملاحقها على الأمر نفسه.

٦٤. وفق نص المادة (١٧) من النظام الأساسي للمحكمة.

٦٥. مثل تقرير لجنة التحقيق الدولية التي شكلها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عام ٢٠٠٩ والمعروفة باسم «لجنة غولدستون»

٦٦. وفقاً لنص المادة ١٩ فقرة ٢ (أ،ب) من النظام الأساسي.

٦٧. نص المادة ١٩ فقرة ٦ من النظام الأساسي.

٦٨. نص المادة ١٩ فقرة (ج) من النظام الأساسي.

٦٩. بدأ نفاذ النظام الأساسي في ٢٠٠٢/٧/١.

٧٠. الفقرة ٢ من المادة (١١).

٧١. الفقرة ب من المادة (١٣) تنص على أنه «يحق لمجلس الأمن أن يحيل إلى المحكمة حالة يبدو فيها أن جريمة أو أكثر من الجرائم الوارد النص عليها في المادة (٥) من النظام الأساسي قد ارتكبت، وذلك استناداً إلى صلاحياته بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة».

٧٢. قدر بعض الخبراء الاقتصاديين الخسائر المالية المباشرة فقط بحوالى ٩ مليارات دولار أميركي. وذلك لا يشمل الخسائر غير المباشرة كما أنه لا يشمل الخسائر البشرية. فيما يتعلق بالمسؤولية الدولية للدولة.

٧٣. للمزيد من المعلومات عن المسؤولية الدولية للدولة انظر:

Malcolm Shaw, International Law, 3rd edition, Grotius Publications, Cambridg University Press, 1995.

74. See: Ian Scobbie and Alon Margalit, The Israeli Military Commander's Powers Under the Law of Occupation in Relation to Quarrying Activity in Area C, SOAS, University of London, 2012.

٧٥. بموجب نص المادة (٣) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

٧٦ . بموجب نص المادة (٣٦) من النظام الأساسي للمحكمة.

٧٧. للتوسع في هذا الموضوع انظر: عبد الله أبو عيد، آليات محاسبة إسرائيل على مخالفاتها الجسيمة في القدس، دراسة غير منشورة.

٧٨. مجلس حقوق الإنسان انتدب لجنة دولية من ٣ خبراء قانونيين بارزين برئاسة البروفسور توماس تشاباص (T. Schabas) وعضوية كل من المحامية أمل علم الدين والحقوقي دودو ديان كي تحقق في كافة الأعمال العدائية التي حدثت في قطاع غزة خلال شهري تموز وآب ٢٠١٤ (انظر جريدة القدس عدد ٢٠١٤/٨/١٢).

صحافة المواطنين في غزة: الدوافع والقيود

يوسف الحلو *

مقدمة

تطمح هذه الورقة إلى الكشف عن ظاهرة صعود صحافة المواطنين في غزة وتحليلها، وبشكل محدد تركز الورقة على دوافع هؤلاء المواطنين والوسائط التي استخدموها في إيصال رسالة غزة إلى العالم، وتسأل الورقة عدة أسئلة من باب: من هم المواطنون الصحافيون في غزة؟ وكيف تختلف المعلومات التي يوفرونها عن تلك المعلومات التي توفرها وسائط الصحافة العادية؟ وما هي التحديات التي يواجهونها؟ وكيف يتنافس السرد الذي يوفرونه عن غزة مع ذلك الذي توفره الصحافة العادية في التأثير على وعي الغرب بهذه البقعة الجغرافية؟

كما سأنظر في هذه الورقة في الإطار العام لصحافة المواطنين، وإذا ما كانت تقوم بصحافة دعم لقضية محددة، وكيف يتم تدريبها وتجهيزها؟ وما هي المؤسسات الداخلية والخارجية، إن وجدت، التي تدعمها وتقوي عملها؟. كما سأنظر إلى أنواع العمل الذي تقوم به نوادي صحافة المواطنين، وأكشف عن قيمة التأثير الذي تحدثه تقاريرهم التي تخضع لقليل من التحرير والمعايير المهنية وربما لا تخضع لأي منها.

تساهم الورقة في تعميق الفهم المتواضع عن صحافة المواطنين خاصة في مكان مثل غزة، حيث ما زال أكثر من نصف السكان الذين يقتربون من المليونين شباناً تحت سن العشرين. وعليه تكشف

* باحث في جامعة كامبردج.

الورقــة كيف أن الوصول للإنترنــت مكّن جيلاً جديداً من الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ممن نشأ في سياقات سياسية واجتماعية معينة، وهو جيل ظهر مع صعود انتفاضة الأقصى الثانية في أيلول عام ٢٠٠٠ ووفر له فرصة تحدي الســرد المهيمن على الصراع.

أحدثت التغييرات الأخيرة على وسائط الإعلام المعاصــر مثــل «فيس بــوك» و«تويتــر» تحولات ديناميكية على الصراع الفلســطيني الإسرائيلي، فظهــر فوج جديد من الصحافيين المواطنين الذين اعتبروا الصحافــة الاجتماعية نافذة يقدمون من خلالها سردهم الخاص ويؤثرون في الأجندة العامة.

وفر الإعلام الاجتماعي – على ســبيل المثال – حيــزاً جديداً للكثير من الصحافيين المواطنين الذين وجدوا في الفضاء الجديد وسيطاً يوصلهم مع العالم الخارجي والتواصل عبره.

ربما كانت غزة أسوأ مكان للعمل الصحافي، فــلا يواجه الصحافي خلال حركته وعمله الكثير من القيود والحوادث العنيفة فحســب، وإنما قد يواجهــه خطر صاروخ قــادم من طائرة حربية. وعلــى الرغــم من تلــك الظروف فــإن صحافة المواطنين ازدهرت بشــكل لافت في غزة، وهو ما يجعل البحث فيها أمراً مناسباً ومهماً.

لقد دُفــع بجيل كامل من الفلســطينيين في أتون الممارســة السياســية بسبب ٦٦ عاماً من الاحتــلال الإســرائيلي لفلســطين وتبعات هذا الاحتلال على حياة الشــعب الفلسطيني. وهذا يفسر بشكل جزئي ربما لماذا يتجه جزء كبير من الطلبة الفلســطينيين من غزة لدراسة الصحافة بســبب رغبتهم في المشــاركة في إعادة تشكيل المشــهد السياسي في مجتمعهم والمساهمة في عملية التحول الديمقراطي، والمشاركة في جهود زيادة الوعي حول ما يحدث على الأرض ســواء تعلقت الأحداث بالتصعيد الإســرائيلي في غزة أو بالتطورات السياسية الداخلية.

ومع هذا، من المهــم التأكيد أن القطاع الأكبر ممن يمكن تسميتهم المواطنين الصحافيين أو نشطاء الإعلام الاجتماعي لم يدرسوا الإعلام بالمطلق.

يعيش الفلسطينيون في عالم تحاول البوابات والحكومــات والحراس مراقبــة تدفق المعلومات والتحكم بها، وعليه فــإن مجال الإنترنت دائماً يتعــرض للهجوم. كما لا تجذب أي مشــكلة في العالم مثل هذا الحيز من الاهتمام كما يستحوذ عليه الصراع بين الفلســطينيين وإسرائيل على الأرض نفســها، فكلا الطرفــين يريد أن يظهر روايته عبر الإعلام الجديد مثلما يرغب في إبرازها عبر الإعلام العادي بالقدر نفسه، وبطبيعة الحال فإن قدرات الصحافة الإسرائيلية متقدمة بشكل كبيــر على القدرات الفلســطينية، ولكن الإعلام الاجتماعي وفر للفلســطينيين مصدراً مهماً من القوة منحهم تفوقاً نوعياً في هذا الصراع.

أضحى الإعلام البديــل مهماً للصحافة مثل أهمية الصــورة للقصة الصحافية. في الحالتين ما كان سابقاً شراكة تكاملية تطور بشكل سريع إلى شراكة تكافلية.

ووفق ليلي الحداد، أول مدونة في غزة، يوجد

في غزة صحافيون مواطنون أكثر من أي مدينة فلسطينية أخرى في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومرد ذلك بشكل جزئي الإغلاق المفروض على غزة والعدوان العسكري المستمر عليها والاجتياحات البرية والغارات الجوية والصراع الداخلي فيها بين الحزبين الكبيرين المتمثلين في حركة فتح الوطنية وحركة حماس الدينية.

باتت وسائط الإعلام الاجتماعي الآن – مثل «فيس بوك» و«تويتر» – تستخدم بشكل واسع من قبل المواطنين العاديين «الصحافيين المواطنين» لنشر المعلومات، كما وصلت صحافة المواطنين إلى موقع مهم عالمياً لأنها تمكن المواطنين العاديين من الوصول إلى متلقين كثر، وحققت انتشاراً عالمياً واسعاً وسريعاً، وهو ما لم يتوافر من قبل، موفرة مساحة للقصص البديلة والرؤى المختلفة.

أدى ظهور مثل هذه الوسائط إلى تغيير النمط التقليدي لإنتاج الأخبار واستهلاكها كما العلاقة بين الإعلام المهني والإعلام غير المهني وكما دينامية العلاقة بين المجال الإعلامي والمجتمعات. وبالطبع شكل هذا تحدياً لتعريف والتزامات وضوابط السلامة بالنسبة للصحافيين.

استخدم الفلسطينيون صفحات الإعلام الجديد – مستلهمين موجات الانتفاضات الشعبية – لإرسال أنواع مختلفة من الرسائل للمجتمع الدولي وقياداتهم السياسية في فلسطين وأماكن مختلفة، وقاموا بوضع أخبار عاجلة ورسائل عن الهجمات الإسرائيلية التي تمت ضدهم وتحديداً في غزة، كما قاموا بإرسال أخبار تتعلق بالقضايا الفلسطينية الداخلية وتأثير التحولات والتطورات في البلدان المجاورة على الفلسطينيين وبشكل أكثر تحديداً في مصر التي تتقاسم حدوداً طولها ١٢ كيلومتراً مع قطاع غزة، حيث تتحكم مصر ببوابة رفح الحدودية والتي هي منفذ غزة الوحيد على العالم الخارجي الذي لا يمر عبر إسرائيل.

يمكن القول إن صحافة المواطنين تمثل الوجه الجديد لفلسطين أمام العالم، وكما سنرى فإن من بين الظروف التي سهلت ظهور صحافة المواطنين تنامي فرص توافر الإعلام الجديد مع تزايد توافر الإنترنت، ولم تكن غزة استثناء في هذا السياق، رغم ظروف الحرمان المادي التي يواجهها الناس.

ساعدت طبيعة الصراع المستمر لعقود في هذا وتحديداً أن هذا الصراع خلق مجتمعات واسعة حول العالم متحمسة لتقديم يد العون في الصراع الإعلامي.

قامت الباحثة لغايات هذا البحث بإجراء ١٥ مقابلة شخصية مع مواطنين صحافيين من قطاع غزة موزعين على المناطق الجغرافية المختلفة في القطاع وإجراء مقابلات مع أكاديميين وصحافيين محترفين محليين وأجانب في غزة. واستخدمت مخرجات هذه اللقاءات في تحليل ظاهرة صحافة المواطنين، دون أن تتقيد بالإشارة تحديداً إلى كل ما قاله المحاوَرون، بل قامت بتوظيف خلاصات النقاش معهم في متن هذا التحليل.

ويمكن الرجوع إلى الفيلم الذي أعدته الباحثة

حول تلك اللقاءات والموجود على موقع «تويتر» كما هو مبين في الرابط في باب المراجع.

خلفية تاريخية

حين تم توقيع اتفاق أوسلو عام ١٩٩٤ بين الزعيم الفلسطيني الراحل ياسر عرفات ورئيس وزراء إسرائيل الراحل إسحاق رابين كان من المأمول أن يحصل الفلسطينيون بعد خمس سنوات على دولتهم المستقلة. لقد تم التوصل إلى الاتفاق الذي وضع حداً لسبع سنوات من الانتفاضة الفلسطينية التي بدأت في العام ١٩٨٧ في قطاع غزة ضد الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين. قرابة ثلثي سكان قطاع غزة هم من اللاجئين الفلسطينيين أو من أولادهم وأحفادهم الذين أجبروا على ترك مدنهم وقراهم الأصلية عام ١٩٤٨ من قبل العصابات الصهيونية التي بنيت مكانها دولة إسرائيل.

جاءت اتفاقية غزة – أريحا في الرابع من أيار عام ١٩٩٤وهو الاتفاق الذي يعرف رسمياً بالاتفاق حول قطاع غزة ومنطقة أريحا، كاتفاق تفصيلي تبع اتفاق أوسلو ووضع تفاصيل الحكم الذاتي الفلسطيني.

نصت الاتفاقية على حكم ذاتي فلسطيني محدود خلال خمس سنوات في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتبعاً للاتفاقية وعدت إسرائيل بالانسحاب جزئياً من منطقة أريحا في الضفة الغربية ومن قطاع غزة خلال ثلاثة أسابيع من توقيع الاتفاق، وتم تأسيس السلطة الفلسطينية التي أصبح الراحل ياسر عرفات أول رؤسائها في الخامس من تموز عام ١٩٩٤.

انسحبت إسرائيل – كجزء من الاتفاق – من شوارع غزة ومن القواعد العسكرية داخل المستوطنات اليهودية التي أقيمت على طول الشريط الساحلي وحولها، وتم ذلك خلال الفترة التي سبقت انسحاب إسرائيل بشكل كامل منها عام ٢٠٠٥ ووفرت القوات الإسرائيلية الحماية لعدة آلاف من المستوطنين عاشوا في عدة مستوطنات مربوطة ببعضها بشبكة طرقات وجسور كان يستخدمها الإسرائيليون فقط، قبل أن تقرر إسرائيل من طرف واحد تفكيك المستوطنات وإخلاءها، وعلى الرغم من ذلك تمت إعادة تمركز وانتشار القوات الإسرائيلية حول قطاع غزة من كل الجهات بما في ذلك البحر، وقامت خلال ذلك السلطة الفلسطينية بإدارة قطاع غزة دون أن تتحكم بحدوده.

وبفك اشتباكها مع قطاع غزة عام ٢٠٠٥ لم تنه إسرائيل احتلالها للقطاع، بل قامت بتطوير وسائل الاحتلال تكنولوجياً من خلال ميكانزمات تكنولوجية تمنع الاحتكاك.

احتفظت إسرائيل بالسيطرة على مجالات التردد «الراديو»، وكان دائماً بمقدورها أن تشغل إشارات التردد الأرضي التي تصل إلى غزة وتقوم بإرسال رسائل للسكان المحليين على الموجات المختلفة تطلب منهم ترك بيوتهم أو تهددهم إذا ما قاموا بتقديم يد العون لمجموعات المقاومة. كما قامت القوات الإسرائيلية في الضفة الغربية بالإغارة على محطات التلفزة الفلسطينية وصادرت معداتها وأغلقت

الكثيــر منها بشــكل كامل. وعلــى الرغم من ذلك فمازال بعضها يعمل، ومن بينها تلفزيون فلسطين الذي بدأ العمل عام ١٩٩٦ حتى الآن، إضافة إلى أن هناك قرابة ٣٣ محطة تلفزيونية خاصة تعمل في فلسطين وأربع قنوات فضائية تبث باللغة العربية.

ومن بين تلــك المحطات، هنــاك فقط محطة تلفزيونيــة واحــدة أرضية تبث مــن غزة وثلاث فضائيات مقرها غزة فيما توجد البقية في الضفة الغربية. وهناك أيضاً ٤٥ محطة راديو تعمل في فلسطين من بينها ١٨ محطة تعمل في غزة.

وتفرض إسرائيل قيوداً على خطوط الاتصال الأرضــي في غزة وعلى الاتصال الخليوي وعلى البنية التحتية للإنترنت وهو ما ينتج عنه شــكل من أشــكال الاحتلال الرقمي لغزة يتميز بالمزيد من الخصخصة والهيمنة والسيطرة.

وفيما يزيد هذا من اعتماد الاقتصاد الفلسطيني على إسرائيل ويحول شركات التكنولوجيا العالية الفلسطينية إلى وكلاء للغير فإن الاحتلال الرقمي يعزز من احتواء إسرائيل الجغرافي لقطاع غزة.

فازت حركة حماس التي تأسســت عام ١٩٨٧ بالانتخابات البرلمانية التي أجريت في كانون الثاني عــام ٢٠٠٦وبعد ظهور النتائج قامت إســرائيل مدعومة من قبل بعض القوى الغربية بفرض حصار اقتصادي على الحكومة التي شكلتها حماس. وبعد ستة أشهر قامت حماس بخطف جندي إسرائيلي فــي جنوب قطاع غزة، فردت إســرائيل بمهاجمة قطاع غــزة وفرض قيود علــى معابر قطاع غزة الستة التجارية والبشرية وشددت القيود على حركة الصياديــن والحصار البحري على غزة المفروض عليها منذ احتلال إسرائيل للقطاع عام ١٩٦٧.

بعد سيطرة حماس على قطاع غزة في حزيران ٢٠٠٧ وقتالهــا القوات الأمنيــة التابعة للرئيس محمود عباس، أعلنت إســرائيل قطاع غزة كياناً معادياً «وشددت الحصار وحظرت كل الواردات والصــادرات، وبالتالي عزلت قطاع غزة بشــكل كامل عن العالم. ومنذ ســبع سنوات مازالت غزة تحت الحصار تتعرض لمضايقات وقيود واعتداءات محولة القطاع إلى أكبر سجن في العالم.

ظهور تكنولوجيا المعلومات

يقترح الكثير من الباحثين والسياســيين أنه فيمــا يعاني الغزيــون من عــدم مقدرتهم على التحرك خارج نطــاق الجغرافيا، فإنه وفي حال توفر هواتف خليوية لديهم وشبكة إنترنت فإنهم لا يصبحون فقط متصلين بالعالم الخارجي، بل إن بمقدورهــم – افتراضياً على الأقل- أن يتغلبوا على قيود الحركة من المكان.

زادت الخــواص المخبريــة التي يتم نســبها لتكنولوجيــا المعلومــات المكتســبة بحــدة من الانتفاضــات العربية، فإذا ما كان التونســيون والمصريــون قد تمكنوا مــن زلزلة حكامهم، فإن الشكر مردود في ذلك إلى «فيس بوك» و«تويتر» والهواتــف الخليوية، وثمة من يناقش أن بإمكان الفلســطينيين أن يقومــوا بالمثــل، ولكن مقابل هذا الإعجاب بثــورة الإعلام الجديد فإننا ننزع لنســيان أن الأحداث علــى الأرض وفي الميدان

مازالت هي من تقرر صيرورة العالم الافتراضي وأن شـبكات العمل الرقمية لها نصيب من ذلك، وبشـكل محدد في الحالة الفلسطينية، فإن على الباحث أن يلتفت إلى مطالب إسرائيل المستمرة بأن أي دولة فلسطينية مستقبلية – لنضع جانباً التشـكيل الحالي للتجمعات المنفردة مثل غزة – يجب ألا تكون فقط منزوعة السلاح وبلا سيطرة علـى حدوها بل أيضاً وبكلمـات رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو فإن عليها «ألا تكون صاحبة سيطرة على مجالها الإلكترومغناطيسي».

وليس ثمة أهمية في الكشف عما إذا ما كانت هنـاك فرصة لظهور ثورة فـي الإعلام الجديد في غـزة، بل في فهم العلاقة بـين التكنولوجيا والحريات السياسية والاحتلال، فلشبكات العمل الرقمية شكلها المحدد في السيطرة وحواجزها الخاصة ومفاصلها التي تعمل على احتواء تدفق المعلومات والحد منه.

غـزة محاصرة بجـدران أسـمنتية وجدران تكنولوجيـة عالية من خـلال عمليات معقدة من الاحتـواء والإقصاء تعمل من خلال ممارسـات متنوعة تحول غزة مادياً ورقمياً إلى سـجن. إن من أفضل الطرق للنظر إلى غزة وتقييم تأثيرات الاحتلال الرقمي عليها هو من خلال النظر إليها من مفهوم «الانغلاق» المسـتوحى من الاقتصاد والتاريخ والجغرافيا والدراسات الإعلامية.

منذ بدء الحصـار على غزة عام ٢٠٠٦ ظهر على السطح جيل جديد من الشبان قاموا بصياغة رسائلهم بلغة إنجليزية متينة على مواقع التواصل والمدونات وأوصلوا رسالتهم للعالم كوسيلة لكسر العزلـة المفروضة حولهم والتـي لا تفصلهم عن العالـم الخارجي فقط ولكن أيضـاً عن الضفة الغربية والقدس عاصمتهم.

في السنوات الأخيرة كما ذكرنا، أصبح العديد من الرجال والنساء في غزة صحافيين مواطنين وبدؤوا بإنشاء مدونات لكتاباتهم، ولكن يصعب تقييم مثـل هذا العدد الكبير مـن الصحافيين المواطنين، بل إن بعضهم كتب إلى جانب العربية بالإنجليزية وحتى بالعبرية.

خاطبت المعلومات التـي قاموا بالكتابة عنها ونشـرها القراء في قطاع غزة والضفة الغربية والعالم العربي بشكل واسع، وخاطبت الكتابات بالإنجليزية متلقين واسـعين في المجتمع الدولي والتي تناولت الصراع الإسـرائيلي الفلسطيني والقضايا المحلية والصراع الفلسطيني الداخلي بين فتح وحماس وقضايا شخصية.

الاتصالات والإنترنت في قطاع غزة: نظرة عامة

تم تأسـيس شـركة الاتصالات الفلسطينية كشركة خاصة عام ١٩٩٥ بعد تأسيس السلطة الوطنية عقب توقيع اتفاق أوسلو. عهدت اتفاقية أوسلو للسلطة الفلسطينية بقطاع الاتصالات وتم إعطاء الامتياز في إنشـاء هذا القطاع لشـركة الاتصالات الفلسـطينية (بـال تل) وهو ما رأي فيه الكثيرون تشجيعاً لأجندة نيوليبرالية للسيطرة على الفضاء الرقمي.

قامـت شـركة الاتصـالات بـإدارة قطاع

الاتصـــالات من حيـــث هيكلته وبنيتـــه التحتية وفق الشـــروط التي حددتها المعايير الاقتصادية والقانونية التي وضعتها الســـلطة الفلسطينية، وظل الأمر ساري المفعول حتى بعد هيمنة حركة حماس، وعلى الرغم ذلك فإن القيود الإسرائيلية ظلت هي من تحدد أماكن البث وموجاته والأرقام وقوة معالجات الإنترنت وتبديل الهواتف ومجالات الهواتف الخليوية والمعدات اللازمة.

من المهم أن نلاحظ أنه قبل توقيع اتفاق السلام عام ١٩٩٤ فإنه ٢بالمائة من البيوت الفلسطينية فقط كان لديها هواتف ثابتة مقارنة بثلاثين بالمائة من البيوت الإســـرائيلية. لقد كان الفلسطينيون مســـلوبين تكنولوجيا ومقطوعين بشكل كامل عن الشبكة العالمية ويعيشون تحت نظام يقيد حركتهم ومقدرتهم على الوصول للعالم الخارجي.

في فلســـطين كما في معظـــم العالم النامي، فإن اســـتخدام الهاتف الخليوي أكثر انتشـــاراً من اســـتخدام خدمات الهاتف الأرضي الثابت نظراً لرخص الهواتف الخليوية وسهولة اقتنائها. جرى أول اتصال هاتفي عبر الهاتف الخيلوي في غزة عام ١٩٩٩ عبر الشركة الرديفة للاتصالات الفلسطينية «شركة جوال».

ومع ذلك، واصلت شركات الخليوي الإسرائيلية الأربـــع تقديم خدمات في المناطق الفلســـطينية (بطريقـــة غير شـــرعية وفق بنود اتفاق أوســـلو وتشريعات السلطة الفلسطينية) دون أن تخضع لأي رقابة اقتصادية أو اجتماعية أو سياســـية للسلطة الفلسطينية.

تمكنت شـــركة جوال منذ العام ١٩٩٩ من أن تســـتحوذ على حصة أكبر من الســـوق إلا أن ما نسبته ٢٠ إلى ٤٠ بالمائة من مستخدمي الهواتف الخليوية الفلسطينيين مازالوا يستخدمون خدمات الشركات الإسرائيلية التي تتسم بأنها أقل كلفة، كما أن مثل هذه الخدمات متوافرة بشـــكل عام، حيث إن المزودين الإسرائيليين قاموا ببناء وتثبيت بنية تحتية لم تشـــمل إســـرائيل فقط بل الضفة الغربية عادة على طول وعبر الطرق الالتفافية وقمم التلال وفي المستوطنات وفي البؤر العشوائية كما في القواعد العسكرية، وفيما لا توجد بنية تحتية للهواتـــف الخليوية الإســـرائيلية فـــي قطاع غزة بعد الانفصال الإســـرائيلي عنه عام ٢٠٠٥، فإن الترددات التي ترســـلها الأبراج الإسرائيلية على طـــول الحدود تصل إلى داخـــل القطاع الضيق، إضافة لذلك وطالما أن الحيز الخليوي فوق فلسطين وإسرائيل يخضع لسلطة وإدارة وزارة الاتصالات الإسرائيلية فإن الشركات الإسرائيلية الأربع ترسل ترددات أكثر من شركة جوال بألفي مرة.

وفيمـــا تحتاج تكنولوجيـــا الهواتف الخليوية والأرضية إلى آليات متنوعة للتشـــغيل، فإن كل البنية الأساسية للاتصالات الفلسطينية تخضع للاحتـــلال، والبنيـــة التحتية المطلوبـــة للاتصال بالإنترنت هي نفســـها المطلوبة لتركيب الهواتف العادية، وعليه فإن إمكانية توافر اتصال مستقل بالإنترنت توازي مثيلتها عند الحديث عن الهواتف الثابتـــة، كما أن القيود المفروضة على طرف هي ذاتها التي سيواجهها الطرف الآخر.

كانت خدمات الإنترنت في المناطق الفلسطينية المحتلة، حتى العام ٢٠٠٥، ذات مقدرة تنافسية عالية، حيث وجدت قرابة دزينة من مزودي الخدمة في الضفة الغربية ومقدار عدد أصابع اليد في قطاع غزة. وكل هؤلاء المزودين كانوا يعيدون بيع مجالات البث الإسرائيلية، حيث لا توجد بوابات دولية خاصة في المناطق الفلسطينية.

بدأت شركة الاتصالات الفلسطينية في كانون الثاني عام ٢٠٠٥ بشراء كل شركات مزودي خدمة الإنترنت الفلسطينية من خلال شركتها الرديفة «حضارة»، ومع حلول الصيف صارت تحتكر السوق، ومع تأسيس شركة «الوطنية» عام ٢٠٠٩ في الضفة الغربية انتهى هذا الاحتكار هناك، بل وعزز خصخصة مجالات الدخول ونطاقات التكنولوجيا العالية فيما لا يزال الوضع السابق قائماً في قطاع غزة.

منذ العام ١٩٩٨ توفر الإنترنت في قطاع غزة من خلال نظام الاتصال العادي، وكان بمقدور المواطنين في غزة الدخول إلى الإنترنت – في حال توافرت الكهرباء– ولكن بثمن باهظ وسرعة بطيئة، وبالتالي يواجهون صعوبة في فعالية الاتصال والتدفق. إضافة لذلك وكما هو الحال في قطاع الاتصالات وبسبب القيود التي تفرضها إسرائيل، فإن حركة الإنترنت يجب أن تمر عبر إسرائيل، وعليه فإن الإنترنت نفسه محاصر بهذا المعنى بسبب خصخصة شبكات العمل والسعر المرتفع للخدمة والقيود المفروضة على الترددات والحصار على المكان.

الصحافيون المواطنون في غزة

تذكر إحصائية صدرت حديثاً عن ملتقى شارك الشبابي حول استخدام الإعلام الاجتماعي أن ٥٤ بالمائة من سكان الضفة الغربية وقطاع غزة (يبلغ تعدادهم قرابة ٥ ملايين نسمة) نشطاء في مواقع الإعلام الاجتماعي وتحديداً «فيس بوك»، وهذا يضع المنطقتين (الضفة الغربية وقطاع غزة) في أعلى السلم بالنسبة لاستخدام الإنترنت في منطقة الشرق الأوسط مقارنة مع تعداد السكان.

تكشف الإحصائية نفسها أن قرابة ١,٣ مليوناً من مجموع السكان الفلسطينيين في الضفة وغزة لديهم حسابات على «فيس بوك» وأن وأحداً من بين أربعة فلسطينيين تقريباً لديه حساب عليه ومن بين من لديهم حسابات على «فيس بوك» هناك قرابة ٨٤٠ ألفاً من الذكور أي بنسبة (٥٩٪) مقابل ٥٩٠ ألفاً من الإناث أي بنسبة (٤٢٪). ووفقاً للإحصائية ذاتها فإن قرابة ١٩ ٪ من مستخدمي الإنترنت يستخدمون الهواتف الذكية فيما يستخدم ٨١٪ منهم أجهزة اللاب توب.

تتراوح أعمار مستخدمي «فيس بوك» كما تذكر إحصائية ملتقى شارك بين الخامسة عشرة والأربعين فيما تتراوح أعمال الأكثر فعالية على الإنترنت من الثامنة عشرة حتى الخامسة والثلاثين. ويعتبر ٤٤ بالمائة من مستخدمي الإنترنت أنه مصدرهم الأول للحصول على الأخبار.

وتأسيساً، فإن الإنترنت يعمل كنافذة للسكان في غزة تربطهم بالعالم الخارجي. إن الإنترنت

ومقدرته على تجاوز الحدود هو النقيض الكامل للحياة تحت الحصار في غزة. لا يمكن للمواطنين أن يغـادروا قطاع غـزة بحرية بل هم ممنوعون بشـكل كامل من السـفر للضفـة الغربية. إن الحقائق التي يجسدها الإغلاق تعني أن الإنترنت وصحافة المواطنـين والمدونات أضحت مصدراً مهماً للمعلومات عن الحياة في قطاع غزة.

من هم هؤلاء الصحافيون المواطنون؟

بمقدور أي شخص أن يصبح صحافياً مواطناً دون أن يحتاج إلى أن يحصل على شهادة علمية حول ذلك. يأتي الصحافيون الشباب والمدونة من مشارب مختلفة، لدى بعضهم انتماءات سياسية وبعضهم مستقل والآخر ليبرالي كما أنهم يأتون من الجنسين رجالاً ونساء. يقومون بوضع رسائل بالعربية والإنجليزية كما الأخبار العاجلة والروابط التي تقود إلى مقالات ومقاطع فيديو على يوتيوب.

الصحفيون المواطنون وناشرو المعلومات هم مواطنـون عاديون، في العادة شـبان متعلمون تتراوح أعمارهم بين ١٨ و٣٥ عاماً، وهم يقومون بنشر المعلومات بمجرد وقوع الحدث أو الكشف عنـه ويضعون تحديثات علـى مواقع التواصل الاجتماعـي معتمدين على مصادرهم الخاصة. أعرف شـخصياً ومن خـلال مهنتي كصحافي أكثر من عشرين من هؤلاء الصحافيين المواطنين والنشـطاء على مواقع الإعـلام الاجتماعي في قطـاع غزة ولدى بعضهم آلاف المتابعين من كل أنحاء العالم.

هناك العشرات من الصحافيين المواطنين الذي ينشرون المعلومات بشكل ثابت ومستمر طوعياً. بعضهم يسـتخدم مواقع الإعـلام الاجتماعي للدفاع عن قضية محددة أو عن موقف سياسي، لذا فإن البعض يطلق عليهم مصطلح «نشـطاء» الإعلام الاجتماعي.

بات عدد أكبر من الفلسطينيين العاديين وبسبب صعود تكنولوجيـا المعلومات والإنترنت يلتحقون بركـب الإعلام الاجتماعـي وبعضهم تحول إلى نشـطاء إعلام اجتماعي من خلال اسـتخدامهم مواقـع اجتماعية مختلفة للدفاع عن رسـائلهم السياسـية والتحشـيد ومطالبة الناس بالخروج والتجمهر والمشاركة في ورش العمل والمحاضرات.

يبدو مفيداً التذكير بأن هناك أحد عشر حزباً سياسياً فلسـطينياً رغم الاختلاف في وجهات نظرها ورغم الخلاف في مواقف مؤيديها، فإنهم يعبـرون عن موقف موحد في حـال أي اعتداء إسرائيلي سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة.

الدوافع

دفع الاحتلال العسكري الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية وتشكيل حركات المقاومة الفلسطينية وتأثير الصراع على حياة الفلسـطينيين اليومية جيـلاً كاملاً من الفلسـطينيين إلى أتون العمل السياسي. أبلغني الكثيرون ممن قابلتهم لغايات هذه الدراسة أن الإعلام الغربي بمكوناته المختلفة نزع إلى تصوير الفلسطيني بطريقة غير إنسانية. لذا فقد شـعر هؤلاء الشـبان النشطاء بأن من

واجبهم الحديث بصوت عال لمواجهة الرواية الإسرائيلية التي يقدمها الإسرائيليون للإعلام الغربي.

يقول الصحافيون المواطنون في غزة إنهم يتحدون صورة نمطية مكونة عن الفلسطينيين والصورة التقليدية التي تشكلت عن الفلسطينيين والتي نزعوا فيها من إنسانيتهم بسبب ما يقول عنه البعض التغطية غير المتوازنة لشركات الإعلام الغربية. وكما قالوا فإن شركات الإعلام الغربية تقدم صورة منحازة بشكل جلي للضحية والجلاد.

ظهرت الكثير من الأصوات الفلسطينية على شبكات الإنترنت بفضل مقدرتها على نشر أعمالها وأخبارها وتحليلاتها وإضافة الأشياء الناقصة بشكل عام من التغطية العادية. فعلى سبيل المثال فإن بعض وسائط الإعلام الغربية تقوم بإجراء مقابلات مع مسؤولين في الميدان في غزة ولا تلتقي بالمواطنين العاديين. وفي الحالات القليلة التي تجري فيها المقابلات مع مواطنين عاديين فإنها عادة ما تقتطع بعض التعليقات التي تناسب سياسة القناة التحريرية وتقتبسها.

تقوم بعض وسائط الإعلام الغربي – في بعض الحالات – بتغطية ما يتعلق بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي دون أن تقوم باقتباس من أي فلسطيني. وبفضل الإنترنت وظهوره المتنامي، فقد أصبح للفلسطينيين صوت، الأمر الذي أحدث فرقاً كبيراً كما أخبرني من التقيتهم.

غزة مكان مميز لسطوع مثل هذه الظاهرة حيث يتزايد تعداد الصحافيين المواطنين أو نشطاء الإعلام الاجتماعي بسبب أوضاع غزة الخاصة وسنوات العزلة حتى قبل أن تفرض إسرائيل الحصار على القطاع الذي اشتد عام ٢٠٠٧.

ويأخذ هذا النشاط على الإنترنت أهمية جديدة وكبرى كلما استخدم الصحافيون المواطنون صفحات الإعلام الاجتماعي في الحديث أو التعليق بشكل مباشر على الأحداث السياسية المتعلقة بالصراع مع إسرائيل أو بانتقاد السلطات المحلية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. علاوة على ذلك ووفق ما أفادت به دوائر العلاقات العامة في جامعات غزة الثلاث الكبرى (جامعة الأزهر، الجامعة الإسلامية، جامعة الأقصى) فقد شهدت الجامعات تزايداً ملحوظاً في تعداد الطلبة الراغبين بدراسة الإعلام والصحافة. الدافع وراء ذلك أن الطلبة المهتمين بالسياسة يريدون أن يقوموا بتغطية الأحداث، حيث إنهم يشعرون بأن هناك حاجة للتطرق للقضايا الأساسية في المجتمع والمساهمة في عملية زيادة الوعي بالتحديات التي تواجه المواطنين في فلسطين وتحديداً في غزة.

في حالة غزة، فإن نشطاء الإعلام الاجتماعي يستخدمون الإعلام الاجتماعي للاحتجاج على بعض ممارسات حكومة حماس التي تحكم غزة منذ العام ٢٠٠٧ومنها على سبيل المثال انتهاك الحريات الشخصية والعامة. في المقابل فقد شكل جهاز الأمن الداخلي في حكومة حماس وحدة خاصة لمراقبة الإعلام الاجتماعي وقراءة

المقالات والتعليقات التي تنشر هناك وقياس مدى التهجم على حركة حماس ومتابعة النشاطات الشبابية مثل الاحتجاجات لقمعها في مهدها وقبل أن تحدث.

مستلهمين تجربة بلدان الربيع العربي في تحريض الناس للتظاهر وإسقاط الأنظمة، فقد توجه بشكل متزايد النشطاء إلى «فيس بوك» لتحريض المواطنين في غزة على الاحتجاج في وجه الحكومة هناك وتنظيم – في سبيل ذلك – عدد من النشاطات مثل التجمهر والمسيرات المتحركة. آخرها كان الاحتجاج ضد الحكومة وضد الانقسام. كما دعا نشطاء شبان آخرون إلى الاحتجاج على خطط الحكومة الإسرائيلية لهدم منازل البدو في صحراء النقب فيما عرف بمخطط «برافر».

وفي الخامس عشر من آذار عام ٢٠١١ استخدم نشطاءُ الإعلام الاجتماعي لتنظيم تظاهرة كبيرة تنبذ الانقسام بين حركة حماس في غزة وحركة فتح في الضفة الغربية. وتستخدم مواقع التواصل الاجتماعي مثل «فيس بوك» كمصادر مهمة للمعلومات الأمنية. فمن خلال «فيس بوك» تستطيع السلطات أن تعرف مكان النشاطات وزمانها وتجهز نفسها لمواجهتها.

وفي الضفة الغربية أيضاً استخدم النشطاء مواقع التواصل الاجتماعي من أجل وضع مقالات على حساباتهم في «فيس بوك» ترفض وتنتقد ممارسات السلطة الفلسطينية التي تقودها «فتح». الصحافيون الشباب يستطيعون أن ينتقوا ممارسات أي حكومة أو كيان سياسي يرون أن ما يقوم به خطأ.

وكما أخبرني أحد خبراء الإعلام في غزة، فإنه طوال عقود ستة، عملت الحكومة الإسرائيلية وحلفاؤها بشكل كبير للتأكد من أن الإعلام الدولي يقف إلى جانبهم وأن انتهاكات الجيش الإسرائيلي وجرائمه بحق الفلسطينيين يتم دفنها والتغطية عليها. وضع تطور الإعلام الاجتماعي حداً لكل هذا الاحتكار، حيث كون الفلسطينيون خطابهم السياسي الجديد المختلف بشكل جوهري عن خطاب النخبة السياسية الحاكمة.

الممارسة والعمل

أحد أهم عوامل زيادة عدد نشطاء التواصل الاجتماعي الشبان هو العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة في نهاية العام ٢٠٠٨ وبدايات العام ٢٠٠٩، وشهدت الظاهرة توسعاً أكبر خلال عدوان إسرائيل على القطاع في العام ٢٠١٢وخلال العدوانين سابقي الذكر لم تنقطع التغطية الصحافية العادية من غزة، إذ إن صحافيين فلسطينيين من غزة كانوا يعملون لصالح وكالات إعلام غربية. مثلا كان لقناة الجزيرة مراسلان في غزة قبل اندلاع الأزمتين.

خلال كل عدوان بما في ذلك العدوان الأخير في العام ٢٠١٤ كانت إسرائيل تمنع الصحافيين الأجانب من دخول قطاع غزة وبالتالي فإن غياب المراسلين الأجانب والاعتماد بدل ذلك على تغطية بديلة للحرب يجعل من هذه القضية حالة نموذجية لتحليل مستقبل دور الإعلام البديل. لقد كانت تلك

المرات الأولى التي يتمكن فيها الفلسطينيون من سرد قصصهم حول مشكلة كبرى مثل العدوان عبر الإعلام البديل.

شكل العدوان على غزة انتهاكاً فظيعاً للكثير من القيم الإنسانية وحقوق الإنسان والقانون الدولي بما في ذلك معاهدات جنيف. لقد أدى عدوان عام ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى مقتل ١٤٠٠ فلسطيني كانوا في أغلبهم من المدنيين العزل، بينهم ٣٠٠ من الأطفال.

أبرزت تيرة الحرب بشكل جلي الحاجة للتغطية الصحافية. بيد أنه في ظل القيود التي فرضت على حركة الصحافة في القطاع من قبل إسرائيل فقد وقع العبء الأكبر في ذلك على كاهل المراسلين المستقلين والصحافيين المواطنين. وسعت التغطية الصحافية المستقلة زوايا التغطية ومدخلاتها فاتحة الباب أمام التطرق لمعالجات حقوقية خاصة في مجال حقوق الإنسان حين التطرق للحرب.

خلقت مقدرة المواطنين العاديين على الدخول لمصادر مختلفة على الإنترنت أرضية مختلفة بشكل كامل وكبير للتغطيات الصحافية، تغطيات أكثر استجابة لشمل حقوق الإنسان أكثر من مجرد سرد بسيط محموم بمقولات الصراع. ويجوز القول إن حرب الأيام الثمانية عام ٢٠١٢ التي أطلقت عليها إسرائيل اسم «عامود السحاب»، كانت أول حرب يتم إعلانها عبر «تويتر»، وهي حرب كلمات لربما فاز فيها الفلسطينيون منذ اليوم الأول لإطلاقها.

كان هذا بسبب أن الصحافيين المواطنين في غزة قاموا بتنزيل صور ومقاطع فيديو وأخبار عاجلة لأحداث كانت تتم خلال أيام العدوان الثمانية. كانت تلك حرباً على الشبكة العنكبوتية بين وسائط الإعلام الإسرائيلي الممولة بشكل كبير وقوي من قبل الدولة وذات الخبرات الغنية والطويلة لعقود في هذا المجال وبين الصحافيين المواطنين من غزة الذين لم يملكوا إلا كاميراتهم وحواسيبهم الشخصية. كانت تلك المرحلة أول مرة يتم فيها تقديم الإعلام الاجتماعي بشكل واسع كشأن من شؤون الحرب.

منذ البداية، قفزت كل من إسرائيل وجناح حركة حماس العسكري كتائب القسام» إلى حلبة الصراع الرقمي حيث وضعا مقاطع فيديو على يوتيوب وصوراً ورسائل على «تويتر» و«فيس بوك»، ما أشعل لهيب النقاشات والحوارات على تلك المواقع حول ما يتم وضعه عليها. الكثير من المتابعين والمراسلين اهتموا بما يوضع وشاركوا في النقاشات بشكل فاعل، ما جعل الإعلام الاجتماعي عنصراً فاعلاً وحيوياً في تغطية الحرب كما في انتقاد مجرياتها. والأمر ذاته انسحب بصورة أكثر قوة خلال العدوان الجاري الآن على قطاع غزة.

لاحظ المراقبون أن جهود الإعلام الاجتماعي الإسرائيلي كانت فارقة بشكل كبير ومتطورة عن جهوده عام ٢٠٠٨ في عدوانه على غزة، حيث قامت قوات الجيش الإسرائيلي بإنشاء قناة على يوتيوب للمرة الأولى وقامت بتحميل مقاطع فيديو عليها حاولت من خلالها تبرير حاجتها لإرسال قوات برية إلى داخل المناطق الفلسطينية. كما دخل الناطق باسم جيش الاحتلال المعروف بأفيخاي درعي الصراع الرقمي بإنشاء حساب على «فيس بوك» يحاور فيه النشطاء الفلسطينيين وتحديداً في

الفترة التي تلت العدوان السابق وخلال العدوان الحالي ٢٠١٤.

تقول ريبيكا ستاين أستاذة الإنثروبولوجيا في جامعة يوك البريطانية والتي درست كيفية استخدم المسؤولين العسكريين منافذ الإعلام الاجتماعي: إن عملية السور الواقي شهدت ولأول مرة تسليح وتجييش الإعلام الجديد في الوقت الذي كان العمل يتم فيه ارتجالياً.

أخذت الحكومة الإسرائيلية على حين غفلة حين نجح نشطاء جاؤوا ضمن قافلة مساعدات إنسانية عام ٢٠١٠ موجهة لقطاع غزة في جذب تعاطف العالم من خلال إرسال رسائل قصيرة عبر موقع «تويتر» وبث صور من داخل قواربهم البحرية المتجهة لغزة وخلال مهاجمة قوات البحرية الإسرائيلية لهم في عرض البحر.

قامت وزارة الخارجية الإسرائيلية، في العام نفسه، باستثمار أكثر من ١٥ مليون دولار للتحكم في كيفية استخدام الحكومة الإسرائيلية الإعلام الاجتماعي في إطلاق حملة واسعة لتلطيف صورة الدولة في الخارج.

وعلى خلاف كل العمليات العسكرية في السابق، تميز عدوان إسرائيل على قطاع غزة بمشاركة جماهيرية افتراضية للمواطنين العاديين من خلال الإعلام الاجتماعي. مواطنون من جانبي خط الصراع الفاصل ومواطنون مهتمون من كل أرجاء العالم تبادلوا معلومات وأخباراً وتقارير وصفحات وقصصاً وروابط وصوراً ومقاطع فيديو تعم وجهات نظرهم أو تفند وجهة النظر المقابلة أو تلك التي تنشرها الصحافة العادية. وخلف تلك الحرب المادية الثقيلة كانت تشن حروب افتراضية عالية الكثافة في عقول المواطنين والمتابعين وقلوبهم.

من وجهة نظري، كانت تلك المرة الأولى التي تستخدم فيها قوة الجماهير في التأثير على تغطية الإعلام العادي بهذه الطريقة الكبيرة.

يقول بعض الصحافيين المواطنين من غزة إنهم كانوا قادرين على الفوز بتلك الحرب الافتراضية والوصول إلى الرأي العام في الغرب. بل إن الصحافة الإسرائيلية تحدثت عن أن الصحافيين المواطنين من غزة أوصلوا أصواتهم للعالم خاصة خلال تغطيتهم للعدوان على غزة عام ٢٠١٢.

ويركز التحليل حول دور الإعلام الجديد في الشرق الأوسط على كيف يتمكن المواطنون الصحافيون من تحديد أجندة الأولويات لوسائطهم الجديدة وكيف يقوم مستخدمو الإعلام الجديد بصياغة وتغليف وتوزيع محتويات مدخلاتهم بمثل هذه الطريق المبدعة.

تتشكل لدى المواطنين في غزة وجهات نظر حول ما يحدث ويدركون بأن ما يشعرون به غير مسموع. التكنولوجيا القائمة اليوم توفر لهم الفرصة للحديث بصوت مسموع. وقد شعر بعض الصحافيين المواطنين بالغضب الشديد حين رأوا كيف يتم عرض أخبار غزة في الإعلام العام ورغبوا في تحويل هذا الغضب إلى شيء إيجابي ومنتج من خلال خلق إعلام يستجيب لهذه التحديات.

واظب الصحافيون المواطنون من غزة وخاصة النساء منهم على وضع تحديثات على «تويتر»

بســرعة أكبر بكثير من ســرعة الإعــلام العادي. وخلق استخدام الإعلام الاجتماعي روابط تواصل مع الإعلام العالمي؛ ما جعل هذا الإعلام يرغب عبر وسائط الإعلام الجديد في إجراء مقابلات ولقاءات مع الصحافيين المواطنين المقيمين في غزة.

تغيــر التكنولوجيا الرقمية بشــكل كبير أيضاً علاقتنــا مع المتلقين، ويعرف عــدد كبير من هؤلاء الذين يعملون بشــكل تطوعي كصحافيين مواطنين كيف يستخدمون هذه الوسائط الرقمية الجديدة في التأثير على تلقي الرأي العام الغربي للحقائق على الأرض في فلسطين وخاصة في غزة التي تقفز إلى العناوين الرئيسة في نشرات الأخبار من وقت لآخر.

يمكن ملاحظة أنه على الرغم من أن وســائط الإعــلام الاجتماعي المتعددة لها تأثير كبير على الرأي العام، فإن الأقوى من بينها وبشكل واضح هو «تويتر». ســاهمت الرســائل القصيرة على «فيس بوك» و«تويتر» في تقليل أهمية الإنشــاء الطويل في المدونات في العالم وخاصة في قطا ع غزة. وفيما يقدر البعض أنه كان هناك أكثر من ١٠٠ مدونة فلســطينية على الإنترنت، يعتقد أن هذا الرقم انخفض بشــكل واضح دون أن يترك هذا أي تأثير واضح على الفعالية السياسية في المناطق الفلسطينية.

وفي ظل تزايد انتشار الهواتف الذكية وزيادة أهمية الاتصال عبر الهاتف، فإن الذي تغير هو كمية المعلومــات التي باتت متوافرة للصحافيين مثل ما يعرف بنصوص الأخبار العاجلة.

بات «تويتر» ســاحة معركة لعشــرات آلاف المواطنين العاديين يعبرون عن وجهة نظرهم التي يتحدون فيها وجهة نظر أشخاص آخرين أو تلك التي يودون مشاركة الآخرين فيها كما يشاركونهم آخر التطورات. ظهرت هاشــتاجات كثيرة مثل . GazaUnderAttack, #PillarOfDefence# IsraelUnderFire# والتي استقطبت مئات آلاف التعليقات على «تويتر» والتقارير ووجهات النظر وشكلت تحدياً لتقارير الإعلام العادي ولبعضها البعض.

من المؤكد أن هناك الكثير من الهاشــتاجات التي أثارت نقاشــاً كبيراً، والحقيقة الأشمل في ذلك أن «تويتر» كان مرتعاً للكثير من النقاشات الديمقراطية والحرة.

يوجد لدى كل صحافي تقريباً اليوم حســاب على «تويتر» يستخدمه للتواصل مع قرائه ولنشر مقالاته. وبســبب مزايا «تويتــر» الخاصة، فإنه يوفر مســرحاً وتحدياً، حيث إن التحديات التي قد تواجهها وجهــات نظر الصحافي فيما يقول ليســت بالهينة ولا يمكن تجاهلهــا. فإذا ما تم التشكيك بنزاهة الصحافي في «تويتر» دون أن يقدم الدليل على صحة ما يقول أو يقوم بتصويب الخطأ، فسيســقط الصحافي مــن عيون القراء والمصادر والزملاء.

نــوع المعلومــات التــي يغطيهــا الصحافيــون المواطنون

يمكن للصحافيين المواطنين أن يقوموا بنشــر كتاباتهــم وتحليلاتهم الشــخصية، كمــا الأخبار العاجلــة بطريقة حرة ولا تخضع للرقابة ولا للفلترة

والتدقيق على عكس التقارير المهنية التي تقدمها الصحافة العادية التي يجب عليها أن تلتزم بمعايير التحرير الخاصة بشركاتها وتوجيهاتها العامة.

ويمكن للمعلومات والبيانات التي يتم جمعها أن تأخذ أكثر من شكل. قبل كل شيء أن الصحافيين المواطنين يمكن لهم أن يشاهدوا بأم أعينهم حدثاً ما ويقوموا بنشر المعلومات وفق ما رأوه أو سمعوا عنه بشكل مباشر.

من جهة ثانية، فإن الصحافيين المواطنين يصوغون رسائلهم بلغة إنجليزية طليقة على صفحاتهم الشخصية أو على مواقع «تويتر» وينسقون فيما بينهم ويرتبون جهودهم مع جهود زملائهم الفلسطينيين داخل جغرافية الوطن الممزقة أو مع أبناء شعبهم في الشتات وبالتالي فهم يكسرون العزلة المفروضة عليهم.

ثالثاً، بالإضافة لوضع أخبار عاجلة فإن بإمكانهم أن يركزوا على القضايا الإنسانية التي تنجم عن العدوان الإسرائيلي أو نقص الاحتياجات الأساسية والغذاء والوقود التي تصبح شحيحة جراء القيود الإسرائيلية على حركة التصدير والاستيراد.

رابعاً، وعلاوة على تحريك الإعلام الاجتماعي للنشطاء الدوليين المناصرين للفلسطينيين، فإنه يوفر للفلسطينيين في الخارج مساحات لاستقاء المعلومات من ذويهم وعائلاتهم ومجتمعهم الأوسع.

وبمساعدة قائمة تحتوي أسماء الصحافيين المواطنين في غزة، فإنه يتم تبادل الأخبار وتعليقات «تويتر» بشكل منظم ومتكامل، وبالتالي يصبح من الأسهل على المواطنين العاديين الإخبار عن الأحداث أو الحديث عن تجاربهم الشخصية المختلفة من وجهات نظرهم.

خلال حديثي مع أحد الصحافيين المواطنين من غزة أخبرني أن بعض وسائط الإعلام العادية بدأت تفقد شعبيتها لأن بعض الناس في الغرب لا يثقون بالشركات الإعلامية التي تمتلك تلك الوسائط. وأخبرني الصحافي المواطن نفسه أن الكثير من المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة باتوا يشعرون بخيبة الأمل مما يسمونه التغطية غير العادلة للرواية الفلسطينية حول الأحداث.

كما أخبرني مواطن صحافي آخر أن الكثير قد تغيّر منذ صعود نجم الإنترنت والإعلام الاجتماعي لأنه بات وفجأة بإمكانك أن تستمع لصوت فلسطيني يتحدث للعالم أجمع عن فلسطين والذي يحدث فيها. ساعد ظهور الإنترنت في إعادة تركيب القطع الممزقة في فلسطين ولصقها ببعضها من خلال ربط فلسطين بصمغ واحد عبر شبكة التواصل ومواقع الإعلام الجديد.

قمت بالحديث مع ناشط أجنبي عاش في غزة فترة معقولة وأبلغني أن تأثير الإعلام الاجتماعي انتشر بشكل مهول بين النشطاء الفلسطينيين الشباب ونجح بطريقة ما في تغيير الوعي العام عن الفلسطينيين في الغرب.

وأخبرني الناشط نفسه، أن لكل شخص هدفاً من وراء الخبر، وكل خبر له مكان ينشر فيه وكل صحافي له أجندة، لذا فإن أغلبنا مهتم بالسماع مباشرة من الناس على الأرض وهو ما يجعل الصحافيين المواطنين قيمة عالية لمن يتطلع لاستقاء

معلومـــات تمت فلترتها وتنقيتها وحذفها من أجندة الإعلام الغربي.

ذهب محـــاوري للقول إن الإعـــلام الاجتماعي أضعف الرواية الإســـرائيلية بشكل واضح. لم تعد شـــركات الإعلام الغربية التي تعودت على تفضيل مصالح وراوية إسرائيل مهيمنة بشكل كامل على ما يروى في الإعلام. لقد بات في مقدرة الفلسطينيين الوصـــول بشـــكل مباشـــر للمتلقين فـــي الخارج وإخبارهم عن القصص التي يعتقدون أنه من المهم الإخبار عنها. وعليه فإن صعود نجم الإنترنت عنى ضمن أشـــياء كثيرة أن وســـائط الإعلام التقليدية وشركاته لم تعد لها الأهمية نفسها.

يعتقد الصحافيون المواطنون أن بإمكانهم الآن الوصول لمتلقين محددين لم يكن بمقدورهم الوصول إليهم من قبل مثل المتلقين الغربيين وحتى المجتمع الإســـرائيلي. ومن الممكـــن ملاحظة تناقص الدعم الذي تلقاه إســـرائيل في الجامعات الأميركية كما في أوساط جيل الشباب في الولايات المتحدة بسبب نشاطات الإعلام الاجتماعي ومخاطبته لهم.

قـــام الصحافيون المواطنون ونشـــطاء الإعلام الاجتماعـــي في قطاع غزة وفـــي كل مكان بجهود جبارة مســـتخدمين التكنولوجيا الجديدة ووسائط التواصـــل الاجتماعي لإطلاع نشـــطاء التضامن والمتعاطفين في العالم على التطورات والوضع في الميدان وبناء شـــبكات دعم. يبدو هذا جلياً بشكل كبير خلال عدوان إسرائيل على قطاع غزة في العام ٢٠١٢ حين تمكن نشـــطاء الإنترنت الفلسطينيون ومستخدمو «تويتر» وغيره من مواقع التواصل من تزويد المتضامنين والداعمين للقضية الفلســـطينية بالمعلومات دقيقة بدقيقة حول ما يجري على الأرض في غزة وما هي آخـــر التطورات، وبالتالي تمكنوا من تحريك التأييد الدولي لفلسطين بطريقة سريعة وفاعلة.

وخلاصـــة ذلك أن هناك صراعـــاً على الرواية، حيث يقوم الإعلام العادي بســـرد قصة محددة عن فلسطين، فيما يبذل الصحافيون المواطنون جهدهم من أجل نقل روايـــة مختلفة. وبطريقة مختلفة فإن الطرفين يكملان بعضهما، حيث إن الإعلام التقليدي بكل هفواته يقوم بنقل كمية كبيرة من المعلومات التي تكون مفيدة لكل شـــخص حتى لنشطاء التواصل الاجتماعي، لكنها ليست القصة كاملة للأسف.

الفرص والمعيقات

بصرف النظر عما يقـــوم الصحافيون بتغطيته ســـواء كان حادث ارتطام طائرة أو حرباً أو جوائز الأوسكار أو الألومبيات فإنهم بحاجة لحمل حقيقة ثقيلة تحتوي على الأدوات اللازمة في عملية إعداد تقاريرهـــم حتى يتمكنوا مـــن تجميع الأخبار بدقة وفعاليـــة. كما عليهم ترك مســـاحة كبيرة لأدواتهم الاجتماعية آخذين بعين الاعتبار الدور الكبير الذي يقوم به الآن العامل الاجتماعي في تجميع الأخبار والكشـــف عن أهمية المعلومـــات والمحتوى خاصة حين يتم الخبر العاجل ولا يوجد صحافي محترف في الجوار. كمية الفرص التي توفرها هذه الأدوات كبيرة ومثيرة.

بيد أن منطقة صناعة أخبار مشبعة بالسياق

الاجتماعي في العمل تشير إلى الكثير من الأزمات والقلق الأخلاقي.

وعلى الرغم من أن الصحافيين المواطنين مسؤولون بشكل أكبر عن تقاريرهم وهم مطالبون بشكل متزايد بأن يثبتوا صدق قصصهم، فإن القراء باتوا أقل تسامحاً بخصوص التحيز والكذب. وفيما مازال بعض الصحافيين لا يعبؤون بالنقد فإن البعض الآخر يتجادل مع نقاده ويقوم إما بتقديم الشروح أو عرض الاختلاف وفي مرات كثيرة بكثير من العاطفة.

يحصل الصحافيون المواطنون في غزة أحياناً على المعلومات والتحديثات من مصادر أخرى مثل الراديوهات المحلية أو كلمة يسمعونها في الشارع. على الرغم من ذلك وفي بعض المناسبات فإن نشطاء الإعلام الاجتماعي يتبادلون وينشرون معلومات غير دقيقة وغير مؤكدة دون أن يتحققوا منها عبر مصدر رسمي أو شاهد عيان.

جعل الصحافيون المواطنون العالم كله يسمع بغزة من خلال تقارير تنتمي إلى الإعلام الاجتماعي. وتعززت هذه الفكرة خلال عدوان الأيام الثمانية على غزة في ٢٠١٢ حين قامت محطات إخبارية كبري مثل (سي. أن. أن) و(بي. بي. سي) بإجراء مقابلات مع مواطنين عاديين في غزة من خلال «تويتر» أو حين تفوق منشئو الإنترنت على تقارير الإعلام العادي في تغطية آخر الأخبار والتطورات. كان الصحافيون المواطنون والمدونون يرسلون التحديثات التي تضم تقريراً مكتوباً عن أخبار اليوم والصور الدالة عليها من خلال حساباتهم على موقع «فليكر».

في العادة يجد الصحافيون الذين يستخدمون الطرق الاجتماعية في تجميع الأخبار أنفسهم يعملون مع عدد من المواطنين العاديين الذين يواجهون ظروفاً وخبرات معقدة، وبالتالي فإن هذا يحتمل التعرض للمخاطر والأذى وربما الموت.

يقوم بعض الصحافيين المواطنين بتوجيه أسئلة لبعض الناس وبالتالي يعرضون أنفسهم وسلامتهم للخطر من أجل الحصول على المعلومات والأخبار. وبعضهم يضع نفسه في خطر محدق حين يقوم بمحاولة تجميع معلومات حول نشاطات عسكرية أو خلال هجمات عسكرية أو خلافات داخلية أو يقومون بأخذ صور أو مقاطع فيديو دون أن يقوموا بارتداء أي سترة واقية أو حمل أي وسائل اتصالات يستخدمونها في حالات الضرورة.

ولما كانت لا توجد صفة رسمية لمثل هؤلاء الصحافيين المواطنين أو جهة تمثلهم فمن الصعب عليهم أيضاً أن يقوموا بطلب مقابلة مع شخصية رسمية، حيث إن المقابلات من هذا القبيل عادة ما يكون متفقاً عليها مع الصحافيين التقليديين الذين يعملون مع وسائط إعلام دولية أو محلية معروفة.

وأيضاً بسبب حقيقة أن هؤلاء الصحافيين المواطنين لا يوجد تمثيل رسمي لهم في اتحادات ونقابات الصحافيين، فإنهم لا يقومون بالكتابة عن التهديدات الحقيقية التي تصل التهديد بالقتل التي يتلقاها بعضهم من جهات مجهولة كما حدث

خلال عدوان الأيـــام الثمانية على غزة في نهاية العـــام ٢٠١٢ ، أبلغتني واحـــدة من المواطنات الصحافيـــات أنها تلقت تهديداً بالقتل من أناس لا تعرفهم على شبكة التواصل الاجتماعي وعلى «تويتـــر». قالت لي إنها تعتقـــد أن هؤلاء الناس يعملون لصالح إسرائيل حيث قالوا لها إن بيتها سيتم قصفه لاحقاً بسبب نشاطاتها على «تويتر».

لا تبدو إجراءات الســـلامة في الضفة الغربية أحســـن حالاً، لذا لم يكن مستغرباً عندما قامت إســـرائيل باعتقال ٢٥ فلســـطينياً ناشـــطاً في تشـــرين الثاني ٢٠١٣ بســـبب ما قاموا بإنزاله علـــى صفحاتهم على «فيس بوك» وبعض مواقع التواصل الاجتماعي. وتمت مهاجمة بيوتهم في القدس الشرقية.

أخيـــراً، فإن الصحافيـــين المواطنين في غزة كمـــا الصحافيون المهنيون محصورون بين فكي كماشة يشكل الحصار الإسرائيلي فكاً منها فيما تشكل إجراءات حركة حماس التسلطية والقاسية فكها الآخر.

يتـــم تصنيف إســـرائيل اليـــوم وفق مصادر «مراســـلون بلا قيود» في المرتبة ١١٢ في قائمة الحريات الصحافية بســـبب استهداف إسرائيل العســـكري للصحافيين في المناطق الفلسطينية. لكن الصحافيين الفلسطينيين على الرغم من ذلك يتعرضون إلى مخاطر أكثر من ذلك. فإلى جانب ذلك هناك سياسات حماس القمعية وضعف البنية التحتية المهنية ضمن أشياء أخرى بجانب مخاطر العمل الصحافي في غزة.

خلاصة

كما نرى فقد شـــهدت غزة نمواً متسارعاً في عدد الصحافيين المواطنين، نافسوا في تغطياتهم الصحافة التقليدية. استغرق الأمر برهة من الزمن حتى تتمكن غزة من الإمساك ببقية العالم في هذا السياق، ولكن مع اشتداد الحصار الإسرائيلي وجدت غزة نفســـها مدفوعة للحاق بهذا التوجه الكوني. وإذا ما كانت النشـــاطات على «تويتر» و«إنســـتجرام» قد دفعت باتجاه شـــيء ما، فقد فتحت جبهة جديدة في الصراع بين الفلسطينيين والإسرائيليين. وتحديداً وبصورة لم تكن متوقعة – وإن لـــم تكن دموية– ومثـــل نظيرتها الحرب التقليدية، فقد يقوم الإعلام الاجتماعي بدور مهم بشكل متزايد في واحدة من أهم حروب العلاقات العامة في الشرق الأوسط المحموم.

وكمـــا رأينا فإن لقنوات التواصل الاجتماعي تأثيراً كبيراً بشـــكل عـــام، لكن أياً منها لم تكن له قوة وتأثير «تويتر». الذي صار ســـاحة معركة يتصارع فيها عشـــرات آلاف المواطنين العاديين أصحاب وجهات نظر مختلفة يجادلون ويتحدون وجهات نظر آخرين أو يرغبون في مشاركة آخرين بآخر التطورات.

بـــات الصحافيـــون وعبـــر مواقـــع الإعلام الاجتماعي يتعرضون أكثر للمساءلة عما يكتبون ويذيعـــون وباتوا مطالبين بشـــكل أكبر بالتأكد بشكل أكبر من صدق قصصهم، كما القراء باتوا أقل تسامحاً تجاه أي تحيز أو معلومات مغلوطة. وفيما لا يزال بعض الصحافيين لا يأبهون للنقد

فـإن البعض الآخر يهتم وينخرط في نقاشـات مع نقاده.

وفر الإعلام الاجتماعي للصحافيين المواطنين في غزة آلية استطاعوا من خلالها التعبير عن روايتهم وتقديمها، وباتوا يشعرون بأن هذا النوع من الإعلام أداة في التأثير على الإعلام العادي الشائع وتغيير ما يرونه صوراً نمطية في رواية الصراع الإسرائيلي الفلسطيني. وبصورة مختصرة تمكن الصحافيون المواطنون الفلسـطينيون من خلال وسائط الإعلام الاجتماعـي من التعبير عن أنفسـهم ومن التأثير على الرأي العام ووجهات النظر وفرض أنفسـهم كعنصر تغيير مهم.

يجوز القول إن الإعلام الاجتماعي سـيواصل حضوره بشكل كبير وسـيكون لاعباً أساسياً في الصراع من أجل الحق وحقوق الإنسـان في عالم متغير بشكل مستمر، حيث إن الصراع على التأثير على الرأي العام سيزداد.

ولكن في عصر الإعلام الاجتماعي، فإن التغطية المتوازنة والمنافسة والصادقة على المحك. فالمصداقية عنصر مهم في التغطية وهذه ستظل إحدى العقبات التي تواجه نشطاء الإعلام الاجتماعي.

ومن خبرتـي، كصحافي محترف فقد سـألت نفسي كثيراً هل لي أن أثق بالتحقيقات التي تقدمها مؤسسات صحافية أخرى أو صحافيون. كيف لي أن أتأكـد أن رواية اجتماعيـة صحيحة؟ وما هي مصادر الخبرات التي تتوافر لدي حين يتعلق الأمر بالتحقق من محتوى إعلامي مأخوذ من مسـتخدم عادي؟ هل تتوافر أدوات أو تكنولوجيا تسـاعد في ذلك؟ كيف يمكن لي أن أقوم بتعريف ما أعنيه بكلمة «تحقـق»؟ وما هي معاييري التي تجعلني أقرر أن شيئاً ما «دقيق»؟.

بصـرف النظر عـن المقاربـة التـي تتبناها، فسـيكون منتقداً أن تفكر بالإجراءات والسياسات التي سـتتبناها قبل أن تعثر على القصة الإخبارية الكبيـرة. وعليه فإن تحديد أفضل الممارسـات في منطقة معينة والبحث عن القواعد العامة حول ذلك في صناعة الأخبار سـيكون أولويـة ملحة تواجه مجموعـات تجميـع الأخبار من نشـطاء الإعلام الاجتماعي.

وتظـل حقيقة أن معظـم الصحافيين المواطنين تعوزهم مهارات التغطية والأمان اللازمة؛ لذلك فمن الضروري أن يتلقى هؤلاء الصحافيون تدريباً ما.

قامت مؤسسة «إنترنيوز» غير الربحية التي تهدف إلـى تمكين الصحافة المحلية على مسـتوى العالم في العـام ٢٠٠٩، أي قبل اندلاع الربيع العربي، بتنفيذ مشـروع خاص بالصحافيين المواطنين في غزة وتحديداً الشباب منهم الذي تخرجوا لتوهم من كليات وأقسام الصحافة في الضفة الغربية وقطاع غزة. فتم تدريب عشـرة شبان وشابات على إنتاج وسائط الإعلام المتعدد واستخدام المدونات والإعلام الاجتماعي في التغطية الصحافية.

وجد الشـباب في غزة أن المساحة المتاحة لهم للتعبير عن قلقهم واهتماماتهم تضيق أكثر فأكثر. لقد قامت حكومة الأمـر الواقع بإغلاق الكثير من المؤسسـات في غـزة واعتقال الكثير من نشـطاء الإنترنت و«فيس بوك». ولما لم يجدوا وسيلة أخرى

للتعبير عن رأيهم أضحت صحافة المواطنين المنفذ الوحيد لهم للتعبير عن قصصهم.

وبفضل الدعم الذي وفرته بعض المؤسسات، تم تشكيل ناد لهؤلاء النشطاء وبات هذا النادي يرسل التقارير التي لا ترتكز إلى السياسة بل إلى القضايا الاجتماعيــة التي تؤثر على ســير حياتهم اليومية. وتم اكتشــاف الكثير من هذه القصص والتقطتها راديوهات ومحطات تلفزة محلية في الضفة الغربية وفي المنطقة العربية برمتها.

وفــي الخاتمة، فإن صحافــة المواطنين في غزة بحاجة للمزيد من الدعم والتعزيز حتى تزدهر بشكل أكبر في قطاع غزة.

تعليق ختامي

خلال العــدوان الجاري الآن على غزة، لا يوجد لدى الصحافيين الكثير من الوقت من أجل الراحة، فهــم يصورون ويعــدون التقاريــر ويكتبون حول اعتداءات إســرائيل على الشعب الفلسطيني. كتب لي الصحافي عبد الناصر أبو عون «أظن أننا ربحنا المعركة الإعلامية»، واســتطرد: إن صور الأطفال الضحايا تجوب العالم كما أن صور المدنيين الذين قتلهم السلاح الإسرائيلي وهم يصرخون وصلت إلى العالم كله. إلى جانب أن مواقع التواصل الاجتماعي مثل «فيس بوك» و«تويتر» قامت بدور مهم في نشر الأخبار العاجلة من غزة».

لــدى كل مواطن من المليوني فلســطيني تقريباً الذيــن يعيشــون فــي القطاع قصــة ليرويها عن الحرب. بين هؤلاء يوجد مئات الصحافيين الذين لا يتم الالتفات للمشاكل والصعوبات التي يواجهونها خلال تغطية الحرب.

مــات الكثير منهم خلال عملهم كما حدث خلال مقتل صحافيين اثنين في الشجاعية. ووفقما أفادتني نقابــة الصحافيين في غزة فإن قرابة ١٢ صحافياً قتلوا وأكثر من ٢٥ أصيبوا خلال العدوان الأخير. كمــا أن بيوت ثلاثين صحافياً هدمت، فيما أصبح أربعــون آخرون بلا مأوى. أبلغني ماجد شــبلاق: «من الصعب أن تظل محايداً وأنت تغطي اعتداءات إسرائيل على شــعبك، على عائلتك، على المدنيين، علــى الأطفال وهم يلعبون على شــاطئ البحر أو على الأراجيح. كل يوم يمر تشكر الله أنك حي».

لم يكن الصحافيون وحدهم المعرضين للموت في تلك الأحداث الدامية، لكن موتهم يكشف عن فظاعة هذه الهجمات. يقول نائب مدير الأبحاث في مؤسسة (مراسلون بلا حدود) فيرجيني دانجليس: «بصرف النظر عما إذا كان هؤلاء الصحافيون قد قتلوا بلا تمييز خلال الغارات أم تم استهدافهم بشكل مباشر فإن موتهم يجب التحقيق فيه وتحديد المسؤول عنه. لا يمكن قتــل الصحافيين بل يجب احترامهم وفق معاهدات جنيف والبرتوكولات الملحقة كما أن قرار مجلس الأمــن رقم ١٧٣٨ للعام ٢٠٠٦ ينص على ذلك».

لم تنته الحاجة للإجابة عن هذه التساؤلات، فعدد الصحافيين الضحايا يتزايد مع الوقت. الأســبوع الماضي انضم صحافيون شهداء إلى القائمة. لقد قتل الصحافي حمادة مقاط مراسل وكالة «ساجا» أمام بيته في شــمال غزة حــين كان يهم بالخروج

لتغطية الهجمات الإسـرائيلية. كما قتل الصحافي محمد مراد الدين الديري (٢٦ عاماً) متأثراً بجروح أصيب بها خلال تغطيته أحداث القتل في الشجاعية بتاريخ ٣٠ حزيران.

بقـي الديـري يومين تحت الـركام قبل أن يتم انتشـال جثتـه. كما قتل الصحافـي فادي أحمد عيـاد (٢٤ عاماً) مع والده في غـارة على بيتهما يـوم ٢ آب في حي الزيتـون. وقتل الصحافي عبد الناصـر فحجـان (٢١ عاماً) والـذي كان يعمل مراسـلاً رياضياً لتلفزيون الأقصى خلال الغارات الإسرائيلية على رفح.

غزة منطقة حروب واجهت ثلاث عمليات عسكرية في أقل من سـبع سـنوات. سـرعان مـا يهرع المراسـلون الأجانب إلى القطاع المنكوب، فوسائط الإعلام الدولية تتحمس لالتقاط القصص والمعلومات والصور الحصرية من الأحداث الجارية. وفي سبيل ذلك يعمل الصحافيون المحليون مع الصحافة الدولية ويتم تبـادل المعلومات الحصرية حـول اعتداءات إسـرائيل على أمل تغيير الرأي العام الدولي حول الصـراع وتحديداً الأميركـي. وعلى الرغم من أن معظـم الصحافة الأميركية مازالت عمياء بسـبب التضليل الإسـرائيلي بل إن بعضها يغمض عينه بالكامل عـن مقتل المدنيين والصحافيين حتى، مع ذلك فإن بعض التقارير الدولية كشـفت عن بعض التعاطف مع غزة وتحديـداً تغطيات قناة الأخبار الرابعة. لكن بعض المراسلين الأجانب يتجاهلون كل المعاناة الإنسـانية ولا يبدون تعاطفاً مع الضحايا بـل يركزون بدلاً من هذا على ما يسـمونه العنف الفلسطيني. إن الحديث عن العنف الفلسطيني يبدو خلالاً في عدم التوازن بين مائة ألف جندي إسرائيل مدربين ومعدين بشكل جيد للقتل والتدمير تحت إمرة واحد من أقوى أربعة جيوش في العالم وبين التهديد المزعوم الذي يشكله ستة آلاف مقاتل فلسطيني.

المراجع

- Gaza thwarts Israeli propaganda with Twitter http//:electronicintifada.net/content/gaza-thwarts-israeli-propaganda-twitter11964/
- The first social media war between Israel and Gaza http//:www.theguardian.com/media-network/media-network-blog/2012/dec/06/first-social-media-war-israel-gaza
- Israel detains 25 Palestinian activists over Face-book posts http//:www.maannews.net/eng/ViewDetails.aspx?ID645448=
- Reporting Gaza :Trials and Tribulations of' Getting the Story Out' http//:www.huffingtonpost.com/somdeep-sen/gaza-reporters_b.4191567_html
- Digital Occupation :Gaza's High-Tech Enclosure more Helga Tawil-Souri http//:www.aljazeera.com/indepth/opinion.2011/11/201111715155960l957/html
- In Gaza ,new arsenals include» weaponized «social media http//:www.reuters.com/article/2012/11/16/us-palestinians-israel-socialmedia-idUSBRE8A-F0A020121116
- Israel-Gaza conflict expands to war of words on social media http//:rt.com/news/israel-gaza-media-war/122-
- Israel ,Palestine take fight to social networks http//:www.computerworld.com/s/article/9233760/Israel_Palestine_take_fight_to_social_networks
- Using Social Media for Community Organizing in Palestine http//:www.thisweekinpalestine.com/details.php?id&3650=ed&204=edid204=
- The rise of Palestinian citizen journalists in Gaza Short news documentary film by Yousef Alhelou in Gaza https//:www.youtube.com/watch?v7=pRd0JOysVg

استخدام مواقع التواصل الاجتماعي من قبل الحراك الشبابي من أجل إنهاء الانقسام الفلسطيني

ريهام عودة *

مقدمة

تميز القرن الماضي بحدوث أكبر ثورة معلوماتية في مجال التكنولوجيا والاتصالات أدت إلى تطور كبير في عالم التواصل بين البشر، وكان من أكبر إنجازات ذلك القرن اختراع شبكة الإنترنت التي جعلت العالم كله مرتبطاً ببعضه كقرية صغيرة وعالم واحد متواصل الأرجاء، وتم ابتكار الإنترنت نتيجة مشروع أميركي يدعى (Arpanet) أطلقته وزارة الدفاع الأميركية «البنتاغون» في العام ١٩٦٩، وكان الهدف من إنشاء هذا المشروع ربط الجامعات ومؤسسات الأبحاث ببعضها.[١]

لم يتم استخدام الإنترنت بشكل واسع حتى أوائل تسعينيات القرن الماضي، ومع انتشار استخدام الإنترنت في جميع أنحاء العالم بشكل واسع، ظهرت فكرة تأسيس شبكات التواصل الاجتماعي لتشجيع الشعوب على تبادل المعلومات ضمن محيطها الثقافي والاجتماعي والتقريب بين الحضارات المختلفة والترويج لمبادئ العولمة، وكانت أكثر الفئات استفادةً من إنشاء مواقع التواصل الاجتماعي فئة الشباب التي قامت باستخدام لغاتها المحلية للتعبير عبر تلك المواقع الاجتماعية عن نفسها، فأصبح معظم الشباب يعيش في عالم إلكتروني افتراضي يتبادل من خلاله الأفكار والمعلومات الشخصية ويبدي آراءه ووجهة نظره حول الواقع الاجتماعي والسياسي المعاصر.[٢]

أصبحت مواقع التواصل الاجتماعي بمثابة

* باحثة وكاتبة.

وسـيلة فعّالـة للتواصل الاجتماعـي، وأتاحت لمسـتخدميها فرصـاً لربطهـم مـع زملائهـم وأصدقائهـم بعـد أن فقد بعضهـم الاتصال بالآخر منذ وقت طويل، وتحولت مواقع التواصل الاجتماعي إلى منبر مفتـوح للتعبير عن الآراء السياسـية المختلفة أو الترويج لأفكار وتوجهات أيديولوجية متنوعة.

نالـت مواقـع التواصل الاجتماعـي اهتماماً كبيراً تماماً لا يقل عن الاهتمام بمحركات البحث التقليديـة مثل «جوجل»، حيـث ازدادت فعاليتها بزيادة عدد المعلومات عن الأشخاص المسجلين بها والمواقع التي تقوم بفهرستها والمرور عليها، لدرجة أن مواقع التواصل الاجتماعي صارت وسيلة من أجل إحداث تغييرات في المجتمعات ووسيلة ضغط يستخدمها الشباب أحياناً من أجل تغيير اتجاهات القادة والسياسيين وقراراتهم ومن أجل مناصرة قضايا سياسية معينة مثل قضية إنهاء الانقسام الفلسـطيني أو قضية دعم الأسرى الفلسطينيين أو قضية رفع الحصار عن قطاع غزة.

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية مواقع التواصل الاجتماعي في التأثير على الرأي العام وكيفية توظيف تلك المواقع الاجتماعية من قبل الحراك الشبابي الفلسطيني لإحداث حراك سياسـي اجتماعي في المجتمع الفلسطيني في سبيل إنهاء الانقسام.

وتناقش الدراسة عدة مشاكل رئيسة تتمثل في الأسئلة الآتية:

- هـل تم توظيف مواقع التواصل الاجتماعي بشـكل فعال من قبل الحراك الشبابي في عملية إنهاء الانقسام الفلسطيني؟
- ما هـي التحديات التي واجهها الشـباب الفلسطيني أثناء استخدامه مواقع التواصل الاجتماعي في قضية إنهاء الانقسام؟
- هـل كان هناك أي تأثيـر لمواقع التواصل الاجتماعـي فـي دعـم عمليـة المصالحة الفلسطينية؟

وللإجابـة عن تلك التسـاؤلات قامت الباحثة بإجـراء مجموعـة مـن المقابلات مـع عدد من الشباب الفلسطيني الناشط في قضية المصالحة الفلسطينية في قطاع غزة للاستفادة من تجربتهم الواقعيـة أثناء اسـتخدامهم مواقـع التواصل الاجتماعـي في إنهاء قضية الانقسـام وتفعيل المصالحة الوطنية.

مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي

تُعـرف مواقـع التواصل الاجتماعـي بأنها مجموعة من المواقع على شـبكة الإنترنت ظهرت مع الجيل الثاني للويب أو ما يعرف باسـم ويب (٢,٠) وهـي تتيح التواصل بين الأفراد في بيئة مجتمـع افتراضي يجمعهم حسـب مجموعات اهتمام أو شبكات انتماء مثل البلد الذي يعيشون فيه أو الجامعة والمدرسـة التي يدرسون بها أو الشركة التي يعملون بها، وكل هذا يتم عن طريق خدمات التواصل المباشر مثل إرسال الرسائل أو الاطلاع على الملفات الشخصية للآخرين ومعرفة أخبارهم ومعلوماتهم التي تتاح للعرض، وتعتمد

مواقع التواصل الاجتماعي على مستخدميها في تشـــغيلها وتغذية محتوياتها. كما تتنوّع أشكال تلك الشبكات الاجتماعية وأهدافها، فبعضها عام يهدف إلى التواصل العام وتكوين الصداقات حول العالم وبعضها الآخر يتمحور حول تكوين شبكات اجتماعية فـــي نطاق محدد ومنحصر في مجال معين مثل شبكات المحترفين وشبكات المصورين ومصممي «الجرافكس».[٣]

مواقع التواصل الاجتماعي الأكثر استخداماً في الشرق الأوسط

لاقت شـــبكات التواصـــل الاجتماعي اهتماماً كبيراً من قبل الشباب في منطقة الشرق الأوسط، حيـــث أتاحت لهم المجـــال للتعبير عن أنفســـهم ومشاركة مشاعرهم وأفكارهم مع الآخرين، وكان مـــن أهم مواقع التواصـــل الاجتماعي التي لاقت إقبالاً كبيراً من قبل الشـــباب في الشرق الأوسط المواقع الآتية:[٤]

- المدونات (Blogs)
- فيسبوك (Facebook)
- تويتر (Twitter)
- يوتيوب (YouTube)
- إنستجرام (Instagram)

مميزات مواقع التواصل الاجتماعي:

تتميـز الشـبكات الاجتماعية بعـدة مميزات منها:[٥]

١. **العالميـة:** حيـث تلغي الحواجـز الجغرافية والمكانيـة وتتحطـم فيهـا الحـدود الدولية، فيستطيع الفرد في الشرق التواصل مع الفرد في الغرب، ببساطة وسيولة.

٢. **التفاعلية:** فالفرد فيها كما أنه مستقبل وقارئ فهو مرسل وكاتب ومشارك، فهي تلغي السلبية المقيتة في الإعـــلام القديم، التلفاز والصحف الورقيـــة وتعطي حيزاً للمشـــاركة الفعالة من المشاهد والقارئ.

٣. **التنوع وتعدد الاســتعمالات**: يســـتخدمها الطالب للتعلم، والعالم لبث علمه وتعليم الناس والكاتب للتواصل مع القراء.

٤. **ســـهولة الاســـتخدام**: الشبكات الاجتماعية تســـتخدم بالإضافة للحروف وبساطة اللغة، الرموز والصور التي تسهل للمستخدم التفاعل.

٥. **التوفـير والاقتصـاد:** اقتصادية في الجهد والوقـــت والمـــال، في ظل مجانية الاشـــتراك والتســـجيل، فالفرد البسيط يستطيع امتلاك حيز على شبكة التواصل الاجتماعي وليس ذلك حكراً على أصحاب الأموال أو على جماعات معينة وتحتل شبكات التواصل الاجتماعي من حيث الشهرة والإقبال المركز الثالث بعد موقعي (غوغل ومايكروســـوفت) وبلغ عدد المشتركين فيها أكثر من ٨٠٠ مليون شخص.

استخدام مواقع التواصل الاجتماعي من قبل الحراك الشـبابي في إنهاء الانقسام الفلسطيني

١. نبذة عن الانقسام الفلسطيني

حدث الانقســـام الفلســـطيني بين حركتي فتح

وحمـــاس في منتصف حزيـــران ٢٠٠٧ بعد عدة أحداث دامية بين أعضاء الحركتين في قطاع غزة بسبب التنافس على السلطة وإدارة الأجهزة الأمنية التي أنتجت في نهاية المطاف حكومتين منفصلتين أحدهما في غزة تحت إدارة حركة حماس وأخرى في رام الله تحت إدارة السلطة الفلسطينية.

ويعد الانقسام الفلسطيني من أخطر الأحداث السياسية في تاريخ الحركة الوطنية الفلسطينية التي شـــتت أهداف القضية الفلسطينية وأحلام الفلسطينيين بالحرية والاستقلال.

فالخلافات والانشقاقات بين الحركات السياسية الفلسطينية وعدم القدرة على تجاوزها ومعالجتها في حينه أوجدت المناخ المناسب للانقسام المعيق للتوصل إلى إســـتراتيجية عمل وطني ومشروع وطنـــي محل توافق الجميع، ومع تأزم الســـلطة وتعثر التسوية وتصاعد قوة حركة حماس أصبح الانقســـام أحد مظاهر سيطرة فصيل سياسي على جزء كبير من الوطن، فسيطرت حركة حماس على قطاع غزة بأكمله بينما احتفظت حركة فتح بسيطرتها على الضفة الغربية.

وانطلاقـــاً مما ســـبق من تعريف للانقســـام كتهديـــد وخروج عن المشـــروع الوطني بدأ هذا الانقسام يلقي بثقله على الحالة الفلسطينية، حيث أثر الانقســـام ســـلباً على الأوضاع الاجتماعية والاقتصاديـــة والسياســـية والوطنيـــة، فأصبح هناك تدهـــور كبير فـــي الوضـــع الاقتصادي وزادت عزلة قطاع غـــزة عن الضفة الغربية، ما فكك النســـيج الاجتماعي الفلســـطيني وزاد من الفرقـــة بين أبناء الشـــعب الفلســـطيني الواحد ولم يؤثر الانقســـام الفلسطيني فقط على الحالة الاجتماعية والاقتصادية بل امتدت آثاره السلبية على السياســـة الخارجية الفلسطينية، حيث بدأ الفلسطينيون يفقدون تعاطف الدول العربية معهم وبدت القضية الفلسطينية مشتتة ومجهولة الهدف أمـــام دول العالم وذلك بســـبب وجود حكومتين فلسطينيتين تتنازع كل منهما على إدارة شؤون الشعب الفلسطيني وتمثيله بالخارج، ما أدى إلى تقليـــل الدعم الخارجي من دول العالم الذي كان يقدم سابقاً للفلسطينيين.

وبعـــد ضغوط شـــعبية مســـتمرة على طرفي الانقســـام من أجل الذهاب في طريق المصالحة وبعد أن تكبد الشـــعب الفلسطيني عدة خسائر كبيـــرة، اتفقـــت الحركتـــان على إنهـــاء مرحلة الانقسام الفلســـطيني والتصالح بينهما، حيث وقعتا في شـــهر نيسان ٢٠١٤ بمخيم الشاطئ اتفاق المصالحة الذي نتج عنه تأســـيس حكومة توافـــق وطني مكونـــة من المســـتقلين من أجل التحضير لفترة الانتخابات الفلســـطينية المقبلة خلال ستة أشهر من توقيع اتفاقية المصالحة.

وفي هـــذه الفتـــرة، ينظر بعـــض المواطنين الفلسطينيين بعين من الريبة وعدم التأكد إلى جدية هـــذا الاتفاق بين حركتي فتح وحماس، حيث ما زالت هناك عدة خلافات مصيرية وتحديات كبيرة أمام الحركتين تتمثل في العدوان الإسرائيلي ضد قطـــاع غزة وعملية تغطية رواتب جميع الموظفين في حكومة حماس السابقة بالإضافة إلى محاولة

نيل الاعتراف الدولـي بحكومة التوافق الوطنية والتخلص من الضغوط الإسرائيلية المفروضة على هذه الحكومة، فإسـرائيل تعارض بشدة حكومة الوحدة الفلسـطينية وفرضت عليها عدة عقوبات اقتصادية وأعاقت التواصل بين وزراء الحكومة بالضفة مع وزاراتهـم في قطاع غزة عن طريق عدم السماح لهم بزيارة قطاع غزة.

دور الحـراك الشـبابي الفلسـطيني فـي إنهـاء الانقسام

تميزت السـنوات الماضية بانتشـار ظاهرة متميـزة فـي التاريـخ الفلسـطيني تمثلت في التحركات الشـبابية التي عمت مختلف مناطق الشعب الفلسطيني في فلسطين وخارجها.

وكانـت بدايـة انطـلاق الحـراك الشـبابي الفلسطيني في آذار ٢٠١١ متزامنة مع الحركات الشبابية الناتجة عن الربيع العربي في بعض الدول العربية، فقد تأثر العديد من الشـباب الفلسطيني بأفكار الشباب العربي الحالم بالتغيير السياسي في بلادهـم وتصـدرت قضية إنهاء الانقسـام الفلسـطيني- الفلسـطيني جدول أعمال القوى الشبابية الفلسطينية في أوج نشاطاتها السياسية.

التقت جهود المنظمات الشبابية الفلسطينية في أكثر من موقع آنذاك على شعار «الشعب يريد إنهاء الانقسام الفلسـطيني»، إلا أن العناوين المتعددة تحت سقف ما بات يعرف بالحراك الشبابي عكست وجود حالة من الاختلاف على مضمون الحراك على الرغم من الاتفاق الواسع على الأهداف.[٦]

تعتبر قضية إنهاء الانقسـام من أهم الأولويات الوطنية التي يرغب الشـباب الفلسطيني في العمل من أجلهـا، لذلك ظهر عدد كبيـر من المجموعات الشـبابية الفلسـطينية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة من أجل تنظيم فعاليات شـبابية تندد بالانقسـام وتدعو إلى الوحدة الوطنية ووظفت تلك المجموعات مواقع التواصل الاجتماعي من أجل عمل حملات مناصرة وتحشيد لدعم وجهة نظر الشباب فـي كيفية إنهاء الانقسـام عبر الحوار السـلمي والدعوة إلى انتخابات تشريعية ورئاسية جديدة.

برز دور الحراك الشبابي وبات أكثر وضوحاً في الساحة الفلسطينية بسبب الفراغ السياسي والتنظيمـي الذي تركتـه البنـى القائمة جراء عدم قدرتها على الوصـول لجمهور عريض من الشـباب، ومن جهـة أخرى ترك هـذا الحراك الشـبابي انطباعاً متزايداً بأن هناك اختلافات كبيرة في أهداف التنظيمات السياسـية، الأمر الذي يفقـد أعـداداً كبيرةً من الشـباب الثقة بقدرة هـذه التنظيمـات على تجـاوز الموروث التنظيمي للبنى القائمة، والذي اتسم بالفصائلية والتشرذم، ومؤخراً بالاستقطاب الثنائي والحاد الـذي انتقل تأثيره إلى الحـراك ذاته، حيث إن جمهـوره المسـتهدف أصبح منقسـماً أيضاً.[٧]

ويقوم حسـن أيـوب بتحديد أهم سـمات الحراك الشبابي بـ:[٨]

إعادة هيكلة منظومة العمل السياسي الوطني، فقد تحول الانقسـام الفلسطيني – الفلسطيني

بفضل نشاطات الشبان الفاعلة إلى قضية رأي فلسطيني عام، ولم تعد مسألة نخبوية فصائلية تتعاطى معها قيادات الفصائل. وحسب أيوب فإن حالة القمع والملاحقات والتضييق على الحريات كلها ساعدت في تثوير هذه الحالة الشبابية، حيث إن كل ذلك يمس الشباب أنفسهم. كما أعاد الحراك الشبابي الاعتبار لمفهومي الكفاح والعمل المباشر، حيث أكد الحراك الشبابي على إعادة صياغة علاقة الشعب الفلسطيني مع الاحتلال الإسرائيلي باعتبارها علاقة صراع وليست علاقة تفاهم، فقد شاركت مجموعات شبابية فلسطينية في عدة فعاليات لمقاطعة المنتجات الإسرائيلية وسحب استثماراتها بالخارج عن طريق اشتراكهم في حملة مقاطعة وسحب الاستثمارات الإسرائيلية.

تعزيز السمات الديمقراطية والاجتماعية للفعالية السياسية، حيث إن نشاطات الشباب ساهمت في الكشف عن التصرفات القمعية للسلطات وبالتالي مجابهتها وتشجيع الخروج عليها.

ويمكن إضافة ملاحظة ثالثة إلى تلك السمات تتمثل في حقيقة أن الانقسام السياسي أثر سلباً على الانتماء إلى القضية الفلسطينية حسبما عبر (٦٨٪) من الشباب الذين تم استطلاع آرائهم خلال دراسة مسحية قام بها منتدى شارك في العام ٢٠١٣ [٩] والذين عبروا بوضوح عن أن الانقسام السياسي أدى لإضعاف الفلسطينيين، سواء فيما يتعلق بالتعبير عن حقوقهم والدفاع عنها عالمياً، أو حتى على مستوى الالتفاف الشعبي الداخلي حول أهداف وطنية موحدة، وأظهرت نتائج هذه الدراسة المسحية، أيضاً، أن موضوع الانقسام السياسي في الأراضي الفلسطينية أثر على شرعية القوى الموجودة، حيث وجدت نتائج المسح أن (٤٢ ٪) من الشباب اعتبروا أن أياً من القوى الموجودة على الساحة الفلسطينية لا تمثل الشعب الفلسطيني مع استمرار ثلث الشباب (٣٣ ٪) في اعتبار منظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً للفلسطينيين في حين يعتبر (٢ ٪) أن حركة فتح ممثلة للفلسطينيين، مقابل (٥٪) يرون أن تمثيل الفلسطينيين بيد حركة حماس.

توظيف مواقع التواصل الاجتماعي في إنهاء الانقسام الفلسطيني.

أسهم تطور مواقع التواصل الاجتماعي في نقل مواقع الإنترنت من كونها أداة للترفيه والتواصل إلى أداة للتنظير والتنظيم والقيادة، ثم إلى وسيلة فعّالة لنقل الحدث ومتابعة الميدان ومصدراً أولياً لوسائل الإعلام العالمية.[١٠] لذلك استغل الشباب الفلسطيني هذه الشبكات الاجتماعية لتنظيم العديد من الفعاليات السياسية والاجتماعية والثقافية، ودفعت مواقع التواصل الاجتماعي الشباب الفلسطيني إلى المشاركة الفعالة في مناقشة قضايا الشأن العام والتعبير عن نفسه بكل حرية بمنأى عن قيود البيئة التسلطية، فأتاحت هذه البيئة فرصة جديدة للشباب المهمش أو الذي ينتمي إلي أقليات سياسية وعرقية على نحو تحول معه الفضاء

الإلكتروني إلى مجتمع مصغر يناقش تنظيم مواقعهم أو مدوناتهم، ويرى الباحثون أن زيادة عضوية الشباب في مواقع التواصل الاجتماعي تدل على زيادة مستوى الوعي السياسي للشباب؛ لأن معظم تلك المواقع الاجتماعية يتم استخدامها كمنابر حرة للتعبير عن الآراء السياسية.[١١]

تلعب مواقع التواصل الاجتماعي دوراً مهماً في تنمية المسؤولية الاجتماعية للشباب الفلسطيني تجاه الوطن وتجاه المشاركة في التغيير الإيجابي للمجتمع، حيث شجعت تلك المواقع الاجتماعية الشباب الفلسطيني في إنشاء مجموعات إلكترونية تدعو إلى العمل التطوعي المجتمعي وليس السياسي فقط.[١٢]

أضحت تلك المواقع منافذ مهمة للتعبير عن الرأي، حيث انتشرت بسرعة البرق بين النشطاء الشباب وساهمت في زيادة فعاليتهم السياسي. فسرعان ما تم إنشاء عدة صفحات إلكترونية عبر فيسبوك تحت عنوان «الشعب يريد إنهاء الانقسام» من أجل حشد أكبر عدد ممكن من الجماهير للضغط على القادة الفلسطينيين لإنهاء قضية الانقسام الفلسطيني، حيث تم إطلاق دعوات كثيرة للتظاهر عبر مواقع التواصل الاجتماعي خلال شهر آذار ٢٠١١ من أجل الضغط على الفصائل لإنهاء الانقسام، وتم حينذاك تعيين تاريخ ١٥ آذار كموعد لانطلاق المظاهرات في شوارع الضفة وغزة والشتات. ومن بين المجموعات الشبابية التي تعبر عن هذا الحراك الذي تشهده المواقع الاجتماعية مجموعة «أحرار ١٥ آذار» و«شباب ٥ حزيران» ومجموعة «فلسطين حرة» و«شباب غزة» وغيرها من المجموعات المنتشرة. وتعتبر مجموعة «شباب ١٥ آذار» من أبرز تلك المجموعات والتي ينضوي تحتها آلاف الأعضاء من ناشطي ««فيس بوك»»، وتعرف تلك المجموعة نفسها على صفحتها على «فيس بوك» بأنها مجموعة تتبنى «حرية التعبير والتظاهر السلمي»، وتقول إنها «حقوق مكفولة للفرد في القانون الأساس، وهذه الحملة في الأساس هي من أجل «إنهاء الانقسام وكذلك صرخة من ضمير الشباب الحر الراغب في العيش بكرامة وحرية في وطن واحد».

مدى فعالية مواقع التواصل الاجتماعي في قضية إنهاء الانقسام

يقبل عدد كبير من الشباب الفلسطيني على مواقع التواصل الاجتماعي ويعتبرونها بمثابة أداة فعالة يمكنها أن تؤثر على القرارات السياسية، فوفق استطلاع للرأي قام به منتدى شارك الشبابي عام ٢٠١٤١٣ يرى نحو (٣٤,٥٪) من الشباب الفلسطيني المستطلعة آراؤهم أن وسائل التواصل الاجتماعي نجحت في التأثير على صناعة القرار السياسي في فلسطين.

وبناءً على عدة مقابلات تمت مع عدد من أعضاء المجموعات الشبابية الذين اعتمدوا مواقع التواصل الاجتماعي كأداة لحملات الحشد والمناصرة من أجل إنهاء الانقسام الفلسطيني، وجدت الدراسة أن بعض الشباب الناشطين

يعتقدون أن مواقع التواصل الاجتماعي ساهمت بشكل إيجابي في الترويج للمصالحة الفلسطينية، حيث استخدمها الشباب الفلسطيني كأداة من أجل تحفيز المواطنين للمشاركة في فعاليات وأنشطة إنهاء الانقسام، واستخدمت تلك المواقع كدعاية لهذه الأنشطة السلمية عن طريق مشاركة مقاطع فيديو توثق المظاهرات السلمية التي يقودها الشباب الفلسطيني من أجل إنهاء الانقسام، واستخدم الشباب الفلسطيني مواقع التواصل الاجتماعي من أجل نشر بيانات وتصريحات حول رفض الشباب الفلسطيني لواقع الانقسام الفلسطيني، واعتبر الشباب أن مواقع التواصل الاجتماعي منابر حرة لهم من أجل التعبير عن وجهة نظرهم من أجل مناشدة ومطالبة القادة السياسيين بالتوحد في سبيل مصلحة القضية، وقد اعتبر الناشط الشبابي إبراهيم الشطلي،[١٤] خلال مقابلة معه، أن موقع «فيس بوك» تم استخدامه بفعالية من أجل نشر صور فعاليات الحراك الشبابي في قضية إنهاء الانقسام ومشاركة جماهير مواقع التواصل الاجتماعي بآخر التطورات والمستجدات في قضية إنهاء الانقسام الفلسطيني، واعتبر الناشط الشبابي عصام سمور،[١٥] عبر مقابلة له بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ في مدينة غزة، أن مواقع التواصل الاجتماعي بمثابة وسيلة اتصال فعالة تستخدم من أجل إرسال رسائل شبابية سياسية لأفراد الشعب الفلسطيني وقادته لكي يعملوا بشكل جدي من أجل إنهاء الانقسام.

وترى الناشطة الشبابية حيفا البيومي،[١٦] أن أهم المواقع الاجتماعية التي تم استخدامها بفعالية في الترويج للوحدة الوطنية هي موقع «فيس بوك» وموقع تويتر، ويؤيدها في الرأي الناشط الشبابي سعيد لولو[١٧] الذي يعتقد أن موقع «فيس بوك» سهل لهم عملية تحشيد الشباب الفلسطيني من أجل مناصرة قضية إنهاء الانقسام وتم استخدامه من قبل الشباب الناشط من أجل التواصل والاتصال بين المجموعات الشبابية ومن أجل مناقشة الخطوات اللازمة لتنظيم فعاليات إنهاء الانقسام في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

لذلك تجد هذه الدراسة بناء على المقابلات التي تمت مع النشطاء الشباب في مجال إنهاء الانقسام أن مواقع التواصل الاجتماعي ساهمت بشكل كبير في انتشار حملات المناصرة والضغط التي نظمها الشباب الفلسطيني من أجل العمل على إنهاء الانقسام، وتم توظيف مواقع التواصل الاجتماعي بشكل فعال، حيث ساهمت تلك المواقع بإيصال صوت الشعب الفلسطيني الرافض للانقسام إلى القادة السياسيين الذي بدؤوا يشعرون بالغضب الشعبي ومدى رغبة المواطنين خاصة فئة الشباب بالوحدة الوطنية وتشكيل حكومة وفاق وطني.

التحديات التي واجهها الحراك الشبابي أثناء استخدامه مواقع التواصل الاجتماعي

واجه الشباب الناشط في قضية إنهاء الانقسام عدة تحديات أثناء استخدامهم مواقع

التواصل الاجتماعي، فقد تعرض بعض الشباب الناشـــط للاعتقال السياسي عدة مرات من قبل الأجهزة الأمنية فـــي قطاع غزة والضفة الغربية بسبب نشرهم انتقادات سياسية عبر صفحاتهم الإلكترونيـــة ضد بعض المســـؤولين أو بســـبب تنظيمهم تجمعات سلمية في بعض الأماكن العامة بقطاع غزة، لذلك كان من أهم القضايا التي حاول الشباب نشرها عبر مواقع التواصل الاجتماعي أثناء فعاليتهم الرامية لإنهاء الانقسام الاعتراض على الاعتقالات السياســـية فـــي الضفة الغربية وقطاع غزة والمطالبة المتكررة بتحويل شعار إنهاء الانقسام إلى شعار فاعل من خلال ربطه بمطلب تنظيم انتخابات تشريعية ورئاسية جديدة.

يرى الناشط الشبابي ابراهيم الغندور،[١٨] أن من أبرز التحديات التي واجهت الشـــباب جراء استخدام مواقع التواصل الاجتماعي ظهور بعض الصفحات الإلكترونية المشبوهة التي كانت تبث الفتن والســـموم بين نشـــطاء الفيسبوك وكانت تنشـــر إشـــاعات مغرضة ومحرضة ضد طرفي الانقسام، ما زعزع الثقة في نفوس بعض الشباب الفلسطيني، فأصبحوا يشعرون بالإحباط وعدم الرغبة بالاستمرار في فعاليات إنهاء الانقسام.

يرى الناشـــط الشـــبابي سعيد لولو أنه تمت إساءة استغلال بعض موقع التواصل الاجتماعي من أجل التشـــهير بشـــخصيات شبابية وتلفيق بعـــض التهـــم الأمنية لبعض الشـــباب عبر تلك الصفحات.

ويعتقد الناشط الشبابي محمد قعيس[١٩] أن من أهم التحديات التي واجهته في مجال اســـتخدام مواقـــع التواصل الاجتماعي أثناء نشـــاطه في قضية المصالحة وإنهاء الانقســـام انقطاع التيار الكهربائي لســـاعات طويلة، ما جعله ينقطع عن التواصل مع زملائه الناشطين في القضية نفسها.

ومن التحديات التي واجهها الشباب الناشط عبـــر مواقـــع التواصل الاجتماعـــي عدم تفاعل بعض الشباب مع دعوات المشاركة في فعاليات إنهاء الانقسام التي تم نشرها عبر «فيس بوك» وعدم الالتزام الكامل بالمشاركة بهذه الفعاليات التي تدعو للمصالحة والوحدة الوطنية، حيث لم يأخذ بعض الشـــباب تلك الدعوات بجدية، وذلك بسبب عدم وجود تنسيق بين مجموعات الشباب المختلفة التي كانت تدعو الشباب لإنهاء الانقسام، فتضاربت مواعيد تنفيذ الأنشطة وأصبح هناك أكثر من مصدر للمعلومات؛ ما أثار الارتباك عند الشباب المدعوين.

استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في دعم المصالحة

بعد توقيع اتفـــاق المصالحة بين حركتي فتح وحماس خلال شـــهر نيســـان ٢٠١٤، بحضور شـــخصيات اعتبارية ممثلة لطرفي الانقســـام، أصبح المواطنون بشـــكل عام والشـــباب بشكل خاص يترقبون تبعات ونتائج هذا الاتفاق، لذلك نشـــر نشـــطاء على مواقع التواصل الاجتماعي «هاشـــتاغ» لعـــداد زمنـــي أطلقوا عليـــه عداد المصالحـــة كنوع من مراقبـــة يفرضها المواطن على القادة السياسيين من أجل التأكد من إتمام

المصالحة وانتهاء سنوات الانقسام، والتي ما زال يشعر بها المواطن. وصل عدد المعجبين بصفحة عـداد المصالحة عبر موقع «فيس بوك» إلى أكثر من ١٤ ألف مشارك.

لـم تجد الباحثة – بنـاءً على بحث صغير تم إنجـازه عبر مواقع التواصـل الاجتماعي – أي صفحات جديدة من شـأنها أن تدعم استمرارية المصالحة سوى بعض صفحات إلكترونية ساخرة أطلقتها مجموعات شبابية وهي لا تتسم بالجدية، فعلى سـبيل المثال تم إنشـاء صفحة إلكترونية تطالـب الشـباب بترشـيح أنفسـهم كأعضاء افتراضيين في حكومة المصالحة الإلكترونية، لذا ترى الباحثـة أن مواقع التواصل الاجتماعي لم يتم استثمارها بشكل فعال في عملية تعزيز ودعم اسـتمرارية المصالحة بين حركتي فتح وحماس التي مـا زالت تحت الاختبار وموضع تشـكيك من قبـل المواطنين، ويدل عدم اهتمام الشـباب بأحـداث المصالحة وعدم احتفائهم بها أو تنظيم حملات إلكترونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي مـن أجل تعزيز تلك المصالحة على مدى الإحباط الذي يشـعر به الشباب تجاه القوى السياسية، حيث بذل الشـباب في السابق عدة جهود حثيثة من أجل إنهاء الانقسـام وقاموا بإرسـال عدة رسائل احتجاجية عبر مواقع التواصل الاجتماعي تطالـب بالوحدة الوطنية، ولكـن تلك الجهود تم إحباطها من قبل أطراف الانقسام، ما أدى إلى اتساع الفجوة بين الشباب الناشط سياسياً وبين القادة السياسيين، ما أعطى انطباعاً سلبياً لدى الشـباب حول مجريات المصالحة، وسـادت بين أفراد الشعب أجواء من اللامبالاة وعدم الاكتراث باتفاقية الوحدة، وأصبحت هناك حالة شك كبيرة لدى الشارع الفلسطيني في إمكانية نجاح هذه الوحدة، لـذا لم يتم اسـتغلال مواقع التواصل الاجتماعـي بشـكل فعال في الترويـج لاتفاقية الوحدة بين حركتي فتح وحماس.

نتائج الدراسة:

- لعبت مواقـع التواصل الاجتماعي دوراً مهماً وكبيـراً في تحشـيد الشـباب الفلسـطيني ودعوتهم للمشاركة في فعاليات إنهاء الانقسام.
- استخدم الشباب مواقع التواصل الاجتماعي بفعالية من أجل نشر أفكار المصالحة والدعوة لإجراء انتخابات تشريعية ورئاسية جديدة.
- واجه الشـباب الناشـط عبر مواقع التواصل الاجتماعـي في قضية إنهاء الانقسـام عدة تحديـات وصعوبات من ضمنهـا الاعتقالات السياسـية وانقطاع التيـار الكهربائي وعدم التنسيق الجيد بين المجموعات الشبابية حول نشر دعوات لفعاليات إنهاء الانقسام.
- لم تسـاهم مواقع التواصل الاجتماعي بشكل بارز في دعم المصالحـة، وكانت هناك مجرد محاولات ضئيلة لدعمها، وذلك بسـبب شعور الشـباب بالإحباط جراء عـدم نجاح الجهود الشبابية السابقة في مجال إنهاء الانقسام.

خاتمة

لا أحد يسـتطيع أن ينكر مـدى أهمية مواقع

التواصل الاجتماعي في حياتنا المعاصرة، فتلك المواقع لم تعد مجرد شبكات اجتماعية من أجل التواصل والحديث مع الأصدقاء والأقرباء في البلاد البعيدة، بل باتت جزءاً لا يتجزأ من منظومة الإعلام السياسي الموجه الذي يعتبر تلك المواقع الاجتماعية بمثابة قنوات مفتوحة لتبادل الرسائل السياسية وإصدار البيانات والتصريحات الإعلامية من قبل القادة والساسة.

لذلك نستنتج من تلك الدراسة أن هناك اهتماماً كبيراً من قبل الشعب الفلسطيني وفئة الشباب الفلسطيني في مواقع التواصل الاجتماعي، حيث استغل الكثير من الشباب والنشطاء السياسيين تلك المواقع الاجتماعية بشكل إيجابي من أجل دعم ومناصرة قضية سياسية معينة مثل القضية الفلسطينية وقضية المصالحة بينما استخدمت فئات أخرى تلك المواقع الاجتماعية بشكل سلبي من أجل التشهير والإساءة لشخصيات معينة أو من أجل نشر الإشاعات المغرضة التي تثبط من الروح المعنوية للشعب.

تجد الدراسة أن مواقع التواصل الاجتماعي كانت من أهم أدوات الحراك الشبابي التي وظفت بفعالية من أجل الترويج لقضية المصالحة وتنظيم حملات ضغط ومناصرة في الشارع الفلسطيني لإنهاء الانقسام.

وجدت الدراسة أيضاً أن مواقع التواصل الاجتماعي أصبحت وسيلة لتجنيد الشباب الفلسطيني واستقطابهم من أجل دعم العديد من القضايا الوطنية وعلى الرغم من فعالية مواقع التواصل الاجتماعي في عملية إنهاء الانقسام، خضعت تلك المواقع الاجتماعية لبعض القيود الأمنية التي أعاقت في بعض الأحيان مشاركة بعض النشطاء الشباب بفعالية في فعاليات إنهاء الانقسام بسبب تعرضهم للمساءلة.

التوصيات:

توصي الدراسة بضرورة توظيف مواقع التواصل الاجتماعي في مجال رفع وعي الشباب في مجال حل النزاعات والسلم الأهلي والمشاركة السياسية الديمقراطية، كما توصي الدراسة بضرورة تنظيم ورش عمل توعوية حول أخلاقيات الإعلام المجتمعي والطرق السليمة للتعبير عن القضايا السياسية حتى لا تتم إساءة استغلال شعبية المواقع الاجتماعية في نشر معلومات مشوهة وبث الإشاعات المغرضة.

كما توصي الدراسة بضرورة تخفيف الرقابة الإلكترونية المفروضة من قبل السلطات الرسمية على مواقع التواصل الاجتماعي وإعطاء فسحة كبيرة للشباب لكي يعبروا عن أنفسهم مع ضمان عدم تعرضهم للمضايقات أو الاعتقالات السياسية.

توصي الدراسة بضرورة إنشاء مزيد من الصفحات الإلكترونية التي تروج لقضايا السلم الأهلي والمصالحة الوطنية، بحيث يجب أن تنشر تلك الصفحات أخباراً إيجابية عن الوحدة الفلسطينية من أجل أن تبث الأمل في نفوس الشباب الفلسطيني.

وأخيراً، توصي الدراسة بضرورة تأسيس جسم إلكتروني كبير شبيه بنقابة إلكترونية من أجل الدفاع

عن حقوق الناشـــطين الإلكترونيين والمساهمة في مراقبـــة الانتهاكات التي يتعرض لها الناشـــطون الشباب في مجال سرقة الحقوق الفكرية وتقييد حرية التعبير والرأي عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

المراجع

أبو زيد، طاهر: دور المواقع الاجتماعية التفاعلية في توجيه الرأي العام الفلسطيني وأثرها على المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، غزة، ٢٠١٢.

أيوب، حسن، دراسة بعنوان: الحراك الشبابي الفلسطيني بين قوة التغيير وضعف التنظيم، جامعة النجاح، نابلس، ٢٠١٣.

أيوب، حسن، «الحراك الشبابي: قراءة اجتماعية سياسية»، السفير، تشرين الأول ٢٠١٣.

الراوي، بشرى جميل، «دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير/ مدخل نظري»، الباحث الاجتماعي، العدد ١٨، ٢٠١٢، ص.ص ٩٤-١١٢.

شارك، استطلاع رأي: الشباب ومواقع التواصل والإعلام الاجتماعي، منتدى شارك الشبابي، ٢٠١٤.

شارك، تقرير واقع الشباب الفلسطيني ٢٠١٣، منتدى شارك الشبابي بالشراكة مع مركز التمكين الاقتصادي للشباب ٢٠١٣.

العلمي، لينا، العضوية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها في تحسين الوعي السياسي لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية، مشروع تخرج، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، ٢٠١١.

عوض، حسني، مواقع التواصل الاجتماعي في تنمية المسؤولية الاجتماعية لدى الشباب – تجربة مجلس شبابي علار، جامعة القدس المفتوحة، ٢٠١١.

المنصور، محمد، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين – دراسة مقارنة للمواقع الاجتماعية والإلكترونية العربية نموذجاً، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك، ٢٠١٢.

نومار، مريم، استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية وتأثيرها في العلاقات الاجتماعية – دراسة عينية من مستخدمي «فيس بوك» في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، ٢٠١٢.

ورقلة، نادية، دور شبكات التواصل الاجتماعي في تنمية الوعي السياسي الاجتماعي لدى الشباب العربي، جامعة الجلفة، الجزائر.

أسماء الشباب النشطاء الذين تمت مقابلتهم أثناء الدراسة:

إبراهيم الشطلي.
سعيد لولو.
عصام سمور.
محمد قعيس.
إبراهيم الغندور.
منذر المصري.
حيفا البيومي.
سليم الهندي.
سلوى المناعمة.

الهوامش

١ http://ar.wikipedia.org

٢ أبو زيد، طاهر: دور المواقع الاجتماعية التفاعلية في توجيه الرأي العام الفلسطيني وأثرها على المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، غزة، ٢٠١٢.

٣ المنصور، محمد: تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين – دراسة مقارنة للمواقع الاجتماعية والإلكترونية العربية نموذجاً، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك، ٢٠١٢.

٤ نومار، مريم، استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية وتأثيرها في العلاقات الاجتماعية –دراسة عينية من مستخدمي «فيس بوك» في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، ٢٠١٢.

٥ ورقلة، نادية، دراسة بعنوان: دور شبكات التواصل الاجتماعي في تنمية الوعي السياسي الاجتماعي لدى الشباب العربي، جامعة الجلفة، الجزائر.

٦ أيوب، حسن، « الحراك الشبابي: قراءة اجتماعية سياسية»، السفير، تشرين الأول ٢٠١٣.

٧ أيوب، حسن، الحراك الشبابي الفلسطيني بين قوة التغيير وضعف التنظيم، جامعة النجاح، نابلس، ٢٠١٣.

٨ أيوب، حسن، « الحراك الشبابي: قراءة اجتماعية سياسية»، السفير، تشرين الأول ٢٠١٣.

٩ تقرير واقع الشباب الفلسطيني ٢٠١٣، منتدى شارك الشبابي بالشراكة مع مركز التمكين الاقتصادي للشباب ٢٠١٣.

١٠ الراوي، بشرى جميل، «دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير/ مدخل نظري»، الباحث الاجتماعي، العدد ١٨، ٢٠١٢، ص.ص ٩٤- ١١٢.

١١ العلمي، لينا: دراسة بعنوان العضوية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها في تحسين الوعي السياسي لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية، مشروع تخرج، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، ٢٠١١.

١٢ عوض، حسني: دراسة أثر مواقع التواصل الاجتماعي في تنمية المسؤولية الاجتماعية لدى الشباب – تجربة مجلس شبابي علار، جامعة القدس المفتوحة.

١٣ استطلاع رأي: الشباب ومواقع التواصل والإعلام الاجتماعي، منتدى شارك الشبابي، ٢٠١٤.

١٤ مقابلة مع إبراهيم الشطلي بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ في مدينة غزة.

١٥ مقابلة مع عصام سمور بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٩ في مدينة غزة.

١٦ مقابلة مع حيفا البيومي بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٨ في مدينة غزة.

١٧ مقابلة مع سعيد لولو بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٢ في مدينة غزة.

١٨ مقابلة مع إبراهيم الغندور بتاريخ ٢٠١٤/٥/١٥ في مدينة غزة.

١٩ مقابلة مع محمد قعيس بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ في مدينة غزة.

العدوان على غزة: قراءة سريعة

د. عاطف أبو سيف

عاشت غزة عدواناً مقيتاً دام أكثر من خمسين يوماً انتهى بهدنة لشهر، تليها – مع استمرارها – مفاوضات حول المطالب الفلسطينية. من المؤكد أن عزيمة الشعب الفلسطيني وفصائله وقيادته نجحت في ألا تنكسر شوكة غزة وشوكة الشعب. تُقدم هذه الملاحظات السريعة قراءةً في بعض القضايا المتعلقة بواقع العدوان وما تمخّض عنه؛ بهدف تعميق النقاش حول مستقبل غزة في الصراع.

أولاً - مفاوضات القاهرة وتوسيع الفرجار

يمكن لمراجعة سريعة لمفاوضات القاهرة أن تدلنا على جملة من الملاحظات الفرعية التي يمكن لتلمسها أن يصوب البوصلة. كان يمكن توسيع فوهة اللهب وإعادة المطالب للفكرة الحقيقية وليس لردة الفعل. فإن لم ينته الاحتلال وما لم تعلن دولة فلسطين المستقلة على الجزء المتاح من أرض الآباء والأجداد، فإن بناء ميناء ومطار وطرقات ومشاريع سيكون مجرد رسوم جميلة في دفتر طفل مشاكس قد يمحوها في لحظة. يذكرني ما يجري الآن في القاهرة بخطة الدكتور سلام فياض رئيس الوزراء السابق التي يمكن وصفها، أيضاً، بالطموحة حول بناء المؤسسات وتجهيز بنية الدولة الفلسطينية حتى تصبح أمراً واقعاً، وبالتالي نقول للمجتمع الدولي لدينا دولة، ولكن لدينا احتلالاً. الخطة الطموحة التي وضعت الاحتلال في الصف الثاني بدلاً من وضعه شرطاً يجب إزالته لم تؤت ثمارها على الرغم من أن في جوهرها مفاهيم تستحق التطوير. دون العمل على إزالة الاحتلال فإن أي تفاصيل أخرى تتحول مع الزمن إلى صراع على شروط الاحتلال بتحسينه

وتكييفه والحد مــن الآلام المصاحبة له. إن قتل التنين لا يمكن أن يتم بقص أذرعه تدريجياً لأنه سيظل قادراً على القتل دائماً ما لم يمت التنين. والاحتلال أمر شــبيه بذلك فهــو بحاجة لإزالة بشكل كامل.

النقطــة الثانية التــي لا تقل أهمية هي جملة من الأســئلة المتعلقة بتلك المطالب حتى لا تبدو في مجملها مطالب ذات صبغة ضيقة. حيث إن الكثير مــن النقاش محصور في زوايا صغيرة. إحــدى أهم الملاحظات في هــذا الجانب والتي يجب أن يتم ســؤالها بكثير من الوضوح تتعلق ببعــض المطالب التي تتمســك بهــا الفصائل الفلســطينية وهي مطالب لعامة الناس تأكيداً. بخصــوص المطار، هل هــو مطار غزة أم مطار الدولة الفلســطينية العتيدة؟ كذلك الميناء هل هو ميناء غزة أم ميناء دولة فلســطين؟ من المؤكد أن الإجابة عن هذا الســؤال مهمة حتى لا تبدو تلك المطالب على أنها مطالب غزة وليست مطالب دولة فلسطين. الصراع الإسرائيلي اتجه تحديداً نحو عزل غزة عن مجمل الصراع والتعامل مع القضية الوطنية بالقطعة، وعليه، فإن التأكيد المقيت والممل في الخطاب لدى البعض على «غزاوية» الصراع هو خدمة جليلــة للعدو وليس إعلاءً واجباً للدور البارز لغزة في المعركة. فإذا كان المطار هو مطار الدولة الفلسطينية وإذا كان الميناء ميناء الشعب الفلسطيني ودولته؛ فإن هذا يجب أن يتلازم مع تغيير في وجهات النظر وفي آليات التعاطي مع الصراع الدائر.

ضمن أشياء كثيرة كان لابد من شمل بعض القضايا التي تخص الجزء الآخر من الأراضي المحتلة. من المؤكد أن أسرى صفقة شاليت جزء مهــم، ولكن أيضاً هــذا المطلب لا يندرج ضمن المطالب السياسية السيادية الكبرى بقدر ارتباطه باتفاق ســابق بين حماس وإسرائيل. تخيلوا تم شــمل مطالب حيوية تخص تخفيض والحد من «احتلالية» إســرائيل للضفة الغربية مثل تجميد الاســتيطان مثلاً أو تفكيكه حتى. إدخال قضية الممــر الآمن مهمة من حيــث التأكيد على وحدة الحال بــين الضفة الغربية وقطاع غزة والتكامل الجغرافي بينهما.

الوجه الآخر للنقــاش افتراضي. ماذا لو تم تحقيق الميناء والمطار، هل سيسمح لسكان الضفة الغربية باســتخدامهما؟ هذا ليس للجدل ولكن للكشف عن أهمية الوعي الخلفي لمثل هذه المواقف التفاوضية.. إذا كانــت تلك مطالب ضمن رؤية سيادية عامة تخدم أهداف المشروع الوطني فلابد أن يكون الخطاب الإعلامي الذي يعبر عنها يقول ذلك بوضــوح ولا يوارب خلف مجازات وكنايات تصلح في كتــب الأدب فقط وليس في تحصيل الحقوق. وتأسيســاً فإن المطالب في مفاوضات القاهرة هي مطالب الحقوق الفلسطينية وليست مطالب إنسانية. فالفلسطيني لا يريد المطار ولا الميناء حتى يحســن شروط حياته الإنسانية، بل هو يريدهما لأن هــذا جزء من حقه المكفول في القانون الدولــي والأهم من ذلك لأن هذه أرضه وهو صاحب الســيادة عليها ولا أحد غيره. وإذا

كان الأمر كذلك فإن استخدام هذه المرافئ هو من حق الفلسطيني أينما وجد. وعليه مرة أخرى لا بد من توسيع النقاش وتعميقه حتى يلامس الحقوق الوطنية وليس الظروف والشروط الإنسانية.

لذا وجب منذ البداية النظر إلى المطالب الفلسطينية من جهة كيف يمكن لها أن تكون جزءاً من إستراتيجية وطنية عامة لإنهاء الاحتلال. فالميناء إذا لم يكن ضمن فهم فلسطيني لكونه رمزاً من رموز السيادة الوطنية فإنه لن يكون ذا قيمة؛ لأن التفكير في كيفية نقل البضائع بطريقة آمنة ومستدامة عبر وسيلة أخرى لا تكون تحت سيطرة الاحتلال، وإذا لم يكن مفتوحاً لاستخدام الفلسطينيين وليس «الغزيين» فهو أيضاً لن يكون ذا قيمة سياسية وسيادية بل إنسانية. الأمر ذاته ينسحب على المطار حيث يجب أن يكون مطار الفلسطينيين وليس مطار غزة. إن الخطورة تكمن في النظر إلى هذه المطالب السيادية المهمة من زاوية أنها لتخفيف الحصار عن قطاع غزة وفتح القطاع بصورة أفضل للتواصل مع العالم الخارجي، حيث إن التعامل مع الصراع مع الاحتلال بوصفه جملة من شروط الحياة التي يصار إلى تحسينها حتى لو باستخدام السلاح والقتال أو إلى مصادرتها كما يفعل الاحتلال لا يخدم المصالح الإستراتيجية للفلسطينيين. إنه ذات الفهم المؤسس لوعي إسرائيل ومقارباتها للصراع ومعالجاتها له.

ثانياً - الاحتلال أولاً

وعليه يجب العودة في الصراع إلى الأصل. فالأصل هو الاحتلال وما نجم عنه، وبالتالي يجب التعاطي مع العدوان على غزة بوصفه جزءاً من عدوان أكبر وأشمل يجب إزالته، ويجب الحذر من التعاطي بالقطعة مع الصراع، بمعنى أن هذه مشكلة غزة الآن، وغزة بحاجة لمطار وميناء ومعبر من أجل أن يتمكن سكانها من الحركة بحرية. لقد كان لغزة مطار يربطها بالعالم كله وكانت الجرافات قد بدأت بتسوية الميناء وكنا قاب قوسين أو أدنى من إبحار أول سفينة فلسطينية (ربما منذ إبحار سفن أجدادنا الفينيقيين لنقل العلوم والأبجدية للعالم) وكان معبر رفح يعمل ليل نهار. ما أقصده أنه ما لم تكن هناك رؤية وإستراتيجية موحدة وذات بعد ثاقب فإن الأمر لا يعدو كونه صراع السجان لتحسين شروط الاعتقال وليس كسراً لبوابة السجن والخروج.

إذن، العمل على إزالة الاحتلال يجب أن يكون أساس التركيز الفلسطيني. فلو قلنا إن الهدنة لن تتم حتى يزول الاحتلال فإن المطار والميناء والمعبر وملايين الأشياء الأخرى ستكون تحصيل حاصل ولن يكون الغوص في التفاصيل مهماً وقتها، إذ إن مجرد زوال الاحتلال يعني أنه ليس من حقه أن يفاصلنا في طول الرصيف البحري أو سعة سفن الشحن وآليات الرقابة عليها. والأمر ذاته يصح على كل الأشياء الأخرى.

وتأسيساً، فإن المطلوب فلسطينياً إعادة صوغ التوجهات الفلسطينية تجاه إنهاء الاحتلال. لقد

حقق الفلسطينيون الكثير من الإنجازات على الرغم من الآلام الكبيرة التي تكبدوها في هذا العدوان وقصور تصوراتنا في الكثير عن أن تكون شمولية وأكثر سياسية منها إنسانية، لكن ارتفاع منسوب المناعة الفلسطينية وقوة الردع كانا مهمين في ذلك وإن التفاوض مع العدو لا ينتقص منهما، على أن تكون مطالبنا ضمن رؤية وإستراتيجية تنطلق من المشروع الوطني الكبير.

والشيء الثاني المطلوب وضمن رؤية فلسطينية مشتركة هو تغيير بوصلة النقاش الدولي الآن باتجاه تحديد سقف زمني لإنهاء الاحتلال وتجسيد الاستقلال على أن تكون هناك آلية مراقبة دولية لفكفكة المستوطنات. يجب ضرب الحديد وهو ساخن الآن ومباغتة إسرائيل بهجوم دبلوماسي جديد ينطلق من واقع حال غزة، وبالتالي يتم توسيع المطالب الفلسطينية والخروج من ورطة القرار الأممي إلى قرار لصالح الشعب الفلسطيني انطلاقاً من قاعدة أن على المجتمع الدولي أن يتحمل مسؤولياته. نعم نحن بحاجة للجنة دولية تقوم بتفكيك المستوطنات وترسيم الحدود وفرض إرادة المجتمع الدولي وشرعيته على إسرائيل. خياراتنا الإستراتيجية بذلك تأخذ جوانب متعددة لكنها تصب في ذات الاتجاه.

جزء من المعركة، أيضاً، هو تحميل المجتمع الدولي مسؤوليته عن الجرائم التي ارتكبها بحق الشعب الفلسطيني حين منح أرضه لمهاجرين غير شرعيين، وعليه إذن أن يقول لنا متى سينتهي هذا الاحتلال ويشمر عن ساعديه لتفعيل كل الوسائل الممكنة من العقوبات إلى التدخل من أجل ذلك. صحيح أن ميزان القوى الدولي لا يسمح، ولكن يجب أيضاً الضغط على الأشقاء العرب لتفعيل المقاطعة العربية للقوى الكبرى التي تخل بميزان العدل في مؤسسات المجتمع الدولي. أشياء كثيرة يمكن قولها هنا من تطوير مقاومة الاحتلال المباشرة إلى الصراع مع الأشقاء العرب حول الانتقال من المشاهد إلى اللاعب إلى الاشتباك في الساحات الدولية، ولكنها كلها بحاجة لإستراتيجية موحدة وليس التعامل بتفاوض مؤسس على ردات فعل.

ثالثاً - المجتمع الدولي والعدوان

يرتبط بالنقاش السابق نقاش آخر عن الموقف الدولي من الصراع. ثمة ملاحظات سريعة في هذا الجانب.

أولاً – انحصر التدخل الدولي في المربع الإقليمي الضيق وتميز بالصراع على تولي مهمة الوساطة بين مصر من جهة وتركيا وقطر من جهة أخرى. وحسم الأمر لصالح القاهرة بكل تأكيد على الرغم من الشك في أن قطر ما زالت تمارس دوراً من خلال علاقتها بحماس، وأنقرة كذلك.

ثانياً – غابت أدوار ومواقف فاعلة لبعض القوى الدولية تماماً عن المشهد خصوصاً الصين وروسيا اللتين قامتا بأدوار كبرى في العدوانين السابقين على غزة لجهة التنديد بهما. بالطبع فإن قراءة

للتقارب الإسـرائيلي الصيني يمكن أن تساعدنا في فهم النكسات التي تشهدها الدبلوماسية العربية، كما أن الصراع في أوكرانيـا وعدم رغبة بوتين في أن يواجه بانتقـادات أكثر حدة بسـبب تدخله في أوكرانيا الذي قد يتم تشبيهه بالتدخل في غـزة. حكاية معقدة يمكن أن يدخل فيها الدور المهم لليبرمان بخلفيته الروسية.

ثالثـاً – أوروبا احتمت بالمظلة الأميركية، وعلى الرغـم من جهـود باريـس وتصريحات برلين، فإن بروكسـل ظلـت واقفة تحت الجدار الأميركي تحمي نفسها من حرارة الصـراع في انتظـار أن تنتهي الأزمة وتدخل كممول لحفلة تديرها واشنطن كما درجت العادة ضمن معادلة روبرت كينان أن أوروبا من الزهرة وأميركا من المريخ.

رابعاً – التدخل الأميركي في بداية العدوان هدف إلى محاصرة المطالب الفلسـطينية من خلال لقاءات دولية تجعل مطالب إسرائيل على قدم وساق مع مطالب الفلسطينيين البسيطة. قادت واشنطن حراكاً دولياً كان يمكن له أن «يدولـن» صراع غزة وليس الصراع الفلسطيني الإسرائيلي.

كان المطلـوب من الحراك الدولي الذي يصار إلى طبخه على نار هادئة وتسـاهم إسرائيل في تعزيزه عبر منحها للهدن الإنسانية ووقف إطلاق النار هو التأكد من أن هذه آخر حروب حماس، ولعلهـا تكون كذلك. بمعنـى أن هذه آخر حرب تخوضها حركة حماس، وبذلك لا تحقق إسرائيل ما أرادت بالعمل العسكري بل إنها تنجز أبعد من ذلك بكثير بمساعدة الأصدقاء في المحيط. نعم قد تكون هذه آخر حروب حماس. بالطبع ومن أجل أن تكـون هذه آخر حروب حماس فلابد من ثمن سياسي يتم دفعه. والثمن هو جملة من الإنجازات السياسية التي يجب أن تصرخ حماس فرحاً أنها حققتها. وبالطريقة ذاتها، فإنه يمكن أن يتم إنجاز صفقة سياسـية كبيرة من وراء تلك الحرب. من هنا فإن التدخل والحراك الإقليمي والدولي الذي بات واضحاً مع بداية هذه الحرب لم يشـبه عدم الاهتمام الدولي في الحربين السابقتين. لاحظوا معي أن ثمة معادلة معكوسة. هناك عدم اهتمام بالجرائم التي تقوم بها إسـرائيل والمجازر التي ترتكبهـا طائراتها وبوارجهـا ودباباتها، بل إن الحديـث عن تلك المجازر باهت ويتم مجاملة من بعض المؤسسات الدولية المعنية، فيما شهدت حرب ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إدانـات كبيرة وتدخلات قوية في هذا المجال. في المقابل وأمام هذا الصمت فإن ثمة فعالية سياسية نشطة تجاه البحث عن مخرج من الأزمة. والحديث عن مخرج دائم قدر المستطاع. وهو الشيء الذي لم يحدث في الحربين السابقتين.

مرة أخرى، أولى ملامح هذا التدخل الخارجي أن هنـاك توجهاً لمعالجة قضية الصراع في غزة بعيـداً عن الصراع العربي الإسـرائيلي برمته، وكأن غزة شيء والقضية الفلسطينية شيء آخر. إن هذا مؤشر خطر للتعامل مع القضية الوطنية الفلسـطينية بالقطعة. بمعنى نعالج قضية غزة

بشـــكل منفصل وبالتالي يتم التخلص من برميل البـــارود الذي ينفجر كل عامين أو أقل، كما تتم معالجـــة قضية مســـتودع اللاجئين الأكبر وبعد ذلك يتم التعامل مع القطع الأخرى في الصراع وتحديداً الضفة الغربية وفق المنطق نفسه. أظن أن الجماهيـــر التي خرجت فـــي الضفة الغربية خرجت لتقـــول إن القضية الفلســـطينية واحدة موحدة ولا يمكن أن يتم التعامل معها بالقطاعي على عكس رغبة إسرائيل.

رابعاً - هل انتهى الانقسام؟

أنا من الذين قالوا إن ما تم الاتفاق عليه في غزة ونجم عنه تشكيل حكومة التوافق لم يكن مصالحة، بل هو اتفاق اصطلاحي على تغيير الوصف الذي يطلق على واقع ما. فالعلاقة الشائكة الملتبسة التي نجمت عن أحداث حزيـــران ٢٠٠٧ الدموية التي أطاحـــت فيها البندقية بالمصلحة الوطنية، لم يعد يشـــار إليها على أنها انقسام، بل هي مصالحة، ومصالحـــة نموذجية ربمـــا. وفق هـــذا الاتفاق الاصطلاحي كان يمكـــن للمتناقضات أن تعيش وللثنائيات أن تتجاور. مثلاً يمكن أن يكون هناك وزير داخلية لا علاقة له بالأمن ولا بالشرطة، فهو لا يصـــدر القرارات ولا يعطي التعليمات، كما أنه لا يعرف من هم قادة الأجهزة التي هو مســـؤولها بشكل مباشر، كما يمكن أن تظل الأجهزة الإدارية المدنية التي كانت قائمة قبل المصالحة وتستمر في عملها فيما يواصل الوزير في حكومة الوفاق عمله أو الادعـــاء بأنه وزير كلتـــا الوزارتين في الضفة الغربية وقطاع غزة. وصفة ســـحرية لكنها ليست أكثر من تحايل على الواقع.

أرادت حمـــاس أن تظل في الحكم وفي الوقت نفسه ألا تتحمل مسؤوليات هذا الحكم. فقد أرادت المصالحة دون أن يتغير شيء على أرض الواقع، مصالحـــة تتعايش مع الانقســـام بل تكون الوجه الجميـــل له. وهي ثنائية لهـــا جذورها في خطاب حماس السياسي والإعلامي. فحتى بعد تشكيلها الحكومة الفلســـطينية العاشرة وبعد ذلك الحادية عشرة إثر فوزها في انتخابات ٢٠٠٦ فإن حماس فصلت بين نفســـها وبين الســـلطة وحاولت على المستوى اللفظي أن تجعل من حكومتها شيئاً بعيداً عن الســـلطة، فخرجت بثنائية السلطة والحكومة، وكأن هذه الحكومة ليست حكومة السلطة، وكأن جوازات سفر وزراء الحكومة ليست مدموغة بختم السلطة ولا بالاتفاقيات السياسية التي وقعتها.

هـــل يســـتطيع أحـــد أن يجزم حقـــاً أن ثمة مصالحة حقيقية موجودة على الرغم من التوقيع على اتفـــاق المصالحة وتشـــكيل حكومة الوفاق الوطني وتســـلمها مهامها المدنيـــة في غزة. لم تتســـلم الحكومة الجديدة إلا مكاتبها المدنية في غـــزة وهي مقرات أربع وزارات يداوم فيها وزراء حكومة الوفاق من غزة ولم يستلموا فعلياً مهامهم كما ينبغي. أما بقية الوزارات الأخرى والهيئات الحكوميـــة التي يربو تعدادها على أربعين وزارة وهيئة فظلت تحت سيادة حكومة حماس. وأشك فـــي أن أحداً من الـــوزراء في رام الله يعرف ما يجري في وزارته في غزة أو أنه يهتم كثيراً لذلك،

أو يبذل جهداً في سبيل ذلك. أما الجزء الأهم من الحكومة والمتعلق بالأمن والسيادة فما زال عالقاً ينتظر اتفاقاً جديداً. فالحكومة – بعبارة أخرى – لا تحكم، أيضاً الحكومة لا تدير شؤون الناس وليست ذات صلاحيات للتدخل.

كان مشهد رجال الشرطة وهم يعتدون على الموظفين الذين ذهبوا لتلقي رواتبهم من البنوك وإعلانهم إغلاق تلك البنوك عنوة، وعدم تلقيهم أوامر بذلك من وزيرهم الحقيقي السيد رئيس الوزراء إلا ترجمةً لحقيقة أن هذه حكومة لا تحكم، ووزير داخلية لا يتدخل. هل كان هذا نقصاً خطيراً في اتفاق المصالحة؟ ربما، لكن الحقيقة تقول إن النوايا أهم من كل الاتفاقيات، وهي إن توافرت تقضي على كل النواقص وتملؤها. ما حدث عندنا هو العكس، إذ إن النوايا كانت أكثر خبثاً من الاتفاق. القضية الأخرى التي كشفت عورات الاتفاق كانت قضية موظفي حكومة غزة ورواتبهم. فالاتفاق لم يشر إلى دمجهم المباشر في كشف رواتب السلطة، إذ إن هذا يتحقق فقط بعد إجراء الانتخابات التشريعية العامة ويكون متروكاً بشكل كامل لحكومة ما بعد الانتخابات. فمهام حكومة الوفاق هي تسيير الأمور حتى الوصول إلى الانتخابات، وليس من مهام حكومة الوفاق حل كل المعضلات التي ترتبت على سنوات سوداء من الانقسام. وربما تكون تلك التوقعات العالية أكثر نقاط ضعف الحكومة، إذ إن أداءها سيكون متواضعاً أمام جسامة التحديات وعظمة التوقعات. أظن أن الخلل الذي نجم في قضية موظفي حكومة حماس في غزة هو استكمال لخلل أعمق وهو أن حكومة الوفاق ليست صاحبة سيادة كاملة، وأنها مثلاً ليست صاحبة رأي ولا أمر ولا نهي على نحو أكثر من نصف هؤلاء الموظفين، أقصد الأجهزة الأمنية. وأظن أنه لو تم حل كافة القضايا لما وصلنا إلى تلك المعضلة. فكما أن المال عصب الحكم، فإن الرجل على الحصان هو الذي يحدد هوية هذا الحكم. وفي حالة المصالحة الفلسطينية افترق العصب (المال) عن الرجل على الحصان. والنتيجة أن ثمة محاولات للوصول إلى مدركات منطقية من عملية غير منطقية، من باب أن الموظفين مسؤولية حكومة الوفاق. وهي مقولة منطقية لكنها مؤسسة على واقع غير منطقي يقول إن الحكومة ليست صاحبة ولاية على هؤلاء الموظفين. على الرغم من ذلك تظل حقيقة أساسية يجب ألا تغيب عن التحليل تقول إن مثل هذا النقاش أيضاً يعمق الأزمة ولا يحلها، وأن أزمة موظفي حكومة غزة يجب أن تجد لها حلاً ضمن إعادة صياغة لواقع المصالحة. المشهد يبدو كالآتي: الحكومة في رام الله تواصل الصرف على قطاعات الصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية والحج والرياضة والبلديات و«بكدار»، وتواصل دفع رواتب موظفي السلطة الأساسيين من غزة، فيما تواصل الحكومة المقالة (على الرغم من عدم وجودها رسمياً الآن) إدارة غزة خاصة في مجال الأمن وجباية الضرائب والتحصيل. لم يتغير شيء. فالحكومة في رام الله لم تتوقف منذ حزيران ٢٠٠٧ عن دفع كل تكاليف قطاعات

الخدمـــات من صحة وتعليم وشـــؤون اجتماعية ورصف للشـــوارع وبناء للمدارس عبر «بكدار» والصرف على البلديات بجانب الإشـــراف على الحـــج والرياضـــة، وهـــو ما تواصـــل فعله بعد المصالحة. فيما الحكومة المقالة أو حكومة الظل (الآن الجسم الإداري والأمني في غزة) تواصل عمل بقية الأشياء. إذا كان هذا هو ديدن العلاقة منذ حزيران ٢٠٠٧ فإن أي تغيير في هذه العلاقة يحتاج إلى تغيير في مكوناتها، وهو ما لم يحدث بالمطلق في اتفاق المصالحـــة. أرادت «حماس» المصالحـــة لكنهـــا أرادت في الوقت نفســـه أن تظل تحكـــم، أرادت أن تكون المعارضة والحزب الحاكم، المشّرع والمنتقد، كأنها أرادت أن تلبس طاقيـــة الإخفاء وتقول إنها موجودة، أو أن تقف في وسط الناس وتقول أنا غير موجودة. «المهمة المســـتحيلة» بلغة أفلام توم كـــروز. أما الواقع الجديد فهو إعادة استنساخ لواقع الانقسام مع القول إن هذا الواقع الجديد اسمه مصالحة وليس انقساماً، بمعنى أن ما تم هو اتفاق اصطلاحي وليس سياســـياً بأي حال من الأحوال. وفق هذا الاتفاق الاصطلاحي فإن الانقســـام والمصالحة وجهان لعملة واحدة، وهما كلمتان تشيران للواقع نفسه. بالطبع علينا في مثل هذا الحال أن نضع عواطفنا ومواقفنا في الثلاجة لأنها لا تفيد كثيراً في تقييم الواقع الجديد.

ويجـــوز أن نضيف على كل الســـابق القول إن اتفـــاق المصالحة لم يعد صالحاً حتى يحمي كل هـــذا. نحـــن بحاجة لاتفـــاق مصالحة يحل كل الأزمات العالقة ولا يترك شـــيئاً للتفسيرات والممارســـات. علـــى صفحـــات «الأيـــام» وبعد أسبوعين من تشكيل حكومة الوفاق قلت: إن ثمة حكومـــة أخرى تدير الحيـــاة في غزة وهي نقطة صارت موضع نقاش الآن، وقلت الحكومة لا تحكم ووزير الداخلية لا علاقة له بالأمن ووزراء الضفة لا يعرفون شـــيئاً عن وزارتهم فـــي غزة والكثير من الأشياء... إذن نحن ومن أجل إنجاح عملية الإعمار وديمقراطيتها وعدالتها ومن أجل تعميق الوحدة الوطنية وبناء المجتمع الســـليم والمعافى ومن أجل التضحيات الكبيرة التي دفعناها حتى نقول إننا نســـتحق هذا الأرض العظيمة بحاجة لاتفـــاق مصالحة على بياض وواضح وينهي كل شيء ويخلق منا مجتمعاً موحداً متماسكاً صلباً قادراً في كل مرة على مواجهة التحديات. اتفاق مرة واحدة وللأبد.

خامساً - مهام ما بعد العدوان

ربما انتهت معركة، لكن المعركة الأهم لم تبدأ، حيـــث تنتظرنا مهام جســـام في طريق لن يكون ســـهلاً. إن بشاعة العدوان يجب ألا تكون عائقاً أمام القيام بهذه المهام بالكثير من الإحســـاس بالمسؤولية والتجرد من النظرات الحزبية الضيقة والمصالح الفئوية الخالصة. خمدت فوهات المدافع وتوقـــف القتال، صحيـــح أن الزنانة لم تتوقف، وصحيح أن التهدئة في انتظار ما تتمخض عنه المفاوضات التي ســـتجري فـــي القاهرة لاحقاً، لكن ثمـــة برهة طويلة من الوقـــت تكفي للتفكير

في المستقبل. إن الشعوب التي لا تعمل معاولها للحفر في المستقبل لا تعرف كيف تستفيد من فرص الحاضر. وعليه، فإن المعركة الأهم التي يجب علينا أن نضطلع بها لم تبدأ بعد، وتقع علينا مسؤولية دفع العجلة إلى الأمام.

ثمة مهام كبرى تنتظرنا فيما نحن ننظر إلى هذا الركام الهائل الذي خلفته آلة الدمار. مهام تنبع من طبيعة المعركة التي تمت كما من جملة الاستحقاقات الوطنية الكبرى وكما من الملفات غير الناجزة التي تركت عالقة في العلاقات الوطنية.

أولى هذه المهام هي إعادة الإعمار. لقد خلف العدوان الكثير من الدمار والأضرار في المباني والبنية التحتية والمنشآت العامة والاقتصاد والصناعة، كلها بحاجة للكثير من الجهود حتى تعود الحياة إلى سابق عهدها. وعملية إعادة الإعمار لن تكون عملية سهلة لأنها ستقتضي جملة من الجهود منها توفير الإمكانيات اللازمة سواء المادية أو على صعيد المعدات اللازمة لرفع الركام الهائل. هذا يتطلب خططاً وطنية سليمة تعتمد على العدالة في توزيع عمليات الإعمار بما يكفل المساواة الاجتماعية على قاعدة الضرر. وحتى يكون هذا سليماً يجب أن تكون كل عمليات إعادة الإعمار تحت إشراف مؤسسات رسمية وليست حزبية أو ضمن محليات ضيقة حتى تتم عملية التكامل ولا تتفتت الجهود. إننا مطالبون بإنجاز ذلك بأسرع وقت ممكن وتقديم الخطط السليمة وإدارة العملية بشكل مهني لأن أعين المجتمع الدولي والمانحين لن تغمض وهي تراقبنا لاسيما مع اشتراطات إسرائيل الباطلة. وهذا يتطلب إدارة جيدة للملف وليس صراعاً حزبياً عليه.

ثانية هذه المهام، وهي ربما أولها في الأهمية، هي تعزيز الوحدة الوطنية. سمة الحروب أنها توحد الطاقات، وربما كان أقوى سلاح لدى الشعب الفلسطيني خلال فترة العدوان هو جبهته الداخلية التي عكست تماسكاً ووحدة منقطعتي النظير، وكانت سبباً كبيراً في استبسال الشعب وفصائله في الدفاع عن الأرض والإنسان على الرغم من بشاعة المعركة وقسوة العدو. إن الصورة المتكاملة التي خرجت عن شعبنا خلال العدوان يجب أن تكون حافزاً لنا من أجل تثبيت هذا الفهم العميق للتضامن الداخلي والوحدة والهدف المشترك. الوحدة الوطنية ليست شعاراً ولا خطبة ولا كلمة أو جملة تقال في المناسبات حين يلتقي قادة الأحزاب والفصائل، بل هي ممارسة عملية تكتشفها في كل شارع وحارة كما في كل مؤسسة كما في الخطاب الإعلامي الحزبي إلى جانب الخطاب الإعلامي الوطني. للأسف، نحن لم نتعلم كثيراً من ذلك. فثمة ممارسات لم تكن سليمة طوال الفترة الماضية بعد توقيع اتفاق المصالحة وتشكيل حكومة الوفاق وخلال الحرب اشتملت على تصرفات حزبية ضيقة وقمع للآخرين أظن أنه يمكن تجاوزها إذا اعتبرناها ارتجالات فردية وقمنا بالإقرار بخطئها وربما محاسبة من تصرف من رأسه. لأنه لا يمكن أن تتدمر وحدة شعب وتعود عجلة المصالحة التاريخية إلى الوراء بسبب تصرفات شخصية. مرة أخرى ما يجب أن يحدونا

في ذلك هو الوحدة الكبيرة التي جسدها شعبنا خلال أيام العدوان كما المصلحة الوطنية العليا.

ثالثة هذه المهام هي بناء مجتمع سليم ومعافى. المجتمعات السليمة أساس الدول السليمة والمجتمعات التي تعاني من فرقة وتمزق واختلال التوجهات حد التعارض لن تنجح في إقامة دولتها بل ستظل تصارع نفسها. إن وضع خطط وطنية لمعالجة الآثار النفسية والمجتمعية للعدوان ولتعزيز القيم الإيجابية ومحاربة الظواهر السلبية يجب أن تكون في صلب الاهتمامات الوطنية في المرحلة المقبلة. يعاني مجتمعنا خلال فترة الانقسام من التفسخ والشقاق الداخلي وتهتك نسيجه بسبب حالة الاحتراب المقيت، كما أن بعض القضايا المجتمعية الأخرى بحاجة لمعالجات وتصويبات فيما يتعلق بعلاقة المواطن بمؤسسات السلطة والدولة وتجنيب المواطنين هيمنة سلاح الفصائل الذي يجب أن يكون فقط لقتال العدو وتعطي اليد العليا للدولة وقضائها ومؤسساتها. يمكن لنقاش مجتمعي مفتوح وغير متكلف ولا ملفوف بالتوريات والبلاغة أن يكشف لنا عن عميق الأزمة المجتمعية التي يمكن لنا أن نواجهها إذا لم يتم ذلك.

رابعة هذه المهام، تعزيز الحريات والحياة الديمقراطية في المجتمع وفي العلاقات السياسية. إن مجتمعاً لا يمارس الحرية بين أفراده لا يمكن له أن ينتزعها من الاحتلال. وأظن أن النقاش السابق حول المهمتين الثانية والثالثة أضاء الكثير مما يمكن قوله في هذه النقطة. أساس الحياة السياسية هو حريات الأفراد وفي اللحظة التي تنتهك حرية الفرد في التعبير وفي ممارسة حقوقه السياسية تنتفي صفة السياسة عن الممارسة المجتمعية وتتحول إلى قوالب من علاقات الغاب. نحن بحاجة لإعادة الاعتبار للكثير من القيم والممارسات الإيجابية. وربما أولى نبضات الدم في هذا الموضوع هي الديمقراطية السياسية التي تهدد في حالة عدم ممارستها بتهتك الوحدة الوطنية حيث لا يستأثر حزب دون غيره بتقرير مصير الناس. وأظن أن الخلاف الذي نسمعه الآن بين فتح وحماس يدور حول هذه النقطة.

ختاماً: حتى لا تصبح غزة عبئاً!!

ثمة تحذير أخير في هذا النقاش وهو أن الذين يبطلون المصالحة ويصرون على خض الحليب كل مرة دون أن نحصل على الزبدة يقدمون المشكلة في كيفية التعامل مع غزة وليس في صوغ إستراتيجات وطنية كبرى؛ لأن قلقهم ينصب على كيفية التعاطي مع حكم غزة وكيف يمكن لهم أن يحكموها.

أسوأ ما في هذا التفكير وهذا المنطق أنه يقدم غزة بوصفها عبئاً في الحكم وليست حالة وطنية. فالبعض حين يفكر في كيفية إدارة غزة بالعودة للانقسام أو التحالفات الإقليمية لحماية هذا الحكم، فإنه يقر بأن أساس المشكلة ليس في رسم تصورات مشتركة حول المستقبل، بل في كيفية إدارة غزة، التي أخرجها الانقسام من السياق العام وصارت كياناً منفصلاً.

«مكر التاريخ» وكسر العدوان والأفق السياسي لإنهاء الاحتلال

محمد هواش *

تبدو الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة، في حزيران وتموز ٢٠١٤، في فصولها الأخيرة إشكالية الإحاطة، لجهة الحكم على مفاعيلها وتداعياتها ونتائجها قبل اتضاح أي ترتيبات سياسية في شأن فك الحصار الإسرائيلي المزمن على القطاع وفك الحصار السياسي الأخطر على فلسطين، انطلاقاً من حصار القطاع والتحكم بمصيره من الخارج ومعه المصير الفلسطيني برمته، بصرف النظر عمن يلعب السياسة داخل القطاع.

يختلف مقياس النصر والهزيمة كلياً عن تحقيق مكاسب هنا وأخرى هناك في هذه الحرب، انطلاقاً من مضمون نتائجها السياسية، فالخبايا والكمائن الإسرائيلية في الترتيبات السياسية والأمنية المقترحة لـ «التسهيلات» التي تقدمها باعتبارها سلطة الاحتلال المسؤولة عن توفير الخدمات الأساسية للسكان لم تتضح تماماً، وثمة فرق يجب أن يلاحظ ولا يمكن القفز عنه وعن آثاره بين الصمود البطولي للشعب الفلسطيني ومقاومته وبين النتائج السياسية للحرب.

الصمود والنصر

لا يمكن أن يكون الصمود مقياساً وحيداً للنصر، ولذلك يصعب إطلاق أحكام على نتائج لم تتبلور بعد، وعلى ترتيبات سياسية قد تكون تأسيسية ومرهونة بمفاوضات لم تبدأ بعد (المرحلة الثانية من اتفاق وقف النار بحسب المبادرة المصرية)، مع أن مؤشرات مهمة للمعركة تغري بالملاحظة والتفكر والاستعداد:

* كاتب ومحلل سياسي.

أولاً – إسـرائيل لـم تتمكـن من كسـر إرادة المقاومة لدى الشعب الفلسطيني بصرف النظر عن هوية المقاومين الآن، وعن حجم الخسائر التي ألحقها العدوان الإسرائيلي بالفلسـطينيين (أكثر من ٢٠٠٠ شهيد، وأكثـر مـن ١٠ آلاف جريـح، وتدميـر عشرات آلاف المنازل كلياً وجزئياً وتشريد مئات آلاف الفلسـطينيين، ما زال الكثير منهم بلا مأوى). ولهذا، لاحق لها بفرض شروط استسلام على الوفد الفلسطيني، ولن يكون مقبولاً التفاوض على نزع سلاح غزة مثلاً.

ثانياً – المقاومة لم تتمكن من هزيمة إسـرائيل، ولم تصل النجاحـات التكتيكية للمقاومة الفلسـطينية – كالتشـويش على الحياة العامة في مناطق جنوب إسرائيل وتهجير مئات الإسـرائيليين من كيبوتسـات في محيـط قطاع غزة، وإلحاق خسـائر في صفوف الجيش الإسـرائيلي (٦٤ جندياً) خـلال عمليـات التوغل البـري في عمق القطاع (الشـجاعية، خزاعة، شرق رفح) أو الهجوم على مواقع عسكرية إسرائيلية خارج قطاع غزة وقتل جنود إسـرائيليين مـع ما رافقها من صـور رفعت معنويات الفلسطينيين، و(مقتل ٥ مدنيين إسرائيليين بالصواريخ والهاون الفلسـطينية) – إلى إحـداث اختراق سياسـي حقيقي يمكن أن يجبـر دولة الاحتلال على تغيير مفهوم «التسهيلات» التي تقدمها على معابر قطاع غزة إلى مبدأ فك الحصار أقله حتى الآن.

ثالثـاً – لا يمكـن إغفال أنه سـيكون للمعركة والصمود الفلسطينيين في حرب استهدفت الإرادة بالدرجة الأولى تداعيات ومفاعيل مـن الصعب تحديدها قبل الجولة الثانية مـن مفاوضات وقف النـار عندما تبحث على الطاولة قضايا المعابر والسـيطرة عليهـا والمطـار والميناء، مـع أن الحرب أعادت إسـرائيل إلى الاعتـراف ضمناً بحكومـة التوافق الوطنـي التي رفضتها سـابقاً وقطعـت الاتصال مـع الرئيس محمـود عباس بسـببها، فهي تفاوضت (بطريقة غير مباشرة) مع وفد فلسطيني موحد تشارك فيه حركتا حماس والجهاد الاسـلامي» إلى جانـب فصائل منظمة التحرير الفلسطينية، وعلى الرغم من نفي لقاء عبـاس نتنياهو في عمان أواخر آب الماضـي، فإنه لا دخان بلا نار كما يقال. خصوصاً أن الجانب الفلسطيني لم يعلق على الخبر سلباً أو إيجاباً.

مكر التاريخ

لكـن الأهم من ذلك وربمـا الدرس الحقيقي لإسـرائيل في هذه الحرب يتمثـل بفكرة «مكر التاريخ» العبقرية للفيلسوف الألماني هيغل الذي يعتبر التاريخ «شخصية مستقلة تماماً عن إرادات الأفراد. يسـير في الطريق الذي اختطه لنفسه

بمعزل عنها، وغالباً على الضد من أفعال البشر ورغباتهم. ومن هنا، هو «يمكر» و«يضلل» من يريد إعاقة حركته، إذ يجد نفسه يسير في عكس الاتجاه الذي أراده».

وللاختصار والتوضيح، فإن محاولات إسرائيل القفز عن القضية الفلسطينية وتجاهل «حل الدولتين» ورفضها حل «الدولة الواحدة» ومحاولتها إيجاد حلول بديلة لذلك من نمط إخراج غزة من الفضاء الفلسطيني على قاعدة «لا دولة فلسطينية من دون غزة». ولا لعودة غزة إلى الفضاء الفلسطيني، وإيجاد حل أو حلول لـ«فلسطينيين في أرض إسرائيل»، ما يجعل القضية الفلسطينية تنفجر مع كل منعطف ومحاولة إسرائيلية من هذا الطراز، وتفرض نفسها على المجتمع الدولي بأسره بما هي قضية وطنية لشعب له حقوق كثيرة من بينها حقه في تقرير مصيره بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وإقامة دولة فلسطينية إلى جانب إسرائيل، مع أن أوكسجين هذه العملية غالباً لا يتوافر بما فيه الكفاية، فصناع القرار الدولي يقصرون ويتراجعون عندما يحتاج الأمر إلى احتكاك مع العنصرية الإسرائيلية. هذا كان حال كيري الذي انغمس أكثر من اللازم في هذه اللعبة، فنالته من الإسرائيليين أوصاف لا تليق بعدو، ولا يختلف عن ذلك أوباما ذو العلاقة المتوترة مع رئيس الحكومة الإسرائيلية نتنياهو الذي يعتقد معظم الإسرائيليين أنه رئيس إشكالي على غرار الرئيس الأميركي الأسبق جيمي كارتر الذي أجبر إسرائيل على إبرام تسوية مع مصر وكان يعتقد أن السلام في المنطقة كي يستقر لا بد من إعطاء الفلسطينيين دولة، وهو أول رئيس أميركي تحدث عن وطن للفلسطينيين.

فرص

إلى هذه الحقائق تتوافر الآن فرصة وضع مطلب إقامة دولة فلسطينية على الأجندة الدولية، وستكون للنتائج صلة بقوى الدفع المحلية والإقليمية والدولية.

في تفصيلات النتائج الأولية للحرب الإسرائيلية على قطاع غزة لا يمكن الحديث عن غزة منزوعة السلاح من دون أن تكون جزءاً عضوياً من الدولة الفلسطينية المستقبلية ولا معنى لأي تحليل لا يلحظ أن أحد أهم أهداف الحرب على غزة هو ضرب المحاولة الفلسطينية المتبلورة لإعادة صوغ النظام السياسي الفلسطيني بحيث تكون غزة جزءاً منه وأن تكون الفصائل المهيمنة على قطاع غزة جزءاً من النسيج السياسي والوطني للشعب الفلسطيني وأن يكون قرار غزة في يد القيادة الفلسطينية الواحدة لا في يد فصيل أو أي حليف عربي أو إسلامي أو إقليمي أو دولي مهما كانت قوة الارتباط به وعلاقات التحالف معه.

لاحت إشارات أولية لهذا الاتجاه في حديث الرئيس محمود عباس، الخميس ٢٨ آب ٢٠١٢، عن قبول رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو مبدأ الدولة الفلسطينية على حدود ١٩٦٧ والحاجة إلى التفاوض على ترسيم

الحدود، ونية القيادة الفلسطينية التوجه إلى الأمم المتحدة لطلب تحديد موعد لجلاء قوات الاحتلال الإسرائيلي من أرض الدولة الفلسطينية المحتلة المعترف بها دولة (غير عضو) في الأمم المتحدة.

وبصرف النظر إن كان التصريح مجرد اختبار نيات أو حقيقةً أو جزءاً منها أو أنه لعب في التناقض الإسرائيلي عقب الحرب والتباينات الإسرائيلية الحادة حيال إدارتها ونتائجها ونواقصها، فإن الدخول إلى هذا المربع هو أول نتائج «مكر التاريخ»، وأول انفجار في وجه السياسة الإسرائيلية التي وأدت محاولات واشنطن ووزير خارجيتها جون كيري الهادفة للتوصل إلى اتفاق إطار لـ«حل الدولتين»، ورفضت وحدة الفلسطينيين لدفن آثار الانقسام وإعادة غزة إلى البيت الفلسطيني مع فصائلها وأجنداتها وخذلانها من فشل مشروع «الإخوان المسلمين» في مصر والمنطقة العربية. لتجد نفسها أمام ذات المطالب من الرأي العام الدولي ومن صناع القرار الدولي أيضاً. ولا أوهام تشترى أو تباع حيال ضعف الإرادة الدولية لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي.

مع ذلك، لا تزال هناك مسافة بين الواقع والرغبات، ولا تزال هناك مسافة بين ما ينبغي عمله وما يحب الجمهور أن يراه. وما زال الفلسطينيون يختلفون على ترجمة نتائج الحرب إلى واقع. وينقصهم الكثير حتى يقنعوا إسرائيل وربيبتها واشنطن بأن حل الدولتين هو مصلحة للأطراف الثلاثة. في الوقت الذي يمكن الاستفادة فيه من نتائج الحرب في تحريك مطلب إنهاء الاحتلال ووضعه محل اهتمام المطابخ السياسية الدولية صاحبة القرار، خصوصاً أن مصر تحاول الوقوف على قدميها أمام قوى الإقليم وفي حلف مع بعضها ومحاولات وقف مسار فشل الدولة الوطنية فيه كي لا يصير مطلب حل الدولتين بلا معنى، ما يعني توفر نصير إقليمي لمطلب إنهاء الاحتلال لديه الاستعداد لاختبار مكانته الإقليمية الجديدة بعد دفن مشروع أميركا و «الإخوان المسلمين» في مصر.

داخلياً

سلمت إسرائيل في هذه الحرب بأن إدارة الظهر لحكومة التوافق الوطني الفلسطينية وقطع الاتصالات السياسية مع الرئيس محمود عباس بعد تكليف الدكتور رامي الله تأليف هذه الحكومة ليس بلا ثمن. وها هي اليوم تعول على مسألتين في هذا السياق:

- **الأولى** – وقف محاولات ترميم النظام السياسي الفلسطيني من خلال طي صفحة الانقسام الأسود الذي هيمن على الحياة السياسية الفلسطينية خلال السنوات السبع العجاف الماضية.
- **الثانية** – إحداث شرخ بين الفلسطينيين من خلال الإشادة الخبيثة والمتكررة بحكمة الرئيس الفلسطيني (أين كانت قبل الحرب؟) وضرورة تسليمه قطاع غزة، وكأنها تريد بذلك القول «نحن أصحاب الكلمة العليا في غزة لا أنتم».

وكشفت الحرب على غزة عن فشل إسرائيل في تحقيق أغراضها تلك من خلال ميل الفلسطينيين

إلـــى الحفاظ على الوحـــدة وتطويرها لا العكس، والرهان على ترجمة هـــذا الميل إلى برامج عمل سياسية موحدة ومتفق على مراحل تنفيذها تطول أو تقصر مع المرارة التي ترافقها، ولكن اليوم يوجد برنامـــج عمل موحد له جناحان مقاوم ومفاوض. كما كشفت أيضاً عن تمسك الفلسطيني بأن يكون سيداً على المعابر الفلسطينية إلى إسرائيل ومصر لا موظفـــاً لدى أي منهمـــا. وألا يقف أي فصيل فلسطيني على معارضة وجود السلطة وحكومتها اللتين تمثلانه على هذه المعابر وإدارتها.

وربما يكون هذا الميل الســـبيل الوحيد اليوم لإفشـــال خطط إسرائيل في هذه الحرب لإخراج غزة من الفضاء الفلسطيني، وتالياً كسر مشروع إسرائيل بالهروب من استحقاق إنهاء الاحتلال باعتباره حقاً فلسطينياً أولاً، ومطلباً دولياً ثانياً.

هل هذا يفتح مجـــالاً إلى العودة لخطوط وزير الخارجيـــة الأميركية جون كيـــري في مفاوضات إنهاء الاحتلال وإقامة دولة فلســـطينية إلى جانب إسرائيل؟.

الجـــواب: ممكن بقوة. ففريـــق كيري الأمني برئاســـة الجنرال جون آلان حط في إســـرائيل قبـــل نهاية الحـــرب وخلال إعـــلان وقف إطلاق النار، وفتح نقاشـــاً مع الإسرائيليين حول خطة الترتيبات الأمنية التي وضعها الفريق باعتبارها تشـــكل ضمانة لأمن إســـرائيل إذا قامت دولة فلسطينية إلى جانبها، وكانت إسرائيل رفضتها فيما تحفظ الجانب الفلسطيني من هذه الخطط. ويعتبر ظهور هذا الفريـــق الأميركي الرفيع في إسرائيل في هذا الوقت بالذات رسالة قوية تشير إلى أن الحرب وحدها لا تحل مشكلات إسرائيل في المنطقة وربما أكثر من ذلك أن إســـرائيل لم تعد قادرة وحدها على حل مشكلاتها الأمنية من دون خطوات سياســـية ذات مغزى أو من دون مساعدة ربيبتها الولايات المتحدة الأميركية.

أعلن الرئيس محمود عباس، أيضاً، أن عضو اللجنة التنفيذيـــة لمنظمة التحرير صائب عريقات ورئيس جهاز المخابرات الفلسطيني اللواء ماجد فرج سوف يلتقيان مع وزير الخارجية جون كيري، وهناك دعوات إسرائيلية في وسط ويسار الخريطة الحزبية وفي وسائل الإعلام لمعاودة المفاوضات مع الرئيس عباس على حل الدولتين على قاعدة أنه لا حلول لمشكلات الأمن الإسرائيلية في غزة وغيرها من دون إطلاق عملية سياسية مع الرئيس عباس، خصوصاً أن الانتقادات الإسرائيلية التي وجهت إلى الحرب على غزة وإدارتها السياسية والعسكرية تنطلق من فكرة أن الأهداف التي يطالب بها اليمين الإســـرائيلي المتطرف داخل الحكومة الإسرائيلية ليســـت بلا ثمن وأن الخلاف اليوم هو على مسألة من يتحمل عبء القرار السياسي بتوسيع المعركة في قطاع غزة ودفع هذا الثمن.

المجتمع الإســـرائيلي حساس جداً للخسائر البشـــرية عندمـــا تكون الحرب «حـــرب خيار»، أي أنها حرب يمكن تفاديها وإبدالها بتســـويات سياسية.

أي أن الحـــرب الإســـرائيلية على غزة فتحت أفقاً سياســـياً لعملية إنهـــاء الاحتلال قد تضع

الإسرائيليين في وضع أصعب لرفض تدخل كيري مرة ثانية، والعودة إلى ألعوبة طرح عطاءات بناء استيطانية مع كل جولة يقوم بها إلى المنطقة. والسؤال الذي يطرح اليوم بعد معركة غزة هو: هل يحق لمن لا يستطيع فرض وقف توسيع الاستيطان في الضفة الغربية أن يطلب تجريد قطاع غزة من السلاح خارج مشروع الدولة الفلسطينية. أي إذا لم يكن هدف الدبلوماسية الأميركية المساعدة في إقامة دولة فلسطينية إلى جانب إسرائيل، فهل تستطيع أن تطلب – بالدبلوماسية ذاتها – نزع السلاح في قطاع غزة.

قال الرئيس الأميركي باراك أوباما خلال الحرب إن «غزة ستكون منزوعة السلاح عندما تكون جزءاً من دولة فلسطينية». وجاء ذلك رداً على طلب إسرائيل نزع سلاحها خلال الحرب وخلال الجهود لوقف إطلاق النار.

إن الأساس القوي الذي يسلح الفلسطينيين بالمناعة السياسية في هذه الحرب وتداعياتها هو وحدتهم وتكامل أدائهم نحو فتح أفق سياسي لمعركة غزة لا يقف عند المطالب المباشرة بفك الحصار الإنساني والاقتصادي على أهمية ذلك، بل التقدم نحو هدف إنهاء الحصار السياسي، أي إنهاء الاحتلال وإقامة الدولة الفلسطينية.

يجب أن يتضمن الطريق إلى كسر العدوان الإسرائيلي على غزة سلسلة أهداف تكتيكية صغيرة نحو هدف إستراتيجي هو إنهاء الاحتلال، وذلك من خلال تأكيد الفلسطينيين على الأسباب الجوهرية لاندلاع الحرب على غزة مرة كل بضع سنوات تلك المتمثلة بوجود الاحتلال ومحاولات إسرائيل منع وحدة الفلسطينيين أرضاً وشعباً ومحاولات إغراء غزة بالانفصال التام عن الوحدة السياسية للأرض الفلسطينية المحتلة وإغرائها بالتحول قاعدة انطلاق لمشاريع إقليمية لحركة «الإخوان المسلمين» في المنطقة. مع أن فلسطين كقضية شعب مهدد بوجوده وهويته وحقوقه حتى اليوم هو أكبر من هذه المشاريع الإقليمية، وفلسطين بحاجة إلى الاستفادة من أي دعم وقوة سياسية للتحرر من الاحتلال، لا خلق ذرائع للاحتلال وأنصاره على الحلبة الدولية كي ينتزعوا غزة من مشروع الدولة الفلسطينية.

منافع ومضار «أخونة» الحرب

لا يعني الإيمان بهذه القاعدة انفصال حركة حماس عن حركتها الأم «الإخوان المسلمين» ولا يعني عدم تلقي دعم «الإخوان» وشبكة علاقاتها الدولية، بل بامتناع «حماس» من إدخال الفلسطينيين طرفاً في أي نزاع إقليمي مع أي دولة عربية أو وضع الشعب الفلسطيني طرفاً في نزاع داخلي في أي دولة عربية مهما كانت ميولهم لتأييد هذا الطرف أو ذاك. فالتضامن والتأييد السياسي شيء، والدخول طرفاً فاعلاً في مشاريع» الإخوان» لإسقاط وتغيير أنظمة أمر آخر، إذ إنه يفقد الحركة الوطنية الفلسطينية و«حماس» جزءاً كبيراً ومهماً من الداعمين العرب على ضعفهم اليوم وانشغالهم بأوضاعهم الداخلية واستقرار دولهم وأنظمتهم السياسية.

ما يجري اليوم في سورية والعراق وليبيا مثال على مسار تلاشي الدولة، وإخراج قوى عربية لها وزن من عملية التوازن الإقليمي في الصراع مع إسرائيل. وقد تفادت مصر هذا المسار. ولا مصلحة اليوم للفلسطينيين في أن يخوضوا معارك «الإخوان المسلمين» وتهديد الأمن القومي المصري بحجة أن «حماس» جزء من تنظيم «الإخوان المسلمين» وأن معارك الحركة واحدة في كل الميادين. إن تجربة الحركة الوطنية الفلسطينية في ستينيات وسبعينيات وثمانينيات القرن الماضي غنية بدروس مثل هذه المعارك مع دول عربية أو مع جهات عربية (في الأردن ولبنان وسورية على سبيل المثال لا الحصر) وهي تجارب مريرة أضرت بالفلسطينيين أكثر مما أضرت بغيرهم، والاعتراف المتأخر بهذه الحقيقة أفضل للفلسطينيين من عدم الاعتراف بها. إن التمسك بفكرة أن معارك «الإخوان المسلمين» واحدة في كل الدول يحرم الفلسطينيين حليفاً قوياً كمصر ويحولها إلى جار له صورة الذي يحاصر الشعب الفلسطيني، وهذه الصورة تحاول دول أخرى في الإقليم (مثل قطر) رسمها لمصر لأسباب لا مجال للتفصيل فيها هنا؛ لأنها معركة تتعلق بمستقبل المنطقة برمتها ومن الواضح أن قطر تريد لحركة حماس والفلسطينيين ألا يمنحوا مصر صورتها الحقيقية باعتبارها الراعي الحقيقي للشرعية الفلسطينية بكل معانيها السياسية والوطنية. وهي الجار الذي يتوجب المحافظة على علاقة مصالح متبادلة معه، لا أن تصير غزة رافعة مشاريع غير فلسطينية ضد مصر أو غيرها من البلدان العربية الشقيقة.

ولابد من ملاحظة أن حركة حماس تغلبت على هذه المعضلة بقبولها ما ترفضه قطر (ألا يستند وقف إطلاق النار في غزة إلى أي جهد مصري)، والأمل أن تحافظ على موقفها وتحالفاتها العربية جميعاً بما لا يضر بالفلسطينيين وحقوقهم اليوم في الحرية.

لذلك، فإن البناء على نتائج الصمود والوحدة خلال العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني في غزة والضفة والقدس والشتات يحتاج إلى تعزيز المكاسب والنجاحات التكتيكية للمقاومة الفلسطينية وتطوير الوحدة الوطنية وإشراك الفصائل الفلسطينية في حكومة وحدة وطنية تكون مسؤولة أمام شعبها عن إدارة الحياة العامة وإعادة بناء غزة وفتح آفاق سياسية حقيقية لمشروع إنهاء الاحتلال، ففشل العدوان الإسرائيلي يكمن أساساً بانفجار كل أسبابه في وجه الإسرائيلي البشع الذي يصر على استسلام الفلسطينيين والتنازل عن روايتهم التاريخية للصراع، أو الحرب المستمرة على حياتهم وأرضهم وبيوتهم ومقدساتهم ومستقبلهم.

أسباب الحرب ليست في صواريخ المقاومة وتسلحها ولا بأنفاقها، ولا مقاومتها. بل في سعي إسرائيل إلى كسر إرادة الشعب الفلسطيني ومنعه من المطالبة بحقوقه السياسية والوطنية. ارتكب الجيش الإسرائيلي جرائم وأنزل خسائر أليمة بالشعب الفلسطيني في هذه المعركة لكنه لم يكسر إرادة الفلسطينيين ومن الواضح أنه لن يكسرها.

العدوان على غزة: الشباب وصناعة المستقبل

يوسف النوري *

يلاحظ الناظر إلى واقع الشباب الفلسطيني بشكل عام وشباب قطاع غزة بشكل خاص مدى صعوبة الظروف التي تحيط بهم والمشكلات التي أثكلت كواهلهم في ظل مشكلات اجتماعية واقتصادية وسياسية ووجود حالة من الفراغ الفكري والثقافي خلّفها الانقسام والاحتلال والبطالة المتفشية بشكل كبير في صفوف الشباب؛ الأمر الذي يؤدي يوماً بعد يوم إلى تدمير هذا المخزون الإستراتيجي والطاقة الكامنة التي تقوم على أساسها الأمم، فالشباب عماد الأمة، وصلاحها يأتي من صلاحهم وفتح باب الحرية لإطلاق إبداعاتهم وفتح الباب أمام تطلعاتهم ودعم توجهاتهم وجعلهم أكثر فاعلية في بناء الدولة، والتاريخ الفلسطيني مليء بالنماذج الحية التي ساهمت في شبابها بأن تكون رافعة للعمل الوطني الذي يعمل على إرساء دعائم الحرية والاستقلال وبناء الدولة؛ لذلك يجب أن تكون لدينا نظرة حول ما حققه الشباب خلال عدة سنوات مضت وحول تطلعاتهم نحو المستقبل وتفعيل دورهم في جميع المجالات، ولنبدأ بالنظر نحو ما حققه الشباب خلال السنوات الماضية:

أولاً - على الصعيد الوطني

بعد ما يقارب الخمسة أعوام من الانقسام السياسي الذي وقع إبان حزيران ٢٠٠٦ وما خلفه من كوارث اقتصادية واجتماعية وسياسية، خرج الشباب المتطلع للحرية والمستقبل من أجل أن يقول كفى لهذا الدمار الذي لحق بشعبنا وليقول كلمته في

* ناشط شبابي، ناطق باسم ائتلاف ١٥ آذار.

هذا الانقسام المدمر، وعمل بكل جد وإخلاص من أجل تحقيق هدفه في الخلاص من هذا الانقسام، وقد حقق اللبنة الأولى من أجل ذلك، فكان اتفاق القاهرة الذي كان للحراك الشعبي الذي كان ينظمه عدد كبير من الشباب الفلسطيني تحت مظلة ائتلاف شباب ١٥ آذار دور بارز في الدفع باتجاهه والذي بادر إلى العمل في جميع ميادين الوطن في الداخل والخارج، حيث أراد الشباب من ذلك طي هذه الصفحة السوداء من تاريخ شعبنا، وفي تلك المرحلة أشاد الجميع بهذا الدور الفاعل للشباب في الدفاع عن وطنهم ومستقبلهم وإرادتهم بإعادة البوصلة الفلسطينية نحو المشروع الوطني.

ومن ثم أعاد الشباب بوصلتهم نحو قضية شعبنا الأساسية وهي إنهاء الاحتلال فكان نداء التضامن مع الشعب الفلسطيني وما حققه من تجسيد للوحدة الوطنية الفلسطينية في الخروج بالتظاهرات المنددة بالاحتلال والمطالبة بالحرية وكانت هذه التظاهرات على المستوى المحلي والدولي.

انصبت الجهود، بعد ذلك، نحو دعم القيادة في التوجه للأمم المتحدة من أجل الحصول على عضوية فلسطين في الأمم المتحدة، فحققت جهود الشباب دعماً شعبياً للقيادة حتى كان النصر بتحقيق أول خطوة نحو تجسيد الدولة الفلسطينية في الأمم المتحدة كعضو مراقب.

ثانياً - على الصعيد الاجتماعي

تفاقمت في ضوء العدوان الأخير مشاكل البطالة والفقر وتعاطي الشباب العقاقير المخدرة خاصة الأترمال مع غياب الأساس الاقتصادي والإنتاجي لدولة فلسطين بسبب الاحتلال الإسرائيلي، وانتشرت الآفات الكثيرة بين الشباب وعلى الرغم من ذلك بقيت المبادرة عند الجزء الأكبر من الشباب الفلسطيني، حيث حقق الشباب وحدتهم في العمل وتنظيم جهودهم على أساس المشاركة الوطنية في ظل اختلاف توجهاتهم الفكرية، فكانت مبادراتهم الاجتماعية المشتركة التي تعمل على التكاتف الاجتماعي، ووقوفهم أمام مسؤولياتهم تجاه شعبهم من خلال المشاركة في العمليات الإغاثية وعمليات الإنقاذ ودعم صمود الشعب في مواجهة العدوان الإسرائيلي، حيث كانت هناك الكثير من النماذج الحية لأنشطة الشباب في قطاع غزة التي يفتخر بها الجميع ولا داعي لتحديدها لأنها كثيرة ولن نفي أحداً حقه إذا ما تناولنا هذا الجانب.

وبعد هذه النظرة السريعة إلى نضال الشباب على الرغم من كل ما يحيط بهم من المصاعب والأزمات لا بد لنا أن نتطلع نحو مستقبل جديد يضمن حق الشباب في المشاركة بصناعة مستقبلهم وبناء دولتهم الحرة المستقلة، ويجب دعم مشاركة الشباب فيما يلي:

أولاً - في تعزيز دور الشباب في بناء مؤسسات الوطن: لن تتعافى المؤسسات الوطنية إلا بضخ دماء جديدة شبابية تشارك في صنع القرار لتشمل أهم مؤسسات الدولة، ويتم ذلك من خلال تفعيل الهيئات والنقابات الخاصة بالشباب الفلسطيني ومنها:

- المجلس الأعلى للشباب.
- الاتحاد العام لطلبة فلسطين.
- إنشاء الاتحاد العام لشباب فلسطين.
- تشكيل مجلس استشاري شبابي للرئيس.
- مراكز تخطيط شبابية.

تهيمن على هذه الهيئات والمراكز والمؤسسات شريحة كانت في عمر الشباب قبل عقود وباتت في تمثيلها وسياساتها لا تمثل الفئة التي تزعم أنها تمثلها، وعليه فهناك حاجة إلى أن يتم إدماج الشباب فيها بل إعادتها إلى شريحة الشباب حتى يطوروا سياسات قادرة على الاستجابة إلى احتياجات الفئات المستهدفة منها.

ثانياً - في استنهاض العمل الوطني من خلال تعزيز مشاركتهم السياسية في الأحزاب الوطنية ودعم مبادراتهم الوطنية التي تعمل على ترسيخ الروح والوحدة الوطنية وترسيخ القيم الاجتماعية التي تكون رافعة للعمل الوطني الذي يحقق الاستقلال وبناء الدولة حيث يكمن ذلك بإنشاء:

١. مراكز إعداد القادة.
٢. صندوق دعم المبادرات الشبابية.
٣. سن قانون حماية التطوع الفلسطيني.
٤. ملتقيات حوارية للشباب.
٥. تفعيل الأنشطة المجتمعية داخل الجامعات.

ثالثاً- تعزيز دور الشباب في عمليات بناء وإعمار ما خلفه الاحتلال الإسرائيلي في قطاع غزة من دمار إبان العدوان الأخير على غزة من خلال إشراك الشباب في الهيئات واللجان التي تقوم بالإغاثة وإعادة الإعمار.

رابعاً - تفعيل دور الشباب في حماية المصالحة والوحدة الوطنية والعمل الجماهيري والشعبي من أجل تشكيل شبكة أمان مجتمعية شبابية لحماية المصالحة وللدفع باتجاه تطبيقها بشكل كامل.

خامساً- حل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي يواجهها الشباب في ظل البطالة التي تقتل أحلامهم ومستقبلهم والتي تخلّف الكثير من المشكلات للشباب والمجتمع وتدمر بنيانه، ولذلك يجب معالجة هذه المشكلات التي تعتبر قنبلة موقوتة تهدد سلامة المجتمع والدولة **وذلك من خلال إستراتيجية وطنية للحد من البطالة والمشكلات الاجتماعية التي يواجهها الشباب** وذلك من خلال:

١. تفعيل الشراكة الاجتماعية، وإستراتيجية التدريب المهني والتقني، والمجالس المحلية للتشغيل.
٢. إنشاء وكالة وطنية عامة للتشغيل.
٣. إعادة تفعيل الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية.

سادساً - دعم الشباب في مبادراتهم الوطنية التي تسعى إلى تعزيز التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني وإعادة القضية الوطنية الفلسطينية إلى صدارتها في جميع المحافل الدولية وخصوصاً الدول العربية، وهي مبادرات تجد قبولاً عند

الشـــباب وبحاجة لتفعيل وتقبـــل ودعم من قبل الهيئات الوطنية.

وذلك من خلال:

١. تشكيل لجنة وطنية شبابية توعوية يكون هدفهـــا وضـــع برنامج وطنـــي تعريفي يعرف الشـــعب الفلســـطيني – الداخل والخـــارج – والعالـــم بالقضايا الوطنية والهوية الفلســـطينية عن طريق أنشـــطة محلية ودولية.

٢. تشـــكيل صندوق وطني تكـــون وظيفته تمويل الأنشطة الوطنية التي تقرها اللجنة الوطنية.

٣. تشكيل لجنة إعلام وتسويق تكون وظيفتها تغطية هذه النشاطات وتسويقها لأحرار العالم لجلب الدعم الدولي لهذه القضايا.

ختامـــاً، تبقى تطلعات الشـــباب وآمالهم رهينة لدى القيادة الفلسطينية التي تمتلك زمام الأمـــور في دعم هذه التطلعات وإعطاء الصلاحيات التي تمكن الشباب من دور فعال نحـــو بناء دولتهم التي تعيش على أســـس ديمقراطيـــة تكفـــل حرية الـــرأي والتعبير والرفاه الاجتماعي والاقتصادي لشعبها.

الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية: أسئلة الجاهزية والمكاسب والمحاذير*

أدار الندوة: مستشار/ رشاد توام**

المشاركون:

- **الأستاذ شعوان جبارين، مدير مؤسسة الحق، نائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.**
- **الدكتور محمد الشلالدة، أستاذ القانون الدولي، مدير معهد القانون الدولي الإنساني، جامعة القدس.**
- **الدكتور ياسر العموري، أستاذ القانون الدولي، مدير برنامج ماجستير القانون، جامعة بيرزيت.**
- **الدكتور معتز قفيشة، أستاذ القانون الدولي، عميد كلية الحقوق، جامعة الخليل.**

يبقى المجرم يعاود جرمه ما أمن العقاب، وقد أمنت إسرائيل عقابها منذ سبعة عقود، وها هي تواصل استحضار تاريخها العدواني وتعيد انتاجه.

تثار على وقع أصداء الاعتداءات الحربية الأخيرة على قطاع غزة (تموز – آب ٢٠١٤) جملة من الأسئلة المشروعة حول ماهية الجرائم التي ارتكبتها إسرائيل مؤخراً، وآليات المساءلة وفقاً للقانون الدولي الجنائي على ضوء تطور المكانة الدولية لفلسطين في الأمم المتحدة (تشرين الثاني ٢٠١٢)، وما ترتب على ذلك من إمكانية اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية.

ومن بين تلك الأسئلة المشروعة ما يتعلق بمدى الجاهزية الفلسطينية للجوء إلى المحكمة الجنائية، وما لذلك صلة بتوافر الإرادة السياسية، والتخيّر

** المستشار القانوني للمعهد القضائي الفلسطيني، ومحاضر بجامعة بيرزيت.

بـــين آليات اللجوء إلى المحكمة وتبعات كل آلية في ضـــوء نطاق الاختصاص الزمنـــي للمحكمة، وما ينعكس على ذلك من مكاسب ومخاطر.

حول هذه المواضيع المركبة والمتداخلة، يستضيف معهد السياسات العامة ومجلة سياسات نخبة من خبراء القانـــون الدولي للحديث فـــي عدة محاور أساســـية، فيلتقي حول طاولة سياســـات كل من: الأستاذ شعوان جبارين، الدكتور محمد الشلالدة، والدكتور ياســـر العموري، والدكتور معتز قفيشة. ويدير الندوة الأستاذ رشاد توام.

تـــوام: أســـعدتم مســـاءً. بداية أشـــكر معهد السياســـات العامة على تشـــريفه لي بإدارة هذه الندوة المهمة موضوعاً وتوقيتاً، وجمعها نخبة عزيزة من خبـــراء القانون الدولي. وقبل مباشـــرة طرح الأسئلة، من الضرورة بمكان الإشارة إلى مسألة مهمة ناقشها المشاركون على هامش الندوة، تتعلق بدقة المصطلح القانونـــي الأكثر تعبيراً عن ماهية الهجمة العسكرية التي شنتها إسرائيل على قطاع غزة، ما بين من يدعو لتوصيفها بالحرب أو العدوان أو غير ذلك. ولكون هذا الموضوع مسألة فقهية يطول نقاشـــها، وللتخيّر بين المصطلحات تبعات قانونية وسياسية، لم يتم حسم المسألة بشكل نهائي. ولكن في الوقت نفسه اتفق المشاركون على أن ما تعرض له قطاع غزة ليس حالة حرب متكافئة بين دولتين. ولذلك اقتضى التنويه.

كمـــا هو معلـــوم، وفقاً لنظام روما الأساســـي للمحكمة الجنائية الدولية، هناك ثلاث طرق لتفعيل اختصـــاص المحكمـــة: الأولى، بانضمـــام الدولة وإحالتهـــا الموضوع إلـــى المدعي العـــام لتحريك الدعـــوى؛ الثانية، إحالة من مجلس الأمن للمدعي العام؛ والثالثة، مباشرة المدعي العام التحقيق في قضية من تلقاء نفسه.

د. يـــاسر، في ضوء ذلـــك باعتقادك، هل هناك احتماليـــة لرفض الطلب الفلســـطيني الانضمام؟ (بمعنـــى انتهاج الخيار الأول)، وفي حال فشـــل هـــذا الخيار أو إن كنت تشـــكك في فرص نجاح هذا الخيار، ما إمكانية الاســـتفادة من الخيارين الآخرين؟ هذا السؤال ربما سياسي أكثر مما هو قانوني!

العموري: صحيح، ففي المادة (١٢) من نظام روما الأساســـي جاء النص مشـــيراً إلى إمكانية انعقاد اختصاص المحكمة بالنسبة للدول الأطراف، أو إذا مـــا طلب مجلـــس الأمن من المحكمة النظر في اختصاصاتها الواردة في المادة الخامسة من النظـــام، أو إذا حرك المدعي العام الدعوى بعد أن تيقـــن – من خلال فتح تحقيـــق أولي – أن هناك مـــا يســـتدعي تحريك أو فتح ملـــف في الموضوع استناداً إلى موافقة الغرفة التمهيدية للمحكمة في هذا الموضوع.

قياساً على فلسطين في هذه المسألة، باعتقادي أن الجهود التي كانت في السابق من قبل السلطة الفلســـطينية، وتحديـــداً وزير العـــدل، بانضمام فلسطين إلى المحكمة لم يأت فيها رد واضح وصريح بعدم قبول فلسطين، وإنما نتيجة المداولات – وهنا أرغب بالاســـتماع إلى شاهد على هذه المداولات، وهو الأستاذ شعوان، كون مؤسسة الحق من أكثر

المتابعين لهذا الموضوع – حسب معلوماتي أنه ترك الباب موارباً، بحيث إن المدعي العام للمحكمة قال: إننا غير متأكدين من أن فلسطين تستوفي شرط الدولة، ولكن إذا ما جاءنا من الأمم المتحدة ما يفيد بقبول عضويتكم أو اعتُرف لكم بصفة الدولة فبالإمكان التقدم. وبالتالي فهو لم يقل لا أو نعم بالمعنى الصريح.

توام: عفواً، عن أي محاولة تتحدث، أقصد توقيتها، هل تقصد المحاولة التي كانت على عهد وزير العدل الأسبق الدكتور علي خشان؟

العموري: في الحقيقة هناك محاولتان، الأولى محاولة للانضمام، والأخرى للاعتراف بولاية المحكمة واختصاصها من دون الانضمام. كانت المحاولة الأولى ما قبل ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢، ولكن بعد هذا التاريخ الذي شهد تصويت أغلبية ساحقة من أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة لصالح فلسطين بمنحها مركز دولة مراقب في الأمم المتحدة، فمن الصعب بمكان أن نقول إنه لن يسمح لنا بتقديم طلب من أجل أن نكون طرفاً في نظام روما الأساسي، ولا سيما أننا حصلنا على عضوية كاملة في اليونسكو ما قبل التاريخ المذكور، وتقدمنا بطلب الطرفية إلى عدد من الاتفاقيات الدولية، وقد باتت فلسطين فعلياً طرفاً في بعضها.

بما أن نظام روما هو معاهدة دولية كغيرها من المعاهدات الدولية التي تشترط على أطرافها أن تكون من الدول، فبالتالي أستبعد بالمطلق – إذا ما وجدت إرادة سياسية لدى القيادة السياسية الفلسطينية بتقديم طلب لنكون طرفاً في نظام روما – أن يرفض طلبنا بالانضمام. وهذا يستند إلى أننا أزلنا اللبس أو النقاش أو الجدل القانوني بأن فلسطين دولة أو غير دولة بعد ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢. الآن هذا الموضوع من الناحية التطبيقية ينقصه أن نتقدم إلى المحكمة أو الأمم المتحدة بأن لدينا رغبة في أن نصبح طرفاً في هذه المحكمة.

قفيشة: عفواً دكتور، للتوضيح فقط، نحن كفلسطينيين لم نتقدم بطلب عضوية كاملة للمحكمة الجنائية الدولية إطلاقاً، أليس كذلك؟

العموري: وفق معلوماتي كانت المداولات في شقين، الأول، هل نتقدم بطلب أم لا، وكان ذلك متوقفاً على اكتمال صفة الدولة؛ أما الشق الثاني فكان في كانون الثاني ٢٠٠٩ حيث أودعنا وثيقة أو إعلاناً وفقاً للمادة (١٢) فقرة (٣) من نظام روما بالاعتراف باختصاص المحكمة. هذا الذي قدم رسمياً، ولكن المداولات السابقة كانت هل نتوافق مع الشروط، بنقاش بين وزير العدل الأسبق والمحكمة. فبالتالي هذا في المقام الأول يتوقف على الإرادة السياسية الفلسطينية، وحتى هذه اللحظة نحن لم نتقدم بطلب للانضمام كطرف في نظام روما.

توام: سنعود للحديث عن قرار القيادة الفلسطينية فيما يتعلق بهذا الموضوع، لنلخص الآن الإجابة عن سؤالي، إذن لديك توجه متفائل بقبول طلب فلسطين للانضمام لنظام روما؟

العموري: نعم صحيح، فبعد ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢ لا أعتقد أن باستطاعة أحد الادعاء أن فلسطين لم تستوف صفة الدولة لغاية – وهنا أركز على «لغاية» – الانضمام للمعاهدات الدولية أو

المنظمات الدولية أو الوكالات المتخصصة. صحيح أنه لا دولة بلا سيادة، لكن فيما يتعلق بصفة الدولة لغاية الانضمام إلى المنظمات الدولية، نعم فالشرط متوافر واعترف بذلك المجتمع الدولي؛ ذلك أن معيار الدولة من عدمه في المنظمات الدولية والاتفاقيات الدولية ليس معياراً قانونياً دقيقاً، وإنما معيار قانوني توجد له أبعاده السياسية. وهذا ما حدث حتى في الأمم المتحدة ذاتها حينما تقدمت بعض الدول للعضوية الكاملة في الأمم المتحدة في الوقت الذي لم تكن فيه دولاً بالمفهوم القانوني الدقيق للدولة، ومن ذلك مثلاً أوكرانيا وروسيا البيضاء، بل أن الهند حصلت على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة، وكانت ضمن الخمسين دولة المؤسسين للأمم المتحدة في العام ١٩٤٥ في الوقت الذي كانت فيه مستعمرة بريطانية.

ذرائع تقنية خلفيتها سياسية!

توام: شكراً د. ياسر، أرغب بالاستماع إلى تعقيب من الأستاذ شعوان في البعد الواقعي التطبيقي.

جباريين: لنتفق بداية على أن ما قدم فعلاً هو إعلان، وليس طلب انضمام، بموجب المادة (٣/١٢) لتفعيل اختصاص المحكمة على الأرض الفلسطينية والجرائم التي تجري عليها. الآن، في البعد التطبيقي، المدعي العام ولأسباب سياسية – أقول – وليس لأسباب قانونية، أجّل الموضوع وماطل، وجعل أن المشكلة هي مدى توافر صفة الدولة لفلسطين، على الرغم من أن فلسطين كانت مقبولة كعضو في إحدى منظمات الأمم المتحدة المختصة وهي اليونسكو. كان هذا يكفي لغايات المحكمة، ولكنه آثر أن يدخل هذا النقاش، ودخل هذا النقاش، وقال: ليس من دورنا أن نحسم هذا الأمر، وترك الباب مفتوحاً ليحسم.

عندما حسم هذا الأمر لصالح فلسطين في ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢، باتت المشكلة في المدعي العام الذي خلفه، السيدة فاتو بنيسودا، التي خرجت بمشكلة جديدة مفادها أن صفة فلسطين أو مكانة فلسطين القانونية عندما قدمت الإعلان تختلف عن مكانة فلسطين اليوم (ما بعد تشرين الثاني ٢٠١٢)، وبالتالي المكانة القانونية – كانوا يقولون «المكانة القانونية» – لمن قدم الإعلان في حينه كسلطة فلسطينية، ليس لها صفة الدولة بهذا المفهوم، هي تختلف عن الصفة القانونية التي حازتها اليوم في ضوء قرار الجمعية العامة.

باعتقادي هذا نقاش نظري وفقهي وتقني بحت للتهرب من الاعتراف، وللتهرب من تفعيل دور المدعي العام. وهذا ما كان موضع نقاش، ففي النهاية المحكمة وفقاً لمقدمة نظام روما تتحدث عن الهدف من إنشائها وهو إنصاف الضحايا وملاحقة المجرمين، والعمل لاحقاً على موضوع الوقاية من استمرار الجريمة. جميع هذه الأهداف متوافرة في السياق موضع النظر، وأعتقد أنها عوامل ضرورية ومؤثرة. وبالتالي أهداف المحكمة لم تؤخذ بعين الاعتبار من قبل المدعي العام، وإنما أخذ الموضوع التقني المجرد البحت. ذلك كما أن المدعي العام لم يعرض هذا الأمر على الغرفة التمهيدية في المحكمة

لحســم هذا الســؤال، لأن هذا أحد اختصاصات الغرفة التمهيدية.

توام: معنى ذلك أن المدعية العامة رفضت عرض الموضوع على الغرفة التمهيدية؟

جبارين: هي لم تتوجه بطلب، وعندما طالبناها بــأن تتوجه بالطلب إلى المحكمــة، قالت: لا أريد التوجــه، فأنا صاحبة قرار. حتى أن رفضها جاء بعد ورقة قدمتها رســمياً مؤسســة الحق والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة (لاقت دعماً من الفدراليــة الدولية وجون دوغــارد ومجموعة فقهاء في القانون الدولي)، دعت إلى أن تتم إحالة الموضوع إلى الغرفة التمهيدية في المحكمة ليقرر القضاة في هذا الأمر، وقد كان لدى المدعية العامة الوقت الكافي لقراءة هذه الورقة، لكنها رفضت ذلك كما قلت سابقاً.

وبالتالــي الآن، من النواحي العملية التطبيقية، هي أشارت إلى نقطة بالغة الأهمية، قالت: أمامكم ثلاثة خيارات فقط: الخيــار الأول هو الانضمام، الخيار الثاني هو إعلان جديد، والخيار الثالث هو رسالة موجهة لي من الجانب الفلسطيني بسطر أو سطرين، يصرح بموجبها باعتباره الإعلان المقدم عام ٢٠٠٩ ســاري المفعول، والتأكيد على الالتزام به. وقالت: في حال اســتلامي لهذه الرسالة يكون الموضوع بالنســبة لي منتهياً. وبرأيي، الجديد في هذه النقطة لفلسطين، هو موضوع إرسال الرسالة لتؤكد على الإعلان السابق، وبالتالي صفة فلسطين الجديدة هي تستخلف الصفة بهذا المعنى.

العموري: ما أفاد به الأســتاذ شعوان، يدعم توجهي أو إجابتي عن سؤال الأستاذ رشاد الذي وجه لي بداية حول احتمالية تشكيك المحكمة بصفة الدولة لدى فلسطين.

جبارين: ليس فقط هذا المؤشــر، بل أن الأمر محسوم بنفي ذلك بموجب الرسالة الداخلية للأمين العام للأمم المتحدة، من خلال المكتب القانوني التابع له، إذ قدمــوا وجهة نظر قانونية، مفادها أنه بات الآن يحق لفلسطين الانضمام للمعاهدات الدولية. وبالتالي الطريق ممهدة الآن لفلسطين (بعد تشرين الثاني ٢٠١٢)، وأكبر دليل هو انضمام فلســطين لعدد من المعاهدات والمواثيق الدولية.

«المكانة القانونية تغيرت»

توام: المفروض أن ننتقل لبقية الأســئلة، لكني ألاحظ أن الدكتور محمــد والدكتور معتز يرغبان بالتعقيب على ما سبق.

الشــلالدة: بدايــة، فيما يتعلــق باختصاص المحكمــة، فقد تغيــر المركز القانونــي أو المكانة القانونية لفلســطين عندما قبلت كدولة مراقب في الأمم المتحدة. وبخصــوص تقديم الطلب من قبل الدكتور علي خشان (وزير العدل الأسبق)، أعتقد أن المدعــي العــام في تلك الفترة قال: أنا لســت جهة اختصــاص لأحدد ماهية المكانــة القانونية لفلسطين، من يبت في الموضوع هو الأمم المتحدة، وبالتالي ليس الموضــوع من صلاحيات المحكمة. النقطة الثانية التي أرغب بإثارتها هي أنه بصرف النظر عن الخلافات، في ظل الوضع فلنطلق عليها حرباً عدوانية، جرائم، هجوماً مسلح بحق السكان

المدنيين في قطاع غزة، أعتقد أن لدينا الأحقية في التوجــه إلى النظام الأساســي للمحكمة الجنائية الدولية.

فيما يتعلق بالانضمام، لا شــك في أن الوضع القانوني لفلســطين قد تغير. فعندما كانت منظمة التحريــر كحركة تحرر وشــخص من أشــخاص القانون الدولي كانت تبرم اتفاقيات ثنائية، وليست لها أحقية إبرام أو الانضمام إلى اتفاقيات جماعية. الآن أصبحنا دولة غير عضو في الأمم المتحدة.

حالياً لدينا أكثر من خيار: الأول، انضمام دولة فلســطين إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدوليــة وأن تعلن نيتها الصريحة بقبول صلاحية المحكمة منذ ٢٠٠٢ (تاريخ دخول النظام الأساسي للمحكمة حيز النفاذ)، وتتعهد بالتعاون مع المحكمة وفقاً للفصل التاســع مــن نظام روما. أما الخيار الثاني، فوفقاً للمــادة (١٢) من نظام روما يجوز لدولة فلسطين أن تقبل النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بموجب إعلان يودع لدى مســجل المحكمة وأن تقبل ممارســة المحكمة اختصاصها فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة قيد البحث، وتتعاون دولة فلسطين مع المحكمة دون أي تأخير أو استثناء وفقاً للفصل التاسع من النظام الأساسي.

مــا أُفضّله من وجهة نظــري القانونية، بصفته الأسهل، هو الخيار الثاني، بحيث تتعهد فلسطين بالتعاون مع المحكمة وفقاً للفصل التاسع من نظام روما. أقصد بالأســهل أن خيــار الانضمام ربما بحاجة إلى موافقة الأمم المتحدة، أما تقديم الإعلان فيحتــاج إلى موافقة من المحكمة الجنائية الدولية، مــن جمعية الدول الأطراف، وغالباً ســيقبل، وقد استشــرت في هذه الخيارات مجموعة من الخبراء من المحكمة الجنائية الدولية.

موضوع آخر، عند الحديث عن محاسبة إسرائيل ومطالبتها بالتعويضات الناتجة عن الأعمال الحربية العدوانية في قطاع غزة هناك نوعان من المسؤولية: الأول، إسرائيل تتحمل المســؤولية الدولية بسبب انتهاكها أحــكام ميثاق الأمم المتحــدة والقواعد والأعراف القانونية الدوليــة المنصوص عليها في المعاهدات؛ ذلك أن الأعمال التي قامت بها إسرائيل في قطاع غزة تشــكل عدوانــاً صريحاً ضد دولة فلســطين، وبالتالي هذه الأعمال غير المشــروعة ترتب مسؤولية على إسرائيل عن الأضرار الجسدية والمادية التي لحقت بالفلســطينيين في قطاع غزة، وتنشــئ على عاتق إســرائيل موجبــاً بالتعويض المالــي. كما تســتطيع دولة فلســطين الانضمام إلى محكمــة العدل الدولية، وتقديم شــكوى ضد إســرائيل بارتكابها جريمة الإبــادة الجماعية في قطاع غزة، وذلك استناداً إلى اتفاقية تحريم جريمة الإبادة الجماعية عام ١٩٤٨ التي تعتبر إســرائيل طرفاً فيها، وكذلك فلســطين وبقيه الدول العربية، ومطالبتهــا بالتعويضات وفقاً للمــادة (٣٦) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

أما الشــق الآخر للمســؤولية، فهو المسؤولية الجنائيــة الفردية التي يتحملها الضباط والجنود ورئيــس الــوزراء؛ وذلك بحكــم ارتكابهم جرائم الحــرب وجرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة. ويكون ذلك عن طريــق المحكمة الجنائية الدولية،

وكذلك يمتد إلى أي دولة قد يقع في قبضتها أي من المجرمين. وذلك في حدود الواجب الذي يلقيه القانون الدولي الإنساني على جميع الدول بمحاكمة مجرمي الحرب أو تسليمهم إلى أي دولة معنية.

قفيشة: لدي تعقيب عام على مجمل النقاش، وبالذات الحالات التي يكون فيها اختصاص للمحكمة بعد الإعلان الأخير الذي قدمه وزير العدل الحالي والنائب العام في قطاع غزة. بتقديري أن المشكلة الرئيسة في كل هذا الموضوع هي التردد الفلسطيني في التوجه للمحكمة؛ ففي العام ٢٠٠٩ كان التوجه واضحاً وصريحاً بطلب إعطاء المحكمة الاختصاص وفقاً للمادة (١٢) فقرة (٣) من نظام روما التي تنيط بالمحكمة صلاحية النظر في القضايا منذ ١ تموز ٢٠٠٢.

أما التوجه الجديد الآن، فلم يكن واضحاً، لأن الحكومة الفلسطينية أو الدولة الفلسطينية لم تقدم طلباً بشكل صريح للمحكمة، وإنما اتجهت نحو وزير العدل وممثل النيابة العامة في قطاع غزة. وهذا ما يطرح السؤال الآتي: هل توجد إرادة حقيقية للفلسطينيين بالتوجه للمحكمة؟ ولو كانت حقيقية فلماذا لا يتوجه الرئيس؟ فالرئيس هو من طلب الانضمام للاتفاقيات في نيسان ٢٠١٤. وقد كان بإمكانه بكل بساطة إما أن يوقع على نظام روما وتنضم فلسطين بشكل رسمي، وفقاً لقواعد الانضمام، أو أن يتم الإعلان بشكل صريح من قبل الرئيس وفقاً للمادة (١٢) فقرة (٣)، أو الخيارين معاً، الانضمام والإعلان.

ولكن أخذنا باتجاه غريب بتقديري، ويثير مجموعة من التساؤلات: أولاً، أنه لم يوجه أصلاً بشكل مباشر من وزير العدل، وإنما من خلال محام فرنسي. وقد اطلعت على ملف الدعوى التي قدمها المحامي الفرنسي «جيل ديفير» للمحكمة (يقع في ٣٩ صفحة)، ولم يكن هناك وضوح فيما هو المطلوب بالضبط من المحكمة: هل هو تجديد الطلب الذي قدمه وزير العدل الأسبق (د. علي خشان) للمحكمة عام ٢٠٠٩؟ أم هو طلب جديد وفقاً للمادة (١٢) فقرة (٣)؟ ولم يحدد أيضاً التاريخ: هل ستنظر المحكمة في الاختصاص منذ ١ تموز ٢٠٠٢ (الوقت الذي لم تكن فيه فلسطين قد حازت صفة الدولة)؟ أم ستبدأ من ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٢ (عندما حازت فلسطين صفة الدولة)؟

بتقديري من مجمل هذا التردد الفلسطيني قد يكون هناك رد، وأخشى أن يكون هناك رد سلبي، من قبل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، خاصة أن الفصائل تتداول الآن هل سننضم أم لا ننضم. فهناك أيضاً تشكيك فلسطيني داخلي، هل نحن منضمون أم لا. هناك أيضاً بعض الشكوك تتعلق بالجدل الدائر حول زيارة وزير الخارجية د. رياض المالكي إلى لاهاي في بداية الشهر الحالي (آب ٢٠١٤)، وما نقل عنه أنه قام بسحب الطلب، ونفى ذلك من قبل المستشار القانوني للرئيس. وبالتالي الموضوع يحتاج حقيقة الى موقف واضح من قبل دولة فلسطين، هل ننضم، وما هي آلية الانضمام؟ هل نريد أن نبقي على الطلب الجديد الذي قدمه وزير العدل وقدمه النائب العام في

غزة أيضـــاً؟ ولماذا قدم من طرفين (النائب العام ووزير العدل)؟

جبارين: عفواً، ما قدمه وزير العدل ليس طلباً، ما قدمه هو شكوى مبنية على أساس إعلان ٢٠٠٩ مـــن خلال المحامي، والمحامـــي أودع في حينه ما يثبت توكيله في هذه المســـألة أو القضية. وبالتالي ما قدم ليس إعلاناً وليس طلب انضمام، وليس أي شيء، وإنما شكوى كي يقوم المدعي العام بدوره.

قفيشـــة: التســـاؤل حول لماذا قدم من طرفين بتاريخين، الأول في ٢٤ تموز والثاني في ٢٥ تموز ٢٠١٤؟ ولمـــاذا قدمه النائـــب العام في غزة وليس النائب العام الفلسطيني (في الضفة الغربية)؟

حول آلية الانضمام

توام: حسناً، تساؤلات د. معتز مشروعة تماماً، لكنها سياســـية أكثر مما هي قانونية، وليس بيننا من لديه تفويض رســـمي بالإجابـــة عنها إلا على سبيل التحليل المبني على توقعات، الذي قد يطول ويأخذنـــا بعيداً. قبل الانتقـــال إلى موضوع آخر، لنلخص الآراء فيما يتعلق بآلية اللجوء إلى المحكمة إن كان عن طريق الانضمام أو الإعلان أو كليهما.

جبارين: برأيي أن فلســـطين الآن تســـتطيع اللجـــوء إلى المحكمـــة، وكل الطرق أمامها معبدة، وتستطيع أن تختار أي اتجاه: إما بإعلان جديد، وبالتالي هذا لا يعني انضماماً، وإنما يعني تخويل المحكمة الاختصـــاص والصلاحيـــة؛ وإما تأكيد الإعلان السابق، وبالتالي تفعيله؛ وإما الانضمام. أنا شخصياً أفضل الانضمام. وإذا كان هناك توجه لأن يكون الاختصاص بأثر رجعي، يتوجب أن نودع مع الانضمام إعلانـــاً نحدد فيه الاختصاص منذ متى، ولكن مع ضرورة الانتباه إلى تبعات ذلك.

العموري: أنا شـــخصياً مع طريقة الانضمام إلى نظام روما، وليس تجديد إعلان كانون الثاني ٢٠٠٩ الذي يعترف بولاية المحكمة اســـتناداً إلى المـــادة (١٢) فقـــرة (٣)؛ فأنا باعتقـــادي أن من الأفضل لنا تفعيل اختصاص المحكمة بأثر مباشر (من خلال الانضمام)، وليس بأثر رجعي (من خلال الإعلان). قد يعتقد البعض أن ذلك معناه أن نضيع على الفلســـطينيين فرصة ملاحقة إسرائيليين في جرائـــم حرب اقترفت في الهجوم والاعتداء الأخير علـــى قطاع غـــزة. أقول نعم، لن يكـــون للمحكمة اختصاص فـــي ذلك، ولكن ما هي فلســـفتنا من الانضمـــام للمحكمـــة؟ هنا أُدخل السياســـي مع القانوني.

باعتقادي أن فلسفتنا من الانضمام للمحكمة هي امتلاك أدوات قانونية جديدة لملاحقة الإسرائيليين عن جرائم حرب تقترف ضد الفلســـطينيين. معنى ذلك، أن على الفلســـطينيين انتقاء بعض الجرائم، وتحضير ملفات بخصوصها، والعمل على ملاحقة الإسرائيليين عنها. إن عملية الانتقاء بالنسبة لي هي التركيز على جريمة الاستيطان، فجريمة الاستيطان تدخل ضمن اختصاص المحكمة، وتعتبر من قبيل الجرائم المستمرة، وهي الأكثر خطورة، مع احترامي لدماء الشهداء جميعاً الذي سال ويسيل.

إننا في مواجهة الاحتـــلال بحاجة إلى قضايا أســـهل وأكثر جـــدوى للمواجهـــة الدولية، وهو ما

يحققــه الانضمام المباشــر. ومن شــأن ذلك أن يخرجنا من إطار احتمالية أن تساءل المقاومة عن صواريــخ غير محددة الدقة، تحديداً خلال عدوان ٢٠١٢ على قطاع غزة، أو عدوان ٢٠٠٨/٢٠٠٩. حيث إن هناك بعض التجاوزات التي قال بها مثلاً غولدستون بأنها: تجاوزات لست متأكداً أنها ترقى إلى مســار جرائم الحرب. ولكــن هناك تجاوزات وانتهاكات. هذا باختصار موقفي من هذه المسألة.

الشلالدة: بالطبع أنا مع السريان بأثر رجعي، من خــلال الانضمــام وإيداع إعلان بالســريان الرجعــي. فلماذا نطالــب بعدم رجعيــة ملاحقة إسرائيل بأثر رجعي؟ هل نعفي الإسرائيليين؟! ماذا لو أودعت إســرائيل إعلاناً بأثر رجعي، هل سيتم إعفاء الجانب الفلسطيني؟ بالطبع لا.

بعد قبول فلســطين كدولة غير عضو في الأمم المتحدة، أصبح الطريق أمامنا مفتوحاً للانضمام إلى النظام الاساســي للمحكمة الجنائية الدولية. أما فيما يتعلق بتصريح السلطة الفلسطينية بتقديم إعلان إلى المحكمة الجنائيــة الدولية عام ٢٠٠٩، يفيد باختصاص المحكمة في تحديد هوية ومحاكمة مرتكبــي الجرائــم المقترفة على أرض فلســطين، فإنــه ينتهي من الناحيــة القانونية بانضمام دولة فلسطين إلى نظام المحكمة الجنائية الدولية كدولة طــرف منضم إلى النظــام. وهذا الانضمام يرتب آثاراً قانونية تجاه ملاحقة ومعاقبة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام المحكمة الجنائية الدولية.

قفيشــة: بدايــة، لا بد أن أشــير إلى وجوب أن يكون لدى الفلســطينيين (القيــادة والفصائل الفلسطينية) توجه واضح متفق عليه، هل نريد بأثر رجعي أم نريد أثراً فورياً ومستقبلياً؟ في ضوء ما سيترتب على ذلك من آثار وتبعات؛ فإذا طلبنا بأثر رجعي، أي منذ تموز ٢٠٠٢ فمعنى ذلك محاســبة الفلســطينيين عن العمليات التفجيرية واستهداف الحافلات والمطاعم. كل هذه المواضيع سيكون فيها تحقيق، فهل نحن مستعدون لمواجهة هذه النتائج أم لا؟ مع ذلك، ربما المحكمة ترجع سريانها بأثر رجعي إلى تاريخ تحقيق فلسطين لصفة الدولة، ٢٩ تشرين الثانــي ٢٠١٢، وبالتالي يخرج من النطاق الزمني العمليات التفجيرية التي حدثت جميعها قبل ذلك.

أما عن رأيي، ومن منظور حقوقي وإنساني بحت، فأرى أنه يتوجب أن يشمل التحقيق الجميع، بصرف النظر عمن يقوم بهذه الأعمال. ولكن ذلك مع ضرورة التفكير بشكل إستراتيجي فلسطينياً باعتبار الطرق التقليدية في المقاومة.

تــوام: شــكراً للجميع، على ســبيل التلخيص والإجمال، باستطاعتنا القول إن الجميع، باستثناء د. ياســر، مــع التوجه إلى أن يكــون اللجوء إلى المحكمــة من خــلال الانضمــام وإيــداع إعلان بالســريان بأثر رجعي، فيما أن د. ياسر لديه رأي مغاير، وهو الانضمام والسريان بأثر فوري. بالطبع لكل توجه مبرراته التي بني عليها.

قبل الانتقال إلى محور آخر، أرغب بالاستماع من د. ياســر إلــى الإشــكالية المتعلقة بصاحب الاختصــاص في الطرف الفلســطيني بالتعاطي الرسمي مع المحكمة الجنائية الدولية وبقية المنظمات الدولية، في ضوء الإشكالية الأساسية حول تنازع

الاختصاصات بين منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية.

العموري: هذه مسألة غاية في الأهمية؛ لأنه فعلاً هناك لغط في الساحة الفلسطينية حول إقدام وزير العدل الحالي على التقدم بشكوى استناداً الى الإعلان الذي أودع في كانون الثاني ٢٠٠٩، دون إقرار ذلك من قبل رئيس دولة فلسطين – رئيس منظمة التحرير الفلسطينية، ماذا يعني ذلك؟!

أعتقد أنها أكثر من كونها لعبة سياسية هي مشكلة قانونية؛ فلا شك في أن من الكوارث التي حلت بمنظمة التحرير (بصفتها الاعتبارية، وشخصيتها القانونية التمثيلية، وصاحبة الأهلية في التمثيل الفلسطيني)، أن تغولت السلطة في كثير من الأحيان على المنظمة. فبالتالي السؤال الذي يطرح نفسه: لماذا يتقدم وزير العدل – وهو من لا يمتلك صفة تمثيلية في المنظمة وبالتالي على الصعيد الدولي – بمثل هذه الشكوى؟!

باعتقادي هناك خطأ إجرائي وخطأ قانوني، يتمثل الخطأ الإجرائي في عدم توافر صفة تمثيلية لوزير العدل في هذا الشأن، وأما الخطأ القانوني فيتمثل بعدم امتلاكه الأهلية القانونية من أجل تقديم شكوى كهذه، إلا إذا كان هناك تفويض صريح من قبل رئيس دولة فلسطين – رئيس منظمة التحرير الفلسطينية، وليس صفة رئيس السلطة الفلسطينية فقط؛ وذلك لوجود فارق قانوني بين هذه المسائل.

لذلك فأنا وفقاً لما تبادر لي من معلومات حول أن وزير الخارجية حينما ذهب إلى المحكمة، كان ذلك بناء على استيضاح من مكتب المدعي العام مفاده: هل هذه الشكوى تمثل دولة فلسطين؟ أنجيزها أم لا نجيزها؟ وبالتالي المدعية العامة لم تتعاط مع المسألة بجدية، لأن ذلك بحاجة إلى تفويض. وبالتالي ما حصل من السلطة أو القيادة السياسية أنها لم تجز المسألة، وبالتالي باتت كأنها لم تكن، وليس أنه تم سحب الشكوى. وهذا دليل على وجود تناقض وعدم توافق في المسألة، وهو ما يقود إلى موضوع القرار. لماذا القرار السياسي متردد حتى هذه اللحظة؟

أثر الانضمام

توام: ننتقل إلى محور آخر، والحديث أو السؤال موجه خصوصاً إلى الأستاذ شعوان، انضمام فلسطين للاتفاقيات الدولية مؤخراً، بشهر نيسان، ما الفائدة الناتجة أو الأثر الناتج عن الانضمام لهذه الاتفاقيات حال اللجوء إلى محكمة الجنايات الدولية، وبالأخص اتفاقية جريمة الإبادة الجماعية؟

جبارين: باعتقادي لا يوجد رابط إلا مع اتفاقية الإبادة الجماعية التي ذكرتها فقط؛ كون للمحكمة اختصاصاً على جريمة الإبادة الجماعية. موضوع الإبادة الجماعية هو موضوع دقيق، وهو موضع النقاش الآن بين مهتمين ومختصين. لم يحسم الأمر أن ما يجري هو إبادة جماعية أم لا، ولكن كما أسلفت هو موضع مطروح للنقاش. باعتقادي فلسطين تستطيع الخوض في هذا الموضوع، وتستطيع أن تتحدث في محكمة العدل الدولية، وليس المحكمة الجنائية الدولية، بموجب المادة (٩) من اتفاقية الإبادة الجماعية. في ضوء أن إسرائيل لم تودع بشأن هذه المادة تحفظاً، في الوقت الذي

وضعت فيه تحفظات على كل الاتفاقيات التي تنص على أنه في حال خلاف ما بين أطراف الاتفاقية أو غير ذلك يتم التوجه إلى محكمة العدل الدولية. وكما قلت إلا هذه المادة في هذه الاتفاقية، فإسرائيل لم تودع فيهـا تحفظاً؛ لأنه ممنوع التحفظ على هذه المادة.

وبالتالي، نحـن (كفلسـطينيين) اليوم طرف، وإسرائيل أيضاً طرف فيها، ونستطيع أن نشتبك – باعتقادي – اشـتباكاً لـه معنى قانوني ومعنى سياسـي. وقد يفيد لاحقاً فـي موضوع المحكمة الجنائية الدولية إذا ما رفعنا قضية، وإذا ما كانت هناك قضية حـول ادعاءات بارتكاب جرائم إبادة جماعية. ما دون ذلك، الاتفاقيات الأخرى ليسـت ذات علاقة بموضوع التخيّر بين التوجه من عدمه، والتشـكك بتعاطي المحكمة مـع هذا الموضوع أو عدم تعاطيها مع هذه الاتفاقية أو تلك الاتفاقية.

تـوام: د. معتـز، أتذكر أني قـرأت لك مقالة حول هذا الموضـوع، وأعتقد أن لديك رأياً مغايراً (كمختص في علم القانون الدولي) عن رأي الأستاذ شعوان (كخبير في الممارسة)، أليس كذلك؟

قفيشـة: صحيح، بداية أنا أتفق مع الأستاذ شعوان بخصوص اتفاقية الإبادة الجماعية، ولكن أذكر بنقاط مهمة أشار إليها د. محمد بخصوص اتفاقيات جنيف، واعتبار الجرائم التي تقدم عليها إسـرائيل جرائم حرب. كما أشار د. ياسر بشكل واضح إلى الاستيطان، وهي من الجرائم المستمرة والمهمة. وبرأيي جميع الاتفاقيات الأخرى وبالأخص المتعلقة بالتعذيب والفصل العنصري هي اتفاقيات مهمـة جداً، وهي من الجرائم التي تعاقب المحكمة عليهـا أيضاً؛ ذلك أن إسـرائيل طرف في جميع هذه الاتفاقيات. ومن ناحية عملية، قامت إسرائيل بانتهاك مجمل الأحكام في معظم الاتفاقيات التي قامت فلسـطين بالتوقيع عليها في نيسان ٢٠١٤. وبالتالي سيكون اختصاص المحكمة أقوى بنظرها في مواضيع ذات صلة بأحكام هذه الاتفاقيات.

توام: د. محمد، هل بالإمكان تكييف الاعتداءات الإسـرائيلية الأخيرة كجريمة إبادة جماعية وفقاً لأركانها المادية والمعنوية؟

الشلالدة: أنا أرجح، من وجهة نظر قانونية، أن ما جرى ويجري في قطاع غزة أقرب لجرائم الحرب، وخصوصاً أن إثبات جرائم الحرب، وتقديم الأدلة بخصوصها، أسهل من بقية الجرائم. ولكن هذا لا يمنع أنه بالإمكان أيضاً تكييف الاعتداءات كجرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية، مع ضرورة الانتباه إلـى أن إثباتها على المسـتوى القانوني أصعب بكثير. وبالتالي أنا مع الأسـهل للتكييف وهو جرائم الحرب، وذلك وفقاً للنظام الأساسـي للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك استناداً لاتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩.

فـي الحقيقة، لا يتعين حصر جرائم إسـرائيل بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، بل يتعين إضافة جريمة الإبادة الجماعية لسـجل إسرائيل الإجرامـي. وهذه الجريمة تسـتند إلى قتل أفراد الجماعة الفلسطينية وإلحاق ضرر جسدي جسيم بأفـراد الجماعة الفلسـطينية، وكذلك إخضاعهم عمداً لأحوال معيشـية يقصد بها إهلاك الشـعب

الفلســطيني كلياً أو جزئياً، علماً أن مسألة إثبات هــذه الجرائم تعود إلى قضــاة المحكمة الجنائية الدولية.

توام: د. معتز أعتقد أن لديك تعقيباً.

قفيشــة: صحيح، هنــا أود أن أذكر بموقف ريتشارد فولك (المقرر الخاص للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة سابقاً) من الأعمال التي تقوم بها إســرائيل تجاه قطاع غزة، حتى قبل الحــرب الأخيرة، والذي اعتبرها جريمة إبادة جماعية. وبالتالي فإن الجرائم الإســرائيلية الأخيرة في قطاع غزة قد تؤكد مؤشــرات إضافية على أن ما تقوم به إســرائيل هــو إبادة جماعية، خاصة في ظل ما ســبق من تهديدات إســرائيلية على أنها ستقوم باجتياح بري لقطاع غزة، بمعنى أن ذلك ســيؤدي فعلياً إلى قتل عشــرات أو مئات الآلاف من الأشــخاص وهذا قد يرقى إلى تكييف الإبادة الجماعية.

توام: فلنبقَ مع د. معتز، هل بالإمكان الاستفادة من الاتفاقيات التي وقعها الرئيس دون اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية؟

قفيشــة: بحكــم خبرتي الســابقة في العمل بمكاتــب الأمم المتحدة بجنيــف وبيروت ورام الله وغيرهــا، بالإمــكان ملاحقــة إســرائيل من قبل المقرريــن الخاصين فــي الأمم المتحــدة، وتقديم شــكاوى بخصوص انتهاكات لبعــض الأحكام، مثــل اتفاقيــة التعذيــب، اتفاقية المــرأة، اتفاقية الطفــل، وأيضاً من خلال تقــديم التقارير للجان الأمم المتحــدة. ولكن جميع ذلك لا يؤدي إلى تأثير حقيقــي على أرض الواقــع دون اللجوء للمحكمة الجنائية الدوليــة؛ فالاتفاقيات بحد ذاتها لن تؤثر بشــكل ملموس، مع أنه قد تكون لها تأثيرات من الناحية الرسمية، بمعنى تقديم تقارير للأمم المتحدة، تقارير وفقاً لاتفاقيات حقوق الإنســان مثلاً، دعوة الدول الأطراف لاتفاقية جنيف للانعقاد. كما يمكن اللجوء لمحكمة العدل الدولية في بعض المسائل مثل الطلب من المحكمة تحديد ما إذا كانت هناك إبادة جماعية في فلسطين. كل هذه الوسائل مهمة نظرياً وقد تكون مهمة رسمياً، ولكن على أرض الواقع لن يكون لها بتقديري أهمية دون اللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية.

«المحكمة أداة اشتباك قانوني»

تــوام: حدد نظام رومــا الجرائم التي تختص بها المحكمــة، وهي كما تعلمــون: جريمة الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، وجريمة العدوان؛ سؤال موجه للدكتور ياسر: كيف بالإمكان التمييز بينها بكلمات بسيطة يسهل فهمها على القراء من غيــر المختصين في القانون؟ وأي منها بالإمكان تكييفه ليشمل الاعتداءات الإسرائيلية ويكون أشفى غليلاً للشعب الفلسطيني؟

العموري: هذه الجرائم من حيث الركن المادي هي جرائم متشابهة تقريباً، فالقتل هو جريمة إبادة جماعية وهــو جريمة حرب أيضــاً، ولكن القصد الجرمــي (الركن المعنــوي) هو الذي يميز إن كان القتل بهدف الإبادة الجماعية أو كان القتل جريمة حرب. وبالتالي أنا أتوافق مع الدكتور محمد؛ فإن

أسهل التكييفات القانونية وأوضحها هو تكييف جل ما يمارس من قبل إسرائيل من انتهاكات جسيمة وفق المادة (١٤٦) من اتفاقية جنيف الرابعة على أنها جرائم حرب، ومن ذلك: استهداف المدنيين (سواء كانوا فرادى أو جماعات)، واستهداف المنشآت المدنية، واستهداف الأفراد الذين لهم حماية خاصة مثل الفرق الطبية والصحافيين والموظفين الدوليين.

أتجاوز كل ذلك، وأقول إن بإمكاننا العمل على تكييف بعض هذه الجرائم على أنها جرائم إبادة جماعية، وبالأخص الحصار المنهج المفروض على قطاع غزة من أجل القضاء على مجموعة معينة من الشعب الفلسطيني.

دعني أعد إلى مسألة ماذا نريد نحن من المحكمة الجنائية الدولية؟ واهم من يعتقد أن هذه المحكمة سوف تحرر فلسطين؛ فالمحكمة أداة قانونية من أجل «الاشتباك القانوني» مع الإسرائيليين، وملاحقتهم عن الجرائم المقترفة بحق الشعب الفلسطيني. ولأجل ذلك أعود فأقول: على القيادة الفلسطينية أن تحدد ماذا تريد من هذا الانضمام، وذلك من خلال أن تحدد الجرائم التي تريد أن تلاحق بها إسرائيل. وأكرر بأن أوضح وأسهل وأفضل هذه الملاحقات بالنسبة لي هي جريمة الاستيطان.

وفي هذا السياق، أرغب بالتعقيب على حديث د. معتز، صراحة الاتفاقيات الأخرى لا تؤثر بشكل ملموس في ملاحقة الإسرائيليين باعتقادي، لوجود خلل في الاستفادة من هذه الاتفاقيات؛ لا يوجد لدينا حقيقة إرادة سياسية لاستخدام القانون الدولي وتفعيل أحكام هذه الاتفاقيات. لأن هذه الاتفاقيات تؤهلنا لملاحقة الإسرائيليين في كثير من نصوصها وحتى هذه اللحظة لم نحضر أي شيء بهذا الخصوص!.

توام: ماذا بشأن جريمة العدوان؟ فوفقاً لنظام روما تم تأجيل اضطلاع المحكمة بالمساءلة على هذه الجريمة إلى حين اعتماد تعريف لها، وتوضيح الشروط التي تمارس بموجبها المحكمة اختصاصها فيما يتعلق بهذه الجريمة؛ هناك حديث عن أن المحكمة ستباشر اختصاصها بهذه الجريمة ابتداء من العام ٢٠١٧، فما هو التعريف المعتمد لهذه الجريمة؟ وبموجب ماذا تم تعريفه؟ وما مدى انطباق أركانها على الجرائم الإسرائيلية في الحرب الأخيرة؟

قفيشة: جريمة العدوان مسألة فيها خلافات متعددة، وهذا ما دعا المحكمة إلى تأجيل موضوع العدوان إلى العام ٢٠١٧. لكن قد يعرف العدوان، وفقاً للتوجه الأرجح، بخرق حالة السلم والهدوء من خلال هجوم عسكري دون أن يكون هناك مبرر وفقاً للمادة (٥١) من ميثاق الأمم المتحدة. وقد تم تعريف العدوان بموجب تعديل في نظام روما. أما فيما يتعلق بالسياق الفلسطيني فنقاش هذا الموضوع الآن هو غير ذي أهمية لأن ما يريده الفلسطينيون هو ملاحقة الإسرائيليين على الجرائم التي تحدث الآن، أو التي يمكن أن تحدث خلال الفترة القليلة القادمة.

توام: سؤال للأستاذ شعوان، من واقع متابعتكم

كمؤسسة متخصصة في القانون الدولي الإنساني (مؤسسة الحق)، وبصفتك نائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، هل لاحظتم إقدام إسرائيل – خلال الاعتداءات الحربية الأخيرة على قطاع غزة – على انتهاكات جديدة لم تقدم عليها سابقاً؟

جبارين: في الأنماط، هناك تشابه مع السابق، ولكن كانت هناك سعة هجوم، واستهداف مباشر قصدي واضح المعالم للمدنيين، ناهيك عن طول المدة. وبذلك فإن الاستمرارية والاتساع قد تنقل الجريمة (أحياناً) من جريمة حرب إلى جريمة ضد الإنسانية.

فيما يتعلق بالجريمة ضد الإنسانية فأركانها، وجزء أساسي منها، يعبر عن سياسة رسمية للدولة في الاستمرارية والاتساع. وقد ارتكبت إسرائيل جرائم ضد الإنسانية في قطاع غزة من خلال استهدافها الواسع والمستمر للمدنيين، واستهدافها المباني المدنية والعامة بشكل قصدي وبشكل واسع ومباشر. كما أن في استهداف إسرائيل للأبراج ما يؤشر على ذهنية انتقام؛ إذ كان من الواضح أن إسرائيل لا تسعى إلى استهداف أشخاص معينين بذاتهم، وإنما الانتقام من الشعب الفلسطيني. ليس جديداً على إسرائيل قصف وهدم البيوت السكنية، ولكن ما شهدناه في الأيام الأخيرة لم نشهده سابقاً من حيث حجم الدمار.

توام: كما تعلم أستاذ شعوان، أشار نظام روما إلى إمكانية اقتراح تعديلات على أركان الجرائم (المادة ٩)، فمن واقع متابعتكم، هل لاحظتم في الانتهاكات التي اقترفتها إسرائيل أي مسالك مادية لم تشملها الأركان المادية لأي من الجرائم، تستدعي اقتراح تعديل؟

جبارين: لا يوجد داعي لإقتراح أية تعديلات على أركان الجرائم، فباعتقادي الانتهاكات التي قامت بها إسرائيل في غزة تتقاطع مع أركان الجرائم وفقا لما نظمه نظام روما.

توام: د. ياسر، بالإشارة إلى حديثك السابق حول إشكالية العلاقة بين منظمة التحرير والسلطة الفلسطينية، وفي ظل عدم إشارة القانون الأساسي إلى صاحب الصلاحية بالانضمام إلى الاتفاقيات الدولية والمصادقة عليها، وعدم انعقاد المجلس التشريعي (وإن كان القانون الأساسي والمجلس التشريعي ليسا بالمرجعية ذات الاعتبار إذا ما كنا نتحدث عن اختصاصات منظمة التحرير التي لها وثائقها الدستورية وبرلمانها / المجلس الوطني)، من صاحب الصلاحية بتمثيل إرادة فلسطين في التعاطي مع الاتفاقيات الدولية؟

نعلم أن الرئيس محمود عباس تقدم بطلبات الانضمام إلى عدد من المنظمات الدولية مطلع نيسان المنصرم، فهل تتوقع أن يكون الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية على المنوال نفسه؟ وفي حال تقدمه بطلب الانضمام لنظام روما، هل بإمكان الجهة المختصة باستقبال الطلبات رد الطلب الفلسطيني بالتذرع بالقانون الفلسطيني الداخلي؟ وهل بالإمكان الطعن في قرار الرئيس على المستوى الداخلي؟ وماذا عن إجراءات التصديق بعد الانضمام؟

العموري: بداية هذا يقودنا إلى تحديد من هي

الجهة المختصة لدينا في التصديق أو الانضمام إلى المعاهدات، وأنا شخصياً ممن يعتقد أنه رغم عدم وجود نص قانوني واضح يعالج هذا الموضوع في المرجعيات القانونية الفلسطينية، فإننا نقول إن ما جرى عليه العمل، أن «الرئيس» بصفته رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ورئيس دولة فلسطين هو من يقوم بالانضمام أو التوقيع أو التصديق على المعاهدات الدولية.

ولكن لو فرضنا جدلاً أن المحكمة أو أي جهة أخرى أرادت أن تثير هذه المسألة، فليس من حق أي جهة في العالم التمسك بما نطلق عليه في القانون الدولي «التصديق الناقص». التصديق الناقص عادة تدفع به الدولة التي لجأت إليه من أجل التحلل من التزاماتها الواردة في المعاهدة، ولكن هذه الحالة من المؤكد ليست من اختصاص المحكمة، وليست من اختصاص أي طرف آخر، أن يحدد من هي الجهة المختصة من الجانب الفلسطيني.

جبارين: عفواً، لنميز بين الانضمام والتصديق، نحن نتحدث هنا عن الانضمام، فالانضمام والتصديق مصطلحان مختلفان، لكل منهما معناه؛ فالانضمام يكون بالذهاب مباشرة إلى الالتزام بالاتفاقية دون المرور بمرحلتي التوقيع ومصادقة البرلمان، وهو ما جرى العمل بموجبه بخصوص الاتفاقيات التي انضمت إليها فلسطين في شهر نيسان.

العموري: هذا يعتبر عادة من قبيل الشأن الداخلي للدولة. وهنا نميز بين المُعرب عن إرادة الدولة ومكون إرادة الدولة: مكون إرادة الدولة يحدده الدستور، أما المعرب عن إرادة الدولة فهو ما يُعنى به المجتمع الدولي. وبالتالي باستطاعة من يحمل الصفة التمثيلية كرئيس دولة فلسطين ورئيس منظمة التحرير، الإعراب عن إرادة فلسطين بالانضمام إلى الاتفاقيات.

توام: هل بالإمكان الطعن في قرار الرئيس الانضمام لأي من الاتفاقيات الدولية على المستوى الداخلي، من قبل أي من السلطات وبالأخص التشريعية (المجلس التشريعي للسلطة / المجلس الوطني للمنظمة)؟

العموري: المجلس التشريعي ليس هو البرلمان الفلسطيني، حكومة السلطة الفلسطينية ليست هي الجهة التنفيذية الفلسطينية؛ هما برلمان وحكومة لغاية إدارة الأرض المحتلة. أما الممثل لإرادة الشعب الفلسطيني والذي يمتلك الأهلية القانونية فهو منظمة التحرير الفلسطينية بأجهزتها. أما أن يكون الطعن من قبل المجلس الوطني فهذا سؤال افتراضي، لا أتوقع حدوثه.

توام: د. محمد، ما تعقيبك على ما تفضل به الأساتذة؟

الشلالدة: أرى أن الجهة المختصة دستورياً بالتصديق على المعاهدات في ظل غياب النص هي المجلس الوطني. كما أؤكد ما قاله الأستاذ شعوان من أن الانضمام لا يحتاج إلى المرور بمراحل إبرام المعاهدات من توقيع وتحرير وتصديق، يكفي فقط أن يتقدم رئيس الدولة بطلب الانضمام؛ ذلك أن القانون الدولي يتعامل مع رئيس الدولة. وبالتالي

مجــرد الانضمام لا يحتاج إلى مصادقة البرلمان، فقط المطلوب أن يعلم الرئيس البرلمان (وهو المجلس الوطني) بالانضمام. ولكن دستورياً نحن بحاجة إلى دستور جديد في ظل إعلان الدولة، هذا شأن داخلي فلسطيني؛ وبالتالي يكون السؤال هل نحن بصدد دستور جديد؟ هذا شأن دستوري، لا شأن للقانون الدولي به.

بين «الجنائية» ومجلس الأمن

توام: ربما لا أتفق معك على مسألة الارتباط بين «الدولة» والحاجة إلى دستور، على كلٍّ كما أسلفت ليس موضوعنا الآن، فهذا شأن دستوري. لنبقَ معك د. محمد، في حال انعقاد اختصاص المحكمة بأي شكل من الأشكال، هل تتوقع أن يستخدم مجلس الأمن صلاحية إيقاف إجراءات التحقيق والمقاضاة التي أناطها به النظام وفقاً لأحكام المادة (١٦)؟

الشــلالدة: إذا كان مجلــس الأمن ينظر في قضيــة مــا، فمن حقه أن يؤجلها ســتة أشــهر، ويؤجلها إلى ١٢ شــهراً، لكنه لا يتدخل في الشأن القضائــي الداخلي. معنى ذلك إذا نظرت المحكمة في قضيــة تحقيق لا يســتطيع مجلس الأمن أن يؤجل هذه القضية، أو أن يتخذ قراراً بشــأن هذه القضيــة المطروحة أمام المحكمة الجنائية الدولية. بكلمات أخــرى، إذا كان مجلس الأمن يحقق في الجرائم التي ارتكبتها إسرائيل في فلسطين، يكون باستطاعة المجلس التأجيل. لكن إذا كان المجلس في صدد أن يأخذ قراراً من أجل فك الحصار عن قطاع غزة أو مبادرة ســلام أو غير ذلك، فلا توجد علاقة بين مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية في هذا الشأن.

توام: أعتقد أن بقية المتحدثين يرغبون بالتعليق على هذه النقطة، رجاءً بإيجاز.

قفيشــة: في الحقيقــة هذا يعتبــر من قبيل استخدام المحكمة لأهداف سياسية من قبل مجلس الأمــن، ذلك أن التأجيل إثر التأجيل قد يؤدي الى إسقاط القضية من أمام المحكمة. من جهة أخرى، هذا مهم جداً للفلســطينيين وبالإمكان استثماره سياســياً؛ فإذا قمنا برفــع قضايا ضد مجرمين إسرائيليين محددين كنتنياهو أو بينيت أو ليبرمان أو بعض الضبــاط، وتم إصدار أوامر قبض على هــؤلاء الأشــخاص، فيمكن لنا كفلســطينيين أن نستخدم هذا الموضوع، وهو توقيف بعض القضايا، من خلال استخدام حلفائنا في مجلس الأمن، من أجل الحصول على مكاســب سياسية، مثل وقف عملية اســتيطانية أو الانسحاب من مناطق معينة أو إطلاق سراح أسرى فلسطينيين.

العموري: مجلس الأمن حينما يمتلك اختصاص تأجيل النظر في القضية، ويوجه ويلفت نظر المحكمة للتأجيــل بموجب الفصل الســابع، هذه مســألة قانونية بحتة، ولكن إذا قمنا بعكســها على الواقع الفلســطيني يكون لا بد مــن التنويه إلى أن هذا الموضــوع يعتبر من قبيل «المســائل الموضوعية» (ضمن اختصاصات مجلس الأمن) التي تستدعي توصيت ٩ من ١٥ عضواً، على أن يكون من بينهم الأعضاء الخمســة دائمو العضوية. وبالتالي نحن نقــول إذا توجهــت إرادة إحدى الدول المســاندة

لإسرائيل لتعطيل اختصاص المحكمة، كذلك نحن يوجد لدينا من ضمن الأعضاء دائمي العضوية أصدقاء يمكن أن يفشلوا اتخاذ القرار من خلال عدم الموافقة على هذا التأجيل. بمعنى إذا قالت روسيا أو الصين «فيتو»، لن ينجح التوجه بالتأجيل، ولو كان بناء على توجه أميركي. وبالتالي هذه المسألة ليست بهذه البساطة من الناحية السياسية.

لدي تعقيب آخر، لا شك في أن هذه المسائل نقاشها ضرورة، ولكن نقاشها في ظل عدم انضمام فلسطين لمحكمة الجنايات الدولية، وبحث إن كانت مثل هذه المسائل تؤثر أو لا، باعتقادي هذا من قبيل الترف في النقاش. المسألة ليست مهمة أن نخشى تعطيل قضايانا من مجلس الأمن فننضم أو لا ننضم.

جبارين: هناك نقاش في وجهات نظر حول إن كان المقصود أي قضية أمام المحكمة، أم المقصود القضية التي يحيلها مجلس الأمن إلى المحكمة. حتى بهذا الموضوع هناك نقاش حول صلاحيات مجلس الأمن، هل تتعلق بالقضايا التي يحيلها مجلس الأمن، أم بكل قضية أمام المحكمة.

عثرات متوقعة

توام: لنستمر في محور العثرات التي قد تعترضنا؛ كما تعلمون جميعاً، ضمن «المسائل المتعلقة بالمقبولية»، أشارت المادة (١٧) من نظام روما إلى عدم قبول المحكمة للدعوى في حال كان القضاء المحلي/ الوطني (صاحب الاختصاص والولاية) يجري التحقيق أو المقاضاة في الدعوى، بمعنى أن القضاء المحلي يعقل (يعلق) القضاء الدولي. ففي حال انضمام فلسطين إلى المحكمة الجنائية الدولية، أليس من المفروغ منه أن إسرائيل ستحاول تعليق اختصاص المحكمة بداعي اضطلاع قضائها المحلي بالتحقيق في القضية؟ في حال عمدت إسرائيل إلى ذلك، كيف بالإمكان كشف عدم مصداقيتها؟ ما الدور الذي تقوم به المحكمة للتأكد من مصداقية ذلك؟ وما دور مؤسسات حقوق الإنسان بهذا الخصوص؟ نستمع إلى الأستاذ شعوان بهذا الخصوص، ومن ثم إلى تعقيب من الدكتور محمد.

جبارين: لدى إسرائيل جهاز قضائي قوي، وبإمكانها اللجوء إلى ألاعيب وأساليب من شأنها تعليق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. صراحة، لست متأكداً من أن الإسرائيليين سيكونون جديين ونزيهين وحقيقيين وما إلى ذلك. هذه المرة أخذوا بإعداد أنفسهم مبكراً، يقولون هناك لجنة تحقيق برئاسة قاض (شغل سابقاً منصب رئيس محكمة العدل العليا الإسرائيلية)، للتحقيق في أي انتهاكات قد حصلت.

باعتقادي هم يحاولون من خلال هذه اللجنة استباق موضوع المحكمة، لقطع الخط عليها؛ ذلك أنهم في حال فتحوا تحقيقاً جدياً وملاحقة جدية في مواجهة جنودهم وضباطهم فسيقطعون الخط على المحكمة حال لجوئنا إليها. ولكن ما نراهن عليه أن لجنة التحقيق هذه لن ترقى باختصاصها للوصول إلى المستوى السياسي، أقصد القادة السياسيين (مجلس الوزراء المصغر خصوصاً) الذين أمروا

الجيش، وإنما الحديث يدور حول نطاق جنود وضباط في إطار الميدان.

أما فيما يتعلق بكيفية كشف ادعاءات إسرائيل بالتحقيق الجدي، فيتوجب علينا الاعتناء بجدية بتقرير لجنة التحقيق القادمة، والاعتماد على التوصيات التي ستقدمها وليس فقط المعلومات، ونضغط باتجاه التوصيات، بحيث نبني رصيداً من المواقف الداعمة لاستخدامها في المتابعة لاحقاً. كما يتوجب علينا الإبقاء على الموضوع حياً من قبل لجنة التحقيق، سواء في مجلس حقوق الإنسان أو الجمعية العامة أو غيرهما. رهاني بهذا الخصوص أن إسرائيل ستحاول أن تتهرب من جميع هذه المسائل، وسيكون بإمكاننا أن نثبت تهربها بالوقائع والمتابعة، بحيث لا نغفل توثيق جميع المسائل المتصلة بهذا الموضوع، فنوثق أشكال الإجراءات والتحقيقات والمحاكمات التي تقوم بها إسرائيل.

إسرائيل فشلت سابقاً في الامتحان. السؤال هل استفادت من الدرس وستنجح في الامتحان؟ أشك في ذلك. ولكنهم سيعملون جهدهم بجميع الطرق الممكنة للنجاح في الامتحان، بحيث يلتفون على المحكمة الجنائية الدولية. وبالتالي علينا ألا نغفل المتابعة والتوثيق.

الشلالدة: يعتبر اختصاص المحكمة الجنائية الدولية اختصاصاً مكملاً لاختصاص القضاء الوطني، ويصبح اختصاص المحكمة الجنائية الدولية إلزامياً في الأحوال التي يبدو فيها أن إسرائيل غير راغبة في محاكمة جنودها وضباطها المنسوب إليهم تهم جنائية. وبالتالي لا بد للضحايا الفلسطينيين أن يقوموا بتقديم الدعاوى إلى المحكمة العليا الإسرائيلية لمقاضاة المسؤولين الإسرائيليين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية. ولا بد هنا من الإشارة إلى التزام إسرائيل بملاحقة ومعاقبة مجرمي الحرب استناداً الى المادة (١٤٦) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تعتبر إسرائيل طرفاً فيها.

حول المقاومة في حال الانضمام لـ «الجنائية»

توام: أستاذ شعوان، ما تصورك للاستفادة من هذا الموضوع على الصعيد الفلسطيني، أقصد عقل أو تعليق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية تجاه ملاحقة رجال المقاومة (حال اتهامهم بارتكاب جرائم تدخل في اختصاصها) من خلال عقد الاختصاص للقضاء الفلسطيني؟

جبارين: في حال جاء تقرير لجنة التحقيق الدولية القادم مشيراً إلى مثل هذه الاتهامات على غرار تقرير غولدستون الذي أفاد بأن هناك فلسطينيين ارتكبوا جرائم، يكون التساؤل: هل نريد أن نشكل لجنة؟ وفي حال شكلنا اللجنة الآن لن يكون بالإمكان القول إن ما يعطلها الانقسام؛ ففي السابق كان انقسام فلم تفعل اللجنة. اليوم نتحدث عن حكومة وحدة وطنية، فهل تشكل لجنة للتحقيق؟ وهل هذا التحقيق سيكون تحقيقاً مستقلاً ونزيهاً؟ بحيث نقنع المحكمة الجنائية الدولية والمجتمع الدولي بأننا حققنا فعلاً ووصلنا إلى نتائج معينة. وفي حال وصلنا إلى نتائج تفيد بوجود خرق لقواعد

القانون الدولي الإنساني وقواعد حقوق الإنسان، هل سنذهب باتجاه عقد محاكمات؟ في حال مضينا بالأمور والإجراءات بهذا الشكل فهل سنحول دون عقد اختصاص المحكمة الجنائية الدولية على هؤلاء الأشخاص، وبالتالي عدم ملاحقتها لهم، ولكن إذا لم نفعل سنكون في مشكلة.

الشـلالدة: لا بد مـن التمييز بين حق المقاومة المشروعة المرتبطة بتقرير المصير للشعب الفلسطيني وفـق القانون الدولي، وما بـين الإرهاب والحرب العدوانيـة التي تقودها إسـرائيل بحق الشـعب الفلسـطيني. وبالتالي حجم ما تعرض له الشعب الفلسطيني من جرائم حرب وجرائم إبادة جماعية وجرائـم ضد الإنسـانية ضد السـكان المدنيين والأعيـان المدنية لا يقارن بحجـم بما تعرض له المدنيون الإسرائيليون من خسائر. وعلى الرغم من ذلك، لا بد لدولة فلسطين من القيام بكافة الإجراءات الجنائية للتحقيق فيما إذا كانت هناك انتهاكات من قبل المقاومة الفلسطينية للحيلولة دون لجوء الطرف الآخر (إسـرائيل) إلى المحكمـة الجنائية الدولية، وذلك ما يتفق أيضاً مع التزام الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف.

توام: ما الآثار المتوقع قيامها بمقياس الخسائر للفلسطينيين، وما يفرضه ذلك من تخوفات، في ضوء احتمالية ملاحقة المحكمة لرجال المقاومة؟

قفيشـة: هناك تخوفان فلسطينيان رئيسان: الأول، هـو أن تتـم ملاحقـة بعـض المقاومـين الفلسـطينيين بدعـوى ارتكابهم جرائـم. ذلك أن المحكمة لن تختص فقط بالأعمال أو الجرائم التي تقوم بها إسـرائيل، وإنمـا بمجمل المخالفات كما تراهـا هي، وليس كما نراها نحن الفلسـطينيين. بمعنى أنه قد نكون من ناحية وطنية – سياسـية متعاطفـين مـع المقاومـين في قصـف المناطق الإسـرائيلية، سواء كانت مدنية أو عسكرية، ولكن هذا قد يكون وفقاً للمحكمة مسـألة قد ترقى إلى جريمة أو مخالفة للقانون الدولي الإنساني. وبالتالي يتحول إلى جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية، وتكون فيها المحكمة مختصة بملاحقة الفلسطينيين. ولذلـك يتوجب أن نفكر ملياً في هذا الموضوع إذا أردنـا بالفعل أن ننضم إلى المحكمة، من حيث أن نتوقف عن استهداف المدنيين بشكل كامل، وحصر المقاومة المسـلحة في استهداف العسكريين فقط، إضافة إلى ابتكار وسائل جديدة للمقاومة.

أمـا التخوف الثاني، فيأخذ طابعاً سياسـياً، بمعنى أن السـلطة الفلسـطينية تتخوف من ردة الفعـل الأميركية والأوروبيـة، وبالذات ردة الفعل الأميركية، بسـبب انضمام فلسطين لنظام روما، لأن الولايات المتحدة معارضة أصلاً لوجود المحكمة الجنائيـة الدولية من حيث المبـدأ، وهي معارضة بشـكل خاص لانضمام فلسـطين إليها. وهناك ضغوط واضحة وفقاً للمقال الذي نشـرته صحيفة الغارديان مؤخراً، أشير فيه بشكل واضح إلى أن هناك ضغوطاً غربية، أوروبية وأميركية وكندية، على السلطة الفلسطينية، تشـمل التهديدات والتلويح بقطع المساعدات المالية، وعدم الاعتراف بفلسطين. وبالتالي على فلسطين أن تفكر بشكل واضح، وإن كنت أميل إلى أن الانضمام إلى المحكمة سيشكل

أداة ضغط سياسية بالدرجة الأولى، خاصة في الجرائم المستمرة مثل جريمة الاستيطان. كما سيشكل وسيلة لقمع أو منع أو وقاية فلسطينيين من جرائم أخرى قد ترتكبها إسرائيل في المستقبل أكثر من المحاكمات الفعلية.

جبارين: من الطبيعي أن تكون هناك تخوفات، وليس باستطاعة أحد أن يقدم ضمانات. عندما نقول محكمة فمعنى ذلك أن يكون لها اختصاص على الجريمة، أشخاصاً ومكاناً وزماناً، وبالتالي لن تفرق المحكمة بين الفلسطيني وغيره حال توافرت لديها أركان الجريمة.

توام: نبقى معك أستاذ شعوان، في حال انضمت فلسطين غداً إلى المحكمة الجنائية الدولية، ما تصورك حول إيقاع (Rhythm) نظام عملها في مباشرة التحقيق ومباشرة اختصاصها بشكل عام؟ وما المطلوب فلسطينياً بهذا الخصوص؟

جبارين: حال انضمامنا للمحكمة لن تعمل المحكمة في اليوم التالي، فللمحكمة ترتيباتها وإجراءاتها. الموضوع ليس سهلاً، فموضوع إثبات جريمة القتل مثلاً عملية صعبة ومعقدة في إطار المحكمة، عملية تطول زمنياً بشكل كبير، وقد تستغرق سنوات في هذا المجال. أما مثلاً عملية إثبات موضوع الاستيطان فهي عملية سهلة وعملية مكتبية.

كذلك ستكون هناك أسئلة عديدة فنية تقنية قانونية متحدية للمحكمة عندما تنظر مثل هذه المسائل، ذلك أن الطرف الآخر لن يسلم بسهولة، بل سيجند كل إمكانياته بما فيها موضوع ماذا نقصد بالنقل القسري للسكان. كما يتوجب أن نأخذ بعين الاعتبار أنه وإن كانت المحكمة جهازاً قضائياً مستقلاً فهي ليست بعيدة عن السياسة، وليست بعيدة أيضاً عن حسابات المال؛ فالتحقيق في قضايا القتل سيكون مكلفاً جداً للمحكمة، وغالباً ستحاول التهرب عبر اللجوء للمماطلة وإطالة إجراءات التحقيق. بالإضافة إلى أن موضوع المال مرتبط بالمشاركات المالية للدول الأطراف.

كما أن هذا الموضوع مرتبط بالاختصاص الزماني؛ فأي سيناريو زمني قد يكون له معارضون ومؤيدون، فمن يقول بالرجوع إلى عام ٢٠٠٢ له ركائزه واعتباراته، ومن يقول عام ٢٠١٢ كذلك الأمر. باعتقادي هذا ما يستوجب النقاش المعمق بالاستعانة بكل الخبراء ذوي العلاقة في هذه المسائل. على سبيل المثال عندما نقول عام ٢٠٠٢ فقد يبرز أمام المحكمة سؤال هل يحق لفلسطين أن تعود إلى عام ٢٠٠٢؟ أم نقوم بربط ذلك بتاريخ استيفائها صفة الدولة وبالتالي احتسابها من العام ٢٠١٢. هذا قد يستدعي نقل السؤال إلى الغرفة التمهيدية في المحكمة، وقد يأخذ شهوراً.

على الصعيد الداخلي الفلسطيني، مطلوب منا تهيئة بنيتنا الداخلية في هذا المجال، نهيئ موضوع الانضمام إلى الإنتربول. وأعتقد أن فلسطين بدأت إجراءات تقديم طلبها لموضوع الإنتربول. بالإجمال، وبعدما نحسم القرار السياسي سيكون هناك كما يقال بالإنجليزية «Homework»، مطلوب منا عمل طويل فلسطينياً وداخلياً، ويجب أن نشرع فيه الآن. وبالتالي القضية ليست بالسهلة، ولنكن صريحين

مع شعبنا، ومن حقهم أن يعرفوا أن المحكمة فيها محدودية، ولديها سقف، والتعاطي بحاجة للخوض في جملة من التفاصيل.

توام: د. معتز، ما الأدوات التي تملكها المحكمة الجنائية الدولية لمباشرة اختصاصها؟ وهل تجدها كافية؟

قفيشة: بتقديري هناك آلية واحدة في نظام روما، وهي استخدام الشرطة الدولية (الإنتربول) من أجل إلقاء القبض على المتهمين بارتكاب الجرائم. يقع مقر «الإنتربول» في مدينة ليون بفرنسا، وعمله بشكل رئيس هو عمل قضائي فني، وليس سياسياً، بمعنى أنه سيقوم بإرسال أوامر الاعتقال الصادرة عن المحكمة ومذكرات الإحضار أو القبض إلى جميع الدول الأطراف في نظام روما، وهي حالياً ١٢٢ دولة. كما قد تقوم بتنفيذ مذكرات الإحضار دول أخرى خارج نظام روما، ذلك أن الشخص المجرم هو خطر على أي مجتمع، وبالتالي كل دول العالم أو الأغلبية الساحقة من دول العالم هي طرف في الشرطة الدولية. وهكذا سيقيد الإسرائيليون ولن يكون باستطاعتهم السفر إلى هذه الدول، فالإسرائيلي الذي يريد أن يهرب من اختصاص المحكمة لن يغادر إسرائيل. وللإجابة عن الشق الثاني من السؤال، باعتقادي هي طريقة فعالة فعند إصدار مذكرات الإحضار يتم تعميمها على جميع المعابر الحدودية والمطارات والموانئ، وبالتالي سيتم القبض على الإسرائيليين المتهمين بارتكاب الجرائم.

هل نحن جاهزون تقنيا؟

توام: أستاذ شعوان، كما هو معلوم لتوثيق الاعتداءات أهمية كبيرة لدعم القضية، بالأخص في حال سريان اختصاص المحكمة بأثر رجعي، فهل باستطاعتنا الحديث برضا عن جهود التوثيق بهذا الخصوص؟ ما الجهات التي تعمل على هذا الصعيد؟ وما آلياتها في العمل؟

جبارين: موضوع التوثيق بالغ الأهمية، فيما يتعلق بالرضا باستطاعتي أن أقول لك إنه ليس هناك رضا حقيقي؛ فكثير من المسائل كان مصيرها الضياع، جزء منها مثلاً ملفات داعمة لخبراء مثل الطب الشرعي والسلاح. حاولنا تجاوز هذه المشكلة نسبياً في ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، ولكن هل المستوى مكتمل بنسبة ١٠٠٪؟ بالتأكيد لا، علماً أن العقبة في ذلك أحياناً تتصل بعدم وعي الناس الكامل بأهمية هذا الجانب، وسيطرة الحالة المعنوية العاطفية عليهم لدرجة أن يقولوا لك: الجريمة واضحة وضوح الشمس ما داعي التحقيق فيها؟ فأحياناً، تكون هناك معارضة خصوصاً في ظل الحالة العاطفية تجاه التشريح. العامل الآخر يتعلق بالجهاز الرسمي، سواء كان الصحي أو النيابة العامة أو غيرهما، باعتقادي هي غير مؤهلة كفاية لأخذ الاعتبارات الواجبة في هذه المسائل.

في قطاع غزة كان حجم الجريمة أكبر من طاقة المستشفيات، لدرجة أنه كان من الصعوبة بمكان عمل صور إشعة (Ray-X)، وإن كانوا نجحوا أحياناً بعملها بخصوص بعض الحالات، بالإضافة إلى الصور الفوتوغرافية. على الرغم من

ذلــك، بالإمكان الحديث عن التوثيق في الســياق الفلســطيني بحالة من الرضــا إذا قورن بميادين حربية أخرى مثل سورية والعراق؛ فنحن نأتي في مرتبة متقدمة جداً، إن لم تكن المرتبة الأولى.

الســؤال الــذي يطرح نفســه هنــا: هل هذه المعلومات تصمد كأدلة أمام المحكمة؟ بالتأكيد لا، فالمحكمة في النهاية تعتمد على تحقيقها القضائي الخاص فيها، ولكن كاتجاه أساسي تفيد المعلومات المستخلصة من التوثيق في تقديم ملف على درجة من الثقة.

تــوام: ما هي الجهــات التي تعمل على صعيد توثيــق الانتهاكات؟ وما هــي الآليات التي تتبعها بهذا الخصوص؟

جباريــن: حتى الآن وحّدنــا الجهد بين أربع مؤسســات حقوقيــة فلســطينية وهــي: المركــز الفلســطيني لحقوق الإنســان، ومؤسســة الحق، ومؤسسة الضمير في غزة، ومؤسسة الميزان. نحن الآن نعمل كفريق واحد، نتوجه باســتمارة واحدة، بإفــادة واحدة، وســتخرج النتائــج بتقرير واحد وباســتنتاجات موحدة. وبالتالــي كانت هذه أحد الدروس لتوحيد طاقات المؤسســات بهذا الجانب، والآن هــم يعملون في الميــدان. وظفنا الآن مائة شــخص لموضوع الاســتمارة، ونحن نراهن على الانتهاء من العمل خلال ٣-٤ شهور، في ضوء أن الموضوع يشمل القتل والجرح، إضافة إلى موضوع تدمير الممتلكات.

بالإضافة الى الإفادات، حاولنا الاستعانة بلجنة خبراء مختصين في المجال، لكن للأسف الشديد تم منع دخولهم من الطرف المصري. قمنا بالتنســيق لهــم وما زال الرفض قائمــاً من الجانب المصري لحد الآن، ونأمل أن يتمكنوا من الدخول في الأيام القادمة. تضم لجنة الخبراء: خبراء عسكريين، أطباء شرعيين، ومحامين دوليين. كما تضم بعثة من مركز التحقيق الجنائي الدولي في لاهاي الذي حقق في جرائم يوغسلافيا سابقاً، وقد اعتمدت الأمم المتحدة تقريره كتقرير جهة مختصة خبيرة في المجال. هؤلاء جميعاً ســيكونون جزءاً من الفريق الذي سيدخل غزة بترتيب من طرفنا كمجموع مؤسســات حقوق إنسان فلسطينية.

فيما يتعلق بأشكال الانتهاكات التي يتم العمل على توثيقها، كان هناك اشــتباه بموضوع إطلاق النار عن قرب على المدنيين والمقاتلين بعد الإمساك بهــم، بمعنى إعدامــات ميدانية، وذلك في موقعين تقريبــاً مشــتبه فيهما. فطلبنا من المستشــفيات دفنهــم بمكان واحد لتســهيل اســتخراج الجثث لاحقاً في حال ما استلزم التحقيق إجراء فحوص وتحليلات الطب الشرعي. نحن نطالب أيضاً بوجود لجنة رســمية لتتواصل مع وزارة الصحة والنيابة وغيرهما. ختاما أقول: هناك الكثير من المبادرات والأفكار، ونحن نقوم بعملنا بشكل جيد؛ خصوصاً أن موضوع التوثيق هو برنامجنا، لم نستحدثه الآن، بل هذا هو عملنا الدائم والمستمر.

توام: د. ياسر، في ضوء ما تفضّل به الأستاذ شعوان، ما القيمة القانونية لمخرجات جهود التوثيق أمام المحكمة من وجهة نظر القانون الدولي البحت؟

العموري: باعتقادي، تكون القيمة الأساســية

لأعمال التوثيق والتحقيق لتقارير الخبراء المنتدبين عادةً من المحكمة بدرجة أكثر مصداقية بالنسبة إليهم، ولكن هذا لا ينفي دور وأهمية التوثيق من قبل مؤسسات المجتمع المدني أو حتى الجهات الرسمية التي يجب عليها أن تقوم بالتوثيق.

بإمكان المحكمة الاستئناس بتوثيق مؤسسات حقوق الإنسان، كما بإمكانها الاعتماد عليها إذا ارتأت اللجنة أن المعايير الدولية تتوافر فيها، وبالتالي يتم اعتمادها. ولكن إلى جانب ذلك علينا ألا نغفل مسألة أن التوجه في هذه الملفات هو ليس فقط إلى المحكمة الجنائية الدولية، فهذه جهود لا تذهب سدى وإنما يمكن استغلالها مثلاً لتفعيل الاختصاص العالمي للمحاكم الوطنية في الدول التي يتضمن نظامها القانوني والقضائي هذا الاختصاص. كما بالإمكان استغلالها لملاحقة الإسرائيليين أمام القضاء الفلسطيني في المستقبل. يجب علينا ألا ننسى أن مثل هذه الجرائم لا تسقط بالتقادم، معنى ذلك أن تحضير الملفات عملية مهمة جداً تحسباً لأي فرصة بإمكاننا فيها ملاحقة الإسرائيليين على جرائمهم المقترفة بحقنا.

توام: أشكركم جميعاً، في نهاية الندوة أترك لكم المجال لكلمات ختامية كتعقيب عام موجز.

الشلالدة: في النهاية نحن كفلسطينيين مع الانضمام لنظام المحكمة الجنائية الدولية، حتى نستطيع معاقبة وملاحقة مقترفي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وهذه قضية مهمة بصرف النظر سواء بالانضمام أو غير ذلك.

أما فيما يتعلق بتوثيق الانتهاكات، وعلى الرغم الجهد الذي نقدره لمؤسسات المجتمع المدني العاملة بهذا المجال، برأيي أننا بحاجة لتوثيق لكل حالة على حدة؛ فهناك قصف مدن بأكملها، تدمير شامل، وقتل جماعي. وهنا أعود لأذكر بالنقطة التي أثيرت سابقاً حول الفرق بين الجرائم الإسرائيلية السابقة وما شهدناه في العدوان الأخير؛ وبالتالي يتوجب وجود خبراء في الأسلحة. بهذا الخصوص أتساءل إن كان مطلوب معرفة اسم الجندي والقائد الآمر له وربط ذلك بكل جريمة مرتكبة لتوجيه التهم بشكل مباشر. هذه قضايا ممكن الاستئناس والاسترشاد بها من قبل قضاة المحكمة، ولكن لا بد من التنويه إلى أن الادعاء العام يستغرق فترة طويلة في التقصي والتحقيق، وبالتالي سيكون هناك وقت طويل لتطبيق العدالة الجنائية. ولذلك لا بد من التوثيق وفق أسس علمية وقانونية قوية.

من الأهمية بمكان توثيق جرائم الحرب الإسرائيلية وإعداد الملفات القانونية اللازمة في هذا الشأن، بحيث يتم تحديد جرائم الحرب التي ترتكب ضد الفلسطينيين، وتعيين فاعليها والآمرين بها، وجمع الأدلة التي تثبت ارتكاب هؤلاء لجرائمهم، بحيث يمكن بعد انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية تعقب هؤلاء المجرمين أينما كانوا طبقاً لقواعد القانون الدولي الإنساني. والأصل أن يكون لزاماً على الدولة التي يوجد مثل هؤلاء المجرمين الإسرائيليين في إقليمها أن تقوم بمحاكمتهم أو تسليمهم للمحكمة الجنائية الدولية أو الدول المعنية. ونأمل من المحكمة الجنائية الدولية أن تقوم بدورها

في قمع جرائم الحرب الإسرائيلية ومحاكمة مرتكبي هذه الجرائم وفي طليعتها جريمة الاستيطان.

نقطة ختامية، لا بد من التأكيد على أن معركتنا القانونية مع إسرائيل لا تقتصر على أروقة المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي علينا دراسة الآليات القانونية الأخرى لتحميل إسرائيل المسؤولية القانونية من خلال الاتفاقيات التي وقعنا عليها في نيسان من هذا العام. وكذلك من خلال الاختصاص الجنائي العالمي لمحاكم الدول التي تفعل هذا الاختصاص، بالاستناد إلى اتفاقية جنيف الرابعة والمادة (١٤٦) منها خصوصاً. علماً أن هناك قضايا من هذا النوع مرفوعة أمام القضاء الأوروربي، وعلينا الاستمرار في هذا الميدان. كما يتوجب علينا متابعة عمل لجنة التحقيق المشكلة من قبل مجلس حقوق الإنسان؛ فباعتقادي تقريرها مهم جداً، وبالإمكان دعم موقفنا في المحكمة الجنائية الدولية، سواء عن طريق الجمعية العامة أو مجلس الأمن. كما أدعو إلى تفعيل دور الأطراف السامية في اتفاقيات جنيف.

وأخيراً، أدعو إلى تفعيل اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية بتحميل إسرائيل مسؤوليتها وتبعية تصرفاتها. أتحدث هنا عن شق جبر الضرر والتعويض، وقد صدرت سابقاً قرارات عن الأمم المتحدة بهذا الخصوص، كما حصل في العراق ويوغسلافيا سابقاً. ويكون ذلك عن طريق محكمة العدل الدولية؛ إذ إن إسرائيل هي طرف في هذه الاتفاقية، وبالتالي نستطيع أن نطالب بالتعويض الفردي للضحايا. وهنا أؤكد الجانب التعويضي، بحكم أن إسرائيل تتحمل المسؤولية كدولة محتلة في الأراضي الفلسطينية، وبالتالي المسؤولية القانونية الدولية لحماية السكان المدنيين يقع على عاتق الدولة المحتلة وهي إسرائيل.

العموري: المشكلة تكمن في أن الجانب الفلسطيني يتعاطى مع المسألة بسياسة ردة الفعل؛ للأسف نحن نفتقر لوجود إستراتيجية وطنية تقوم على أسس قانونية من أجل مواجهة الإسرائيليين، وأعتقد أن هذا أخطر ما لدينا. أتمنى أن توضع إستراتيجية وطنية من قبل القيادة السياسية الفلسطينية، تتمثل في وضع اشتباك قانوني وملاحقات قضائية مع الجانب الإسرائيلي في جميع المسائل والانتهاكات الجسيمة المقترفة من قبل الإسرائيليين بحق الفلسطينيين. تكون إحدى ساحات هذا الاشتباك المحكمة الجنائية الدولية، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية. ولكن هذا لا يكفي، لا يكفي الانضمام إلى المحكمة الجنائية، كما لا يكفي الانضمام إلى المعاهدات الدولية؛ إذا لم تكن لدينا خطة إستراتيجية كيف سنستفيد ونفعّل هذه الاتفاقيات، فقد انضممنا في نيسان المنصرم إلى عدد مهم من الاتفاقيات، ولكن حتى اللحظة باعتقادي ما زلنا نتخبط ولم نحصد نتائج، ولن نحصد نتائج في ظل وجود هذه الإستراتيجية.

كما أننا إن كنا بصدد الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية لغاية الانضمام فقط، دون أن نمتلك خطة واضحة نحدد خلالها أهدافنا منه، فسوف تكون النتائج عكسية وليست إيجابية للقضية الفلسطينية. ومن هنا أدعو إلى وجوب الانضمام

إلى المحكمة الجنائية الدولية في إطار إستراتيجية وطنية تقوم على أسس قانونية.

جبارين: بالنسبة لي أرغب في الإشارة إلى أربع نقاط سريعة:

أولاً – إسرائيل تنبهت إلى موضوع التصريحات وإمكانية استعمالها كأدولة إثبات في إدانتها، بحكم أنها تظهر القصد الجنائي (الركن المعنوي للجريمة)، لذلك كانت تصريحات مسؤوليها أقل هذه المرة. ولكن على الرغم من ذلك سقطت بعض التصريحات لضباط عسكريين ومسؤولين سياسيين نقوم الآن بأرشفتها. وأقترح إنشاء أرشيف فلسطيني رسمي لكافة التصريحات والتحريضات الإسرائيلية، كل باسمه وصفته وتاريخ النشر أو البث عبر وسائل الإعلام. بالإضافة إلى الاحتفاظ بنسخة من التسجيل أو النص.

ثانياً – أضم صوتي إلى الزملاء بضرورة انضمام فلسطين الفوري للمحكمة الجنائية الدولية؛ بحكم أن هذه هي الآلية المتاحة الآن من الناحية الفعلية العملية والتطبيقية. كما أنوه بأن لانضمامنا أهمية وقائية في المستقبل؛ ذلك أن المجرم سيشعر بوجود تهديد واحتمالية حقيقية للمساءلة.

ثالثاً – من الضروري الانتباه إلى أن المحكمة الجنائية الدولية ليست هي كل شيء، ليست كل الحل، وليست كل القضية، بل هي مساحة من المساحات وساحة من الساحات، ولذلك يجب وضعها في إطار المشروع الوطني بحكم أنها تعزز السلام؛ فالتوجه للمحكمة يعزز السلام من خلال ثني جنود وقادة إسرائيل عن ارتكاب الجرائم. وبالتالي يتوجب علينا النظر إلى الموضوع في إطار المصلحة الوطنية الفلسطينية، وإذا تعاطينا معها على الصعيد الداخلي الخاص فباعتقادي ستشكل نوعاً من التحدي حتى نطور أدوات نضالنا والتزاماتنا وفقاً للقانون الدولي.

رابعاً – نحن انضممنا لكثير من الاتفاقيات والمواثيق، وهناك تهديدات بالانضمام لجميع المؤسسات الدولية. هذا شيء جيد، لكن إذا كان ما يُفهم من ذلك هو فقط كيفية انعكاسها على التعامل مع المحتل، فهذا خاطئ؛ إذ يتوجب أيضاً تفهمها في سياق انعكاسها على الداخل الفلسطيني، كي نقوي بنية المجتمع الفلسطيني؛ ذلك أن المجتمع دون حقوق وكرامة ومساواة يكون مجتمعاً ضعيفاً. وهنا أتفق مع الدكتور ياسر بوجوب أن تحشد الجهود ضمن إطار إستراتيجية شاملة لاستخدام القانون الدولي بكل أبعاده وأدواته.

قفيشة: من الضروري لنا كفلسطينيين الانضمام الفوري للمحكمة الجنائية الدولية مهما كان الثمن. حتى لو كان الثمن غالياً، إذ إن المكاسب لفلسطين ستكون أكبر. يكفي أننا سنحمي شعبنا من المزيد من الجرائم، وسنواجه الاستيطان مواجهة جدية، وسننصف الضحايا وعائلاتهم. هذا حق للفلسطينيين، ولا يمكن – أخلاقياً – لدول تدعي سيادة القانون وحقوق الإنسان أن تعاقبنا لأننا

اخترنا مساراً قضائياً لاسترجاع حقوقنا.

تـوام: المفروض أن تكون المداخلات السـابقة هـي الفقرة الختامية لهذه النـدوة، ولكن ما أثاره الدكتور ياسـر وأكده الأستاذ شعوان بخصوص الإستراتيجية الوطنية الشاملة للاشتباك القانوني مع إسـرائيل في القانون الدولي جعلتني أستذكر توصية ضمنتها في دراسة سابقة لي، بخصوص هـذا الإسـتراتيجية – أعددتهـا لصالـح مجلة سياسـات، ونشـرت في عددها رقـم (٢٠) في آب ٢٠١٢، بعنوان «القضـاء الدولي في المقاومة السـلمية: نحو نموذج فلسـطيني» – جاء ضمن الملامح العامة لهذه الإستراتيجية ضرورة الاستعانة بخبراء القانون الدولي وعدم الارتجالية، والتعلم من درس أوسلو بعدم الاستعانة بالخبراء المتخصصين في شـتى المجـالات الدقيقـة (التـي لا يعلمها السياسي، ولا يفترض به العلم بها)، وما تبع ذلك من قرارات ومواقف بنيت على معلومات مغلوطة.

اليوم، بصفتكم خبراء وأكاديميين متخصصين في القانون، وانتهازاً لفرصة اجتماعكم إلى طاولة واحدة، كتعقيب، اسـمحوا لي أن أطلق عليه «ما بعد الختامي»، ما مدى رضاكم عن استعانة القيادة الفلسـطينية بخبراء القانون الدولي؟ وبرأيكم هل المطلوب من الأكاديمي أو الخبير الفلسـطيني أن يبقى جالسـاً في مكتبه حتى تأتي دعوة رسـمية لتقديم النصح ويكون فاعلاً في القضية؟

جبارين: الإمكانيات واسعة، والخبراء متوافرون سواء أكانوا فلسطينيين أو من غيرهم؛ فربما نحن من أكثر الشـعوب التي لديهـا أصدقاء وكفاءات متعـددة في كل أنحاء العالم وهم جاهزون لخدمة قضيتنا بتقديم النصح والمشـورة دون أي مقابل، ولكن نحن للأسـف لا نسـتفيد من هذه الطاقات نهائياً.

كمـا أن لدينا ثقافة المسـؤول الذي يسـتمع لنصيحـة القانوني ولا يأخذ بهـا نهائياً، وبالتالي نحـن في مواجهـة ثقافة «الفـرد العلامة». كذلك نحن بحاجة إلى توحيد الجهد والطاقة الفلسطينية الداخليـة لتكوين مرجعية واحدة لموضوع المقارعة القانونية والإستراتيجية الفلسطينية؛ فللأسف ما لدينا هو أن كل وزارة وحدها هي دولة، وكل وزير وعضو لجنة تنفيذية وصاحب مسؤولية يعمل وحده، وبالتالي لا يوجد ناظم محدد لهذا الموضوع. ختاماً، هناك الآن محاولات رسـمية للاسـتعانة بالخبراء وطلب المشورة، اختلف الأمر إذا ما قورن بالسنوات السـابقة، لكن لم يبلغ المستوى المرضي الصحيح الذي يخدم القضية بشكل عميق.

الشـلالدة: القضية ليست موسـمية، فقضية الاحتلال منـذ العام ١٩٤٨، بـل وقبل ذلك. لكن الآن وعلـى ضوء تطور مركز فلسـطين في الأمم المتحـدة، والآثار المترتبة على ذلـك، وانضمامها إلى مجموعة من الاتفاقيات، بات لا بد من تشكيل فريق وطنـي إقليمي عربي دولـي لتقديم النصح والمشورة حول كثير من الآليات التي يجب تفعيلها لتحميل إسـرائيل المسؤولية القانونية الدولية. كما أن انضمامنا للاتفاقيات الدولية ليس فقط لتحميل الجانب الإسـرائيلي، كذلـك علينا أن ندرس هذه الاتفاقيات كي نسـتطيع أن نلتزم بها ونوائم كافة

التشـــريعات الفلســـطينية معها، فقبل أن نطالب الاحتلال بالالتزام بها علينا أن نفعل ذلك أولاً.

كما أن إسرائيل لا تعترف حتى اليوم بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلســـطينية المحتلة، وهذه نقطة خلاف قانوني ولا بد من تفعيلها حتى تترتب آثار قانونية على الدولة المحتلة. وبالتالي أنا مع تشـــكيل فريـــق قانوني صاحـــب مرجعية بصـــرف النظر إن كانت هناك مفاوضات أو لا، أو إن كانت ضمن نشاط المؤسسات الحكومية أو لا. هذه المسؤولية تقع على عاتق القانونيين ولا بد من تفعيل الأبحاث ورســـائل الماجستير أو الدكتوراه فـــي هذا الجانـــب، بصرف النظـــر إن كان هناك تشكيل فريق وطني أو من خلال الأبحاث القانونية فـــي هذا الجانب. كما يتوجب إلا تقتصر الأبحاث علـــى اللغة العربية، فلا بـــد من ترجمتها حتى يتم نشرها في العالم.

العموري: أعتقد أن الإجابة عن هذا السؤال واضحة من خلال اســـتقراء الواقع الفلسطيني. فبما أننا لا نمتلك إستراتيجية وطنية، فمن المؤكد أن القيادة السياســـية لا تكترث كثيراً بالجوانب القانونية، ولا بالمختصين في هذه الجوانب أيضاً. وبما أن سياستنا ردة فعل موسمية، فالتعاطي مع القضايا القانونية والقانونيين موسمي. بل أكثر مـــن ذلك، فباعتقادي أنه فـــي كثير من الأحيان تطلب آراء البعض لانسجامها المسبق أو لمعرفتهم بإمكانية انسجام هذه الفتاوى القانونية مع حجم ما يريدون. وشاهد على ذلك ما حدث من ضجة حينمـــا قررنا التوجه إلـــى الأمم المتحدة لطلب العضوية الكاملة، ومن ثم صفة الدولة المراقب.

لذلـــك أنا باعتقـــادي أن هناك مســـؤولية على المختصين في القانون الدولي أن يباشـــروا عملهم من خلال مراكز الأبحاث أو من خلال مؤسســـات المجتمـــع المدني. وهنا أؤكد أن المستشـــار مؤتمن حينما تطلب استشارته، ولا يستطيع القانوني أن يفرض رأيه إذا لم يطلب منه، وإذا لم يحترم رأيه. وباعتقادي أن هناك قصوراً في ذلك، وفي كثير من الأحيان يكون ســـبب ذلك غياب الخطة أو الإرادة في تفعيل الجانب القانوني.

قفيشـــة: التوجه للمحكمة الجنائيـــة الدولية، وللقانون والقضاء الدوليين عموماً، يحتاج إلى جيش من المتخصصين الفلسطينيين والمساندين الآخرين لكي تتابع الجرائم والانتهاكات الإسرائيلية، ولكي ندافع عن الضحايا ونرد على الطرف الآخر بمهنية واحتـــراف. هذا يتطلب رصـــد الميزانيات الكافية وتجهيز وتدريب وتوظيف الكوادر الفلسطينية التي يمكن إيجادها إن وجدت الإرادة السياســـية. هذا يتطلب حتماً إستراتيجية وطنية.

توام: شكراً لكم جميعاً، سعدت بلقائكم وإدارة هـــذه الندوة الغنية، علـــى أمل أن تجد نصيباً من وقت أصحاب القرار، لقراءتها.

مؤشرات الاستدامة في خطة التنمية الوطنية الفلسطينية ٢٠١٤-٢٠١٦

زكريا السرهد *

مقدمة:

تعتبر السياسات التنموية الشاملة والمستدامة الإطار العام لعمليــة التخطيط من أجل إحداث التنمية في المجتمعات. ولذا تلجأ الدول إلى تبني خطط وسياســات تنموية موجهة لإحداث تغيير إيجابي في المجتمع عبر رؤية شــاملة وتشاركية لكافــة القطاعات المكونة لــه؛ وذلك للوصول إلى أقصى قدر ممكن من النجاح في عملية التنمية.

تعتمــد قدرة الخطط التنمويــة – في النجاح بشكل رئيس – على الرؤية الواقعية لكافة الجوانب الاقتصادية والسياســية والاجتماعية والثقافية والبيئيــة في المجتمع، بحيث لا يمكن تجاهل أي من هذه الجوانب، مع ضرورة النظر إليها بشيء من التوازن. فكل قطاع من القطاعات يؤثر ويتأثر بالقطاعات الأخرى، والقدرة على تحليل المؤثرات والمتأثرات بشكل موضوعي هو جوهر النجاح في تقــديم خطة تنموية قابلة للتطبيق، ولها أهدافها الواضحة. ولكن، ينبغي النظر أيضاً إلى التكلفة الماليــة الناجمة عن تطبيق تلــك الخطة، بحيث تشكل مشــروعاً استثمارياً وطنياً بامتياز، ولها مردود اقتصادي واجتماعي وسياســي وثقافي وبيئي إيجابي.

من مفهوم النمو الاقتصادي وصولاً إلى التنمية المستدامة:

جــاءت التنمية المســتدامة كمفهــوم وكأداة تغييــر كما هي في وقتنا الحاضر عبر سلســلة من التطورات والتحولات في مفهوم التنمية بحد ذاتها. حيث كان ينظر إلى التنمية على أنها نمو

* باحث في السياسات التنموية.

اقتصـــادي «يهدف إلى تحقيق زيادة مســـتمرة في متوســـط الدخل الفـــردي الحقيقي مع مرور الزمـــن».[1] كمـــا يعرف أيضاً على أنـــه «الزيادة المطردة في إمكانيات الاقتصاد على إنتاج السلع والخدمات التي يرغب بها المجتمع».[2]

كان أغلـــب الاقتصاديين ينظـــرون إلى النمو الاقتصـــادي والتنميـــة الاقتصاديـــة كمفهومين مترادفين بحيث يتم تفسير النمو بالتنمية والعكس. فيعرف «روســـتو» تنمية الدول على أنها «عملية الخـــروج من التخلف انطلاقاً مـــن النمو ويكون ذلك ببذل الجهد الكافي في مجال الاستثمار».[3]

إلا أن هذا الترادف بين المفهومين لم يستمر، بحيث أصبح هناك تمييز بين النمو الاقتصادي والتنميـــة الاقتصاديـــة، على أن هنـــاك فوارق بينهما أساســـها أن التنمية الاقتصادية أوسع من مفهوم النمو الاقتصادي. وأخذ هذا التحول في التفريق بين المفهومـــين يأخذ اهتماماً كبيراً لدى الاقتصاديين.[4]

اســـتمر هذا التطور في التفريق بين المفهوم التقليـــدي والحديث للتنميـــة الاقتصادية. حيث ينظر إلى التنمية الاقتصادية كمفهوم تقليدي على أنها «تقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل، ورفع مســـتويات الإنتاج من خلال إنماء المهارات والطاقات البشرية وخلق تنظيمات أفضل، هذا فضلاً عن زيادة رأس المال المتراكم في المجتمع على مر الزمن».[5]

وفي سياق التطور المســـتمر لمفهوم التنمية، وفـــي ظل التجـــارب التنموية التـــي قامت على أســـس المفهوم التقليدي للتنميـــة الاقتصادية، بـــرز المفهوم الحديـــث للتنمية المرتبـــط بالتنمية البشرية التي تعرّف على أنها «عملية تهدف إلى زيـــادة الخيارات المتاحة أمام الناس، وتركز تلك الخيارات الأساســـية على أن يحيا الناس حياة طويلـــة خالية مـــن العلل وأن يكتســـبوا المعرفة ويحصلوا على الموارد اللازمة لتحقيق مســـتوى حياة كريمة».[6]

أخذ مفهوم التنمية بالتوسع وصولاً إلى مفهوم التنمية المستدامة. ولكن التطور في مفهوم التنمية كان تطوراً تراكمياً، أي أن كل مرحلة من مراحل التطـــور كانت تحمل في طياتها بـــذور المرحلة الســـابقة وتبني عليها. وعليه، فإن الوصول إلى المرحلة الأكثر تطوراً للتنمية، والتي يشـــار إليها «بالتنمية المســـتدامة»، حمـــل معه تلك العناصر الأساســـية المتعلقة بالنمو والتنمية الاقتصادية وارتباطاتها بجوانب التنمية الأخرى في المجتمع، ولكن في أطر أكثر تطوراً وأكثر شمولية.

التنمية المستدامة:

ينظـــر إلى التنمية المســـتدامة على أنها أداة يمكن من خلالها تحقيق العدالة في توزيع الثروات في المجتمع مع المحافظة على الموارد بحيث لا تؤثر سلباً على حقوق الأجيال القادمة فيها.

إلا أنه يتـــم تناول التنمية المســـتدامة بمرونة بحيث تســـمح بتباين تطبيقهـــا من مجتمع لآخر أو مـــن مرحلـــة لأخرى، وذلـــك بتبايـــن أدوات التحليل المســـتخدمة في هـــذا المفهوم والأهداف

والتطبيقات على أرض الواقع. وبالتالي، قد تشكل التنمية المستدامة أولويات مختلفة وذلك بالتركيز على الاقتصاد أو البيئة أو الموارد الطبيعية أو معايير النزاهة والشفافية والمساءلة وغير ذلك من الاتجاهات. إلا أن النموذج المتوازن للتنمية المستدامة هو الذي يأخذ بالاعتبار مختلف العناصر التي تستند إليها التنمية المستدامة بحيث تشكل أساسيات أي خطة تنموية، سواء كانت قصيرة المدى أو متوسطة المدى أو بعيدة المدى.

تجعل التداخلات بين مختلف العناصر المكونة للتنمية المستدامة كأداة من الصعب تجاوز بعضها والتركيز على البعض الآخر، لكونها رزمة متكاملة لا تؤتي ثمارها إلا بتفاعلها مع بعضها البعض[٧] وإنتاج أوضاع جديدة بإحداث تغيير اجتماعي إيجابي في المجتمع.

وقد تم الأخذ بهذا المفهوم الأوسع والأشمل من أي مفاهيم تقع في إطار التنمية بشكل عام. وأصبحت اختزالاً لمفهوم النمو الاقتصادي والتنمية والتنمية البشرية والتنمية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والبيئية.

الترابط بين العناصر الأساسية للتنمية المستدامة:

من التعريفات التي يتم تناولها لمفهوم التنمية المستدامة أنها «تنمية بأبعاد ثلاثية مترابطة ومتكاملة في إطار تفاعلي يتسم بالضبط والتنظيم والترشيد للموارد».[٨] وفي السياق نفسه لهذا المفهوم فإن التنمية المستدامة تستند إلى رابط عضوي تام بين الاقتصاد والبيئة والمجتمع.[٩] كما يتضمن هذا المفهوم أيضاً أهمية اتباع الأساليب الإدارية البيئية بما في ذلك التركيز على إستراتيجية إدارية واقتصادية تتضمن منظوراً بيئياً واجتماعياً ومؤسسياً يستند إلى التنمية البشرية.[١٠] وهذا يشير إلى شمولية في العناصر المكونة لمفهوم التنمية المستدامة، والذي من شأنه أن يخلق تنوعاً في استخدام الأدوات المختلفة لتحقيقها. ولكن هذا الأمر ينطوي على مجازفة إذا ما تم تناول هذه العناصر بانتقائية، ما قد ينعكس سلباً على النتائج المرجوة من استهداف المجتمع. فشمولية عناصر ومركبات التنمية المستدامة ضرورية، ولكن في الوقت نفسه فإن الوصول إلى نتائج مثالية هي أمور نسبية. ويبقى الحاسم في هذا الأمر هو الالتزام بمختلف أدوات ومؤشرات قياس التنمية المستدامة، بناء على المعطيات الموجودة في الواقع.

خطة التنمية الوطنية:

تشكل خطة التنمية الوطنية للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦ المرحلة الثالثة من مراحل التخطيط الوطني الشاملة والتي تبنتها الحكومة الفلسطينية في العام ٢٠٠٧، والتي تهدف إلى تعزيز التكامل بين عمليات التخطيط والموازنات.

وتعتبر خطة التنمية الوطنية، كما جاء في المسودة الثانية لها، «الإطار السياساتي والإستراتيجي والذي يحدد التوجهات والأولويات

في المرحلة القادمة. والمتفق عليها بين الشـركاء (القطـاع الحكومي، والقطاع الخاص، والقطاع الأهلي). وفي الوقت نفسـه تعتبر الإطار الناظم لعمل المؤسسات الحكومية وتدخلاتها التنموية».

المبادئ الرئيسة للخطة:

استندت الخطة إلى مجموعة من المبادئ الرئيسة وهي: تعزيـز الملكية الوطنية للخطة، المشـاركة، التوجه نحـو تحقيق النتائج، الواقعيـة والقابلية للتطبيق، مأسسـة الجهد التخطيطي، الاستجابة لقضايا النوع الاجتماعي، احترام حقوق الإنسان.

المنهجية:

١. التخطيط من أعلى إلى أسـفل ومن أسفل إلى أعلى.
٢. الاستناد إلى الخطط الإستراتيجية القطاعية.
٣. مراجعة الإستراتيجيات السابقة.
٤. التشاركية في إعداد الخطة.
٥. اتباع المنهج التفاوضي في تحديد الأولويات.
٦. إدماج النوع الاجتماعي في إعداد الخطة.
٧. إدماج معايير حقوق الإنسان في إعداد الخطة.

خطوات إعداد الخطة:

١. مراجعـة منهجية لإعداد الخطـط التنموية السابقة.
٢. إعداد الأدلة الإرشـادية الخاصة بمراجعة وتحديث وإعداد الإستراتيجيات القطاعية.
٣. مراجعة وتحديث الإسـتراتيجيات القطاعية وعبر القطاعية.
٤. إعداد مسودة أجندة السياسات الوطنية.
٥. تحديـد المؤشـرات الخاصـة بالأهـداف الإستراتيجية الوطنية.
٦. إعداد إطار الاقتصاد الكلي والمالي الكلي.
٧. إعداد خطة النفقات التطويرية والجارية للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦ وتكلفتها المالية.
٨. تحديد الاستهدافات الوطنية.
٩. تطوير إطار للمتابعة والتقييم للخطة.
١٠. صياغة مسودة الخطة.

التحديات والأولويات:

اشـتملت الخطة على مجموعة من التحديات والأولويات.

التحديـات: وفـق ما جاء فـي الخطة هناك مجموعـة من التحديات التـي تواجه تنفيذ خطة التنميـة الوطنية، وهي (الاحتلال الإسـرائيلي، الانقسام السياسـي والإداري الداخلي، تراجع الوضع الاقتصادي والأزمة المالية، الفقر والبطالة).

أما الأولويات فقد اشتملت على ما يلي: تعزيز السـيادة الوطنية وتوسـيعها، تعزيـز مقومات الصمود والمقاومة، إعادة اللحمة الوطنية، إنعاش الاقتصاد الفلسطيني، الارتقاء بنجاعة مؤسسات الدولة، تحقيق الاستقرار المالي.

أجندة السياسات الوطنية:

الرؤيـة: حددت الخطة رؤيتها في إطار أجندة السياسـات الوطنيـة بأن العمـل التنموي في فلسـطين يصب في إطار الهدف الأساسي وهو إقامة الدولة الفلسطينية.

التوجهات والسياسات القطاعية:

١. **قطاع التنمية الاقتصادية والتشغيل، الهادف إلى ضمان الحق في العمل اللائق والحق في الحياة الكريمة للمواطنين الفلسطينيين. وقد استندت هذه التوجهات إلى مجموعة من المؤشرات التي اعتبرت إيجابية وهي:**

- ازدياد حجم الاستثمارات التي تخلف فرص عمل لائقة.
- أصبحت البيئة العامة للتنمية الاقتصادية ملائمة أكثر.
- تحسن القدرة التنافسية للمنتج الوطني والشركات الفلسطينية.
- التوسع النوعي والكمي في المبادرات النسوية والشبابية في المجال الاقتصادي.

٢. **قطاع الحكم الرشيد وبناء المؤسسات:**

حددت الخطة مجموعة من الأهداف الإستراتيجية الفرعية وهي:

- تحسن كفاءة وفعالية وشفافية تخصيص واستخدام المال العام.
- ازدياد وتحسن وضمان الوصول العادل للخدمات العامة.
- تحسن في القدرة على توفير الأمن والأمان وتوفير الحق في العمل ضمن سيادة القانون.
- ازدياد فعالية الحضور الفلسطيني عالمياً وعربياً وعلى مستوى الجاليات الفلسطينية.

٣. **قطاع الحماية والتنمية الاجتماعية:**

حددت الأهداف الإستراتيجية لقطاع الحماية والتنمية الاجتماعية للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦ وفق الآتي:

- نظام وطني للحماية الاجتماعية مبني على الحقوق ومراع للنوع الاجتماعي أكثر شمولية وتكاملاً واستدامة.
- نظام تعليمي تربوي وتعليمي عال مهني وتقني يضمن تعليماً ذا جودة عالية دون تمييز، يرتبط مع احتياجات السوق والمجتمع ويواكب التطور العلمي والمعرفي.
- نظام صحي أكثر تكاملاً يقدم خدمات الصحة العامة والرعاية الصحية ذات الجودة العالية للجميع بمساواة وعدالة.
- ثقافة وطنية تتميز بالتعددية والإبداع، وتنبذ كافة أشكال التمييز بين كافة الفلسطينيين أينما وجدوا، وموروث ثقافي مصان ومحمي ومتجدد بشكل أفضل.
- مشاركة أكبر وأوسع للشباب الفلسطيني في سوق العمل والحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية والرياضية والتنمية.
- حماية أكبر للمرأة الفلسطينية وتمكينها من المشاركة بشكل أوسع في سوق العمل والحياة العامة والتمكين من الوصول إلى الخدمات الأساسية بطريقة أسهل وحصولها على الفرص دون تمييز.

٤. قطاع البنية التحتية:

حددت الخطة الوطنية الأهداف الإستراتيجية لقطـاع البنية التحتية للأعـوام ٢٠١٤-٢٠١٦ كما يلي:

- نظام مواصلات وشبكات طرق أكثر أمناً وفعالية وفق المعايير الدولية، ومتكاملة مع شبكة الربط العربي والدولي.
- طاقة مؤمنة للمستهلك بكميات ومواصفات فنية وبيئية تحقق المعايير الدولية.
- قطاع ميـاه وصرف صحي أكثر تنظيماً ومقدرة على تأمين الحقوق المالية للمواطنين وتحقيق التوزيع العادل لكافة الاستخدامات.
- بيئة فلسـطينية أقل تلوثاً وتراث حضاري وبيئـة طبيعية مصانة ومدارة بطريقة أكثر استدامة.
- قطاع إسكان يلبي أمن الحيازة القانوني، وملائم، ويمكن تحمل تكاليفه، وملائم ثقافياً ويتيح الاستفادة من الخدمات العامة ويلبي حاجات المواطنين بكفاءة وفاعلية أعلى.

أبعـاد التنمية المسـتدامة في خطـة التنمية الوطنية:

تستند التنمية المستدامة إلى أربعة أبعاد لا بد من أخذها بالاعتبار عند وضع أي خطة مستقبلية، وهي التنميـة الاقتصادية، والتنمية الاجتماعية، والمحافظة على البيئة والقدرة المؤسسية.

أولاً - التنمية الاقتصادية

تهدف التنمية الاقتصادية إلى تحقيق أكبر قدر ممكـن من العدالة في توزيـع الثروة، وهذا يتطلب جهوداً حثيثة بإحداث نمو اقتصادي، وتقليل نسبة البطالـة، وذلك بالوصول إلى بنية اقتصادية قادرة على توليد وإحداث فرص عمل جديدة بشكل مستدام تتوافق مع نسبة النمو السكاني.[١١]

بـرزت التنميـة الاقتصاديـة فـي التوجهات والسياسـات القطاعية في خطـة التنمية، وربطت عمليـة التنمية بعمليـة التشـغيل. أي أن الهدف الأساسـي من إحداث تنميـة اقتصادية هو توفير فـرص عمل لائقـة للمواطنين الفلسـطينيين. وتم ربط هذا الأمر بحقوق الإنسـان الأساسية كالحق فـي الحياة مـن خلال تحديد الهدف مـن التنمية الاقتصاديـة، بضمـان الحق في العمـل اللائق، وضمان الحق أيضاً في حياة كريمة لكافة المواطنين.

يمكن قياس الأثر للتنمية المسـتدامة في المجال الاقتصادي من خـلال الأداء الاقتصادي وأنماط الإنتاج والاستهلاك.

١. الأداء الاقتصادي:

أ. نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي:

وفق مـا جاء في الخطة الوطنية للتنمية، فإن هناك حاجة ماسـة لخلق ٦٠٠٠٠٠ فرصة عمل خلال السـنوات العشـر القادمـة، وهو يتطلب نمواً اقتصادياً بمعدل ١٠٪ على مدى السنوات المذكـورة، أي أربعة أضعاف المعـدل الحالي. ويحتـاج هذا الأمر إلى جهـود كبيرة من أجل الوصول إليه. إلا أنه ووفقاً لمؤشرات قياس أهداف التنمية المستدامة للأداء الاقتصادي، تشير الخطة الوطنيـة إلى أن نصيب الفرد من الناتج المحلي

الإجمالـــي بلغ في العـــام ٢٠١٣ حوالى ١٦٩١ دولاراً سنوياً، بنمو في الاقتصاد بنسبة ٢,٥٪. وهو معدل يقع في إطار المعدل العالمي للنمو الذي يقـــدر في العـــام ٢٠١٣ بحوالى ٢,٧٪. إلا أنه عند تحليل النمو في الاقتصاد الفلسطيني نجد أن هـــذا الرقم غير حقيقي؛ وذلك لأنه يعتمد في جـــزء منه على الدعم المالي الخارجي والتدخلات الحكومية؛ ما يتطلب التركيز على تبني سياسات اقتصاديـــة تتجه نحو اقتصاد أقل اعتماداً على الدعم الخارجي لتحقيق معدلات نمو حقيقية تتسم بالثبات والاســـتمرارية، بما ينسجم مع أهداف التنمية المستدامة. وتبرز السياسات الموجهة نحو تحقيق نمو اقتصادي في الخطة الوطنية للتنمية من خلال سياسات الإنفاق التشغيلية والتطويرية لهذا القطاع.

بلغت حصة هذا القطاع من النفقات التطويرية حوالى ١٦٪ من إجمالي النفقات التطويرية المقترحة للعام ٢٠١٤ بمبلغ قدره ٦٤,٣٢ مليون دولار للعام ٢٠١٤. وحوالـــى ٢٠٪ للســـنوات ٢٠١٥ و٢٠١٦ على التوالي بمبلغ قدره ١٠١,١ مليون دولار لسنة ٢٠١٥، أي بزيادة نســـبتها ٣٧,٤٪. ومبلغ ١٢٢ مليون لعام ٢٠١٦، وبنســـبة زيادة قدرها ٢٠,٧٪ عن السنة السابقة. أي أن نسبة الإنفاق لصالح هذا القطاع من إجمالي النفقات التطويرية سوف تزداد. فيمـــا أن المبالغ المتوقع توافرها للنفقات التطويرية لقطاع الاقتصاد لا تتواءم مع هذه القفزات المتوقعة خلال السنوات ٢٠١٤ – ٢٠١٦.

ب. التبايـــن في الميزان التجاري: يعتبر الميزان التجاري المتعلق بالخدمات والسلع من المؤشرات المهمـــة في قيـــاس التنمية المســـتدامة للقطاع الاقتصادي.

ووفق ما جاء في بيانات خطة التنمية الوطنية، فإن العجز في الميزان التجاري قبل التمويل للعام ٢٠١٣ وصـــل إلى ١١,٨٪ مـــن الناتج المحلي الإجمالي. ووفق الخطة سيتم العمل على خفض العجـــز إلى ٧,٦٪ في نهايـــة العام ٢٠١٦. إلا أن الإحصاءات تشير إلى أن العجز في الميزان التجاري للسلع والخدمات للعام ٢٠١٢ قد وصل إلـــى حوالى ٤ مليارات دولار، وهو ما يصل إلى حوالى ٥٠٪ مـــن الناتج المحلي الإجمالي، فيما أنـــه وفق المعايير العالمية يجب ألا يتجاوز العجز ١٥٪ من قيمة الناتج المحلي الإجمالي.

ج. الوضع المالي: يشـــير الوضـــع المالي إلى أن نســـبة العجز في الموازنة الجارية إلى الناتج المحلـــي الإجمالي وصلت إلى ١٣,٥٪ في العام ٢٠١٣٪، وتسعى الحكومة من خلال خطة التنمية إلى تخفيض هذه النسبة إلى ١٢,٩٪ في العام ٢٠١٤، وصـــولاً إلى ١٠٪ للعـــام ٢٠١٦. وهذا يتطلب مجموعة من الإجراءات لترشـــيد الإنفاق وإعادة تحديد الأولويات لتخفيض نســـبة العجز المالي، وتقليل اللجوء إلـــى الاقتراض بأقل قدر ممكن. يتطلب مفهوم الاستدامة إجراءات تهدف إلـــى تقليل العجز المالي، وهي تتعارض بشـــكل كبير مع استمرار زيادة العجز المالي.[١٢]

٢. أنماط الاستهلاك والإنتاج:

أ. اســـتخدام الطاقة: يقدر معدل اســـتهلاك

المواطن الفلسطيني من الطاقة الكهربائية بـ ٩٢١ كيلو واط سنوياً وفق البيانات المرجعية لسنة الأساس ٢٠١٢ كما جاء في خطة التنمية الوطنية. وتهدف الخطة إلى تلبية احتياجات المواطن الفلسطيني من الطاقة بحيث تصل في العام ٢٠١٤ إلى ١١٠٠ كيلو واط، وصولاً إلى ١٢٥٠ كيلو واط للفرد الواحد سنوياً. أي بزيادة نسبتها ١٩,٥٪ عن العام ٢٠١١، وبنسبة تصل إلى ٣٦٪ تقريباً مع نهاية عام ٢٠١٦. وهذا يرتبط بإجراءات أخرى تتعلق بزيادة نسبة الاعتماد على الطاقة الكهربائية المنتجة من الطاقة الشمسية من ٠,٧٪ للعام ٢٠١٢ وصولاً إلى ٦,٥٪ من إجمالي الطاقة المستخدمة، وهو ما يتواءم مع معايير استخدامات الطاقة الصديقة للبيئة والتي تحقق المعايير الدولية.

كما أن الإجراءات المقترحة بتقليل نسبة الفاقد من الطاقة الكهربائية من ٢٤٪ كما في سنة ٢٠١٢، إلى ٢١٪ كما هو متوقع وفق الخطة للعام ٢٠١٦ يمكن أن تساهم في الزيادة المتوقعة لاستهلاك الفرد من الطاقة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن أن تساهم في تعزيز توقعات زيادة نسبة إنتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة الشمسية.

تصب هذه الإجراءات في الأهداف الإستراتيجية المتعلقة بتوفير الطاقة للمستهلك بكميات كافية ومواصفات فنية وبيئية تحقق المعايير الدولية، إلا أن السؤال يبقى مطروحاً حول إمكانية أن تساهم هذه الإجراءات في تخفيض التكلفة لاستخدام الطاقة الكهربائية؛ الأمر الذي لم تطرحه خطة التنمية الوطنية ضمن استهدافاتها لقطاع البنية التحتية للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦.

ب. إنتاج النفايات وإدارتها: هناك ثلاثة مؤشرات تقع في إطار إنتاج النفايات وإدارتها وهي: كميات إنتاج النفايات الصناعية والمنزلية، وإنتاج النفايات الخضراء والمشعة والخطرة، وإعادة تدوير النفايات.

١. كميات النفايات المنزلية:

يبلغ متوسط إنتاج المواطن الفلسطيني من النفايات الصلبة يومياً حوالى ٠,٨ كيلو غرام. وتشير الإحصاءات إلى انخفاض إنتاج النفايات المنزلية للأسرة الفلسطينية يومياً والتي تبلغ ٢,٧ كغم.[١٣] فيما أن متوسط إنتاج النفايات في الدول النامية للفرد يومياً يقدر بـ ٠,٣ كيلو غرام، وفي الدول المتقدمة بـ ١,٦ كيلو غرام.[١٤] وهذا يعني أن فلسطين تقع ضمن الإنتاج المتوسط للنفايات المنزلية الصلبة.

ووفق ما جاء في خطة التنمية الوطنية، هناك توجه لتخفيض كمية إنتاج النفايات المنزلية الصلبة للفرد يومياً بحيث تصل في العام ٢٠١٦ إلى ٠,٧٥ كغم، أي بانخفاض بنسبة ٦٪. ولا يظهر في الخطة ما هي الآليات التي ستتبعها الحكومة لخفض معدل إنتاج الفرد اليومي من النفايات المنزلية، باستثناء ما جاء في واحد من البنود المتعلقة بالسياسات التي ستتبعها من أجل بيئة فلسطينية أقل تلوثاً وذلك بتعزيز السلوك المرتبط بالحفاظ على البيئة ورفع مستوى

الوعـــي العام، وهذا قد تكـــون له صلة بخفض إنتـــاج النفايات المنزلية. حيث إن هذا الســـلوك يستند بشكل رئيس إلى إجراءات توعية وإرشاد تشـــمل مجموعة من الإجـــراءات الفنية والعملية لحث المواطنين على خفض إنتاج النفايات المنزلية.

٢. إنتاج النفايات المشعة أو الخطرة:

لا تتوافر إحصاءات حول كمية إنتاج النفايات المشـــعة أو الخطرة في فلســـطين، ولكـــن تتوافر مؤشـــرات قد تقيس آليات التعامل مع هذا النوع من النفايات. حيث توجد حوالى ٣٠ منشأة تعالج النفايات الخطرة والطبية. ووفق ما جاء في الخطة الوطنية، فهناك توجه لزيادة عدد المنشآت إلى ٣٥ منشـــأة في العام ٢٠١٤ بنسبة زيادة ١٧٪، وإلى ٤٠ منشأة في العام ٢٠١٥ بنسبة زيادة ٣٣,٣٪، وإلى ٥٠ منشـــأة في العام ٢٠١٦ بنســـبة زيادة ٦٧٪، وذلك اســـتناداً إلى سنة ٢٠١٣ كأساس. وهـــذا يتواءم أيضاً مع ما جـــاء في الخطة حول التوجه لزيادة نسبة النفايات التي يتم طمرها بشكل صحي من إجمالي النفايات المنتجة من ٤٠٪ كما في سنة ٢٠١٣، إلى ٤٥٪ في سنة ٢٠١٤ بنسبة زيادة ١٢,٥٪، وزيادة النسبة إلى ٥٠٪ في سنة ٢٠١٥، أي زيادة بنســـبة ٢٥٪، وصولاً إلى ٥٠٪ في سنة ٢٠١٦ بزيادة بنسبة ٥٠٪.

٣. إعادة تدوير النفايات:

تعطي الدول المتقدمة أولوية كبيرة لإعادة تدوير النفايات وذلك من أجل الحفاظ على البيئة نظيفة وآمنة إلى أقصى قدر ممكن، وفي الوقت نفســـه الحفاظ على الموارد من النضوب. وتعتبر الثانية من أهم مقومات العمل بمفهوم التنمية المستدامة فـــي الجانب المتعلق بالحفـــاظ على حق الأجيال اللاحقة في الموارد المتاحة.[١٥]

أولت الخطة الوطنية هذا الأمر اهتماماً كبيراً، وتشير الإحصاءات إلى أن نسبة النفايات الصلبة المعـــاد تدويرها من مجموع النفايات الكلية هي ١٢٪ وذلك كما في العام ٢٠١٣، وتطمح الحكومة إلى رفع تلك النسبة إلى ١٥٪ في العام ٢٠١٤، وإلى ٢٠٪ في العـــام ٢٠١٥، وصولاً إلى ٢٥٪ فـــي العام ٢٠١٦. وتعتبر بعض الدول الأوروبية والولايات المتحدة من أوائل الدول في نسبة إعادة تدويـــر النفايات الصلبة. حيث إن النمســـا هي الدولـــة الأولى في الترتيب من حيث إعادة تدوير النفايات الصلبة بنسبة تصل إلى ٦٢٪. وبالمقارنة فإن معدل إعادة تدوير النفايات في دول الخليج لا يتجاوز ٥٪.[١٦]

تعتبر مساهمة القطاع الخاص في إعادة تدوير النفايات الصلبة منخفضة جداً في فلسطين، حيث بلـــغ عددها في العام ٢٠١٣ ثلاث منشـــآت. إلا أنه وفق ما جاء في الخطة الوطنية للتنمية، هناك توجه لزيادة عدد هذه المنشآت إلى ٥٪ في العام ٢٠١٤، وصولاً إلى ٩ منشآت في العام ٢٠١٦، أي بنسبة زيادة تصل الى ٣٠٠٪، وهذا إن تحقق فمن شأنه أن يساهم في توجه الحكومة نحو زيادة نسبة إعادة تدوير النفايات الصلبة بشكل عام.

للاستثمار في مشاريع إعادة تدوير النفايات عوائد متعددة، فهو يســـاهم في خلق فرص عمل

جديدة، ويخفض مـــن تكاليف الإنتاج باعتماده على مواد خام مـــن النفايات، وبالتالي يزيد من القدرة التنافســـية للمنتج الفلســـطيني،[١٧] وهو ما يتـــواءم مع أهـــداف خطة التنميـــة الوطنية المتعلقة بقطاع التنمية الاقتصادية والتشـــغيل. وســـتخصص الحكومة ما قيمتـــه ٣٤,٧ مليون دولار كنفقات تطويرية تشكل ٨,٣٪ من إجمالي النفقات التطويرية لقطاع البنية التحتية للاستثمار في قطاع البيئة والموارد الطبيعية وتطوير قطاع النفايات.

ج. النقل والمواصلات:

يستند مؤشـــر قياس النقل والمواصلات إلى المســـافة التي يقطعها الفرد سنوياً مقارنة بنوع المواصلات (الطائرة، القطار، الحافلات، السيارة العمومية، السيارة الخاصة ...). وهو يعتبر جزءاً مهماً من أدوات قياس المؤشرات الاقتصادية في التنمية المستدامة. وتضمنت خطة التنمية الوطنية العمل على توفير شبكة مواصلات متكاملة وآمنة لنقل الأفراد والبضائع، وذلك لمساندة القطاعات الإنتاجية والخدمية الأخرى.

وفي هذا السياق، خصصت الحكومة ١٠٦,٥ مليـــون دولار بما يشـــكل ٢٥,٦٪ من إجمالي النفقات التطويرية لقطاع البنية التحتية للاستثمار في قطاع النقل والمواصلات. ولتحقيق هذا الهدف الرئيس المتعلق بتوفير شبكة مواصلات متكاملة وآمنة، فقد حـــددت الحكومة عدداً من الأهداف الفرعية تتمثل فيما يلي:

١. إعـادة تأهيـل وصيانـة الطـرق وزيادة أطوالها:

تضمنـــت خطة التنمية الوطنيـــة في أهدافها الموجهـــة لقطاع النقل والمواصلات إعادة وتأهيل وصيانة الطرق بطول ١٠٠ كم في كل ســـنة من السنوات من ٢٠١٤– ٢٠١٦. كما تشير البيانات إلى أن كثافة الطرق المحلية المعبدة لسنة ٢٠١٣ هي ٢,٦ كم/ ١٠٠٠ نســـمة. وتستهدف الخطة زيادتها بنســـبة ١٪ في ســـنة ٢٠١٤، و٢٪ في ســـنة ٢٠١٥، و٣٪ في سنة ٢٠١٦. وبالنظر إلى هذه المعطيات نجد أن كثافة الطرق سوف ترتفع إلى ٢,٦٧ كم/ ١٠٠٠ نسمة بسبب نسبة النمو الســـكاني ٢,٧٪. فيما أن الحكومة تســـتهدف زيادة الطرق بنسبة ١٪، ما يعني أن كثافة الطرق تصبح ٢,٦٣ كم/ ١٠٠٠ نســـمة، أي أن نسبة عدد الســـكان إلى أطوال الطرق المحلية ســـوف تزداد قليـــلاً، والزيادة المقترحة من قبل الحكومة للعام ٢٠١٤ لا تغطي الزيادة المتوقعة الناتجة عن نسبة النمو السكاني. إلا أنه وبالنظر إلى الفارق الضئيـــل بـــين البيانات الرقميـــة المتعلقة بكثافة اســـتخدام الطرق المحلية المعبـــدة وهي ٢,٦٧ مقارنـــة مع ٢,٦٣ المتوقعة وفق الخطة، فإن هذا الأمر لا يعتبر إخفاقاً؛ وذلك بالنظر إلى أن مساحة الضفة الغربية وقطاع غزة صغيرة نسبياً مقارنة بالدول الأخرى، حيث إن المســـاحة لها تأثير في احتساب أطوال الطرق بالنسبة لعدد السكان.

أما كثافة الطرق الرئيسة المعبدة، فهي حسب البيانات المرجعية لعام ٢٠١٢ تبلغ ٠,٩٤ كلم/ ١٠٠٠ نســـمة، وسيتم استهدافها بزيادة بنسبة

١٪ فـــي كل من الأعوام ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦. أي أن كثافة الطرق ســـوف تصبح ٠,٩٥ كلم/ ١٠٢٧ نسمة إذا ما تم الأخذ بعين الاعتبار نسبة الزيادة السكانية ٢,٧٪.

٢. كثافة المركبات:

يقاس هذا المؤشـــر بعدد المركبات لكل ١٠٠٠ نسمة من السكان. وتشير البيانات المرجعية لسنة ٢٠١٢ إلى أن كثافة المركبات بلغت ٥٤ مركبة لكل ١٠٠٠ نســـمة. وتسعى الحكومة من خلال خطة التنمية الوطنية إلى زيادة كثافة المركبات بنسبة ٥٪ للعـــام ٢٠١٤، أي ســـتصبح ٥٧ مركبة لكل ١٠٢٧ نسمة باحتساب الزيادة السنوية للسكان بنســـبة ٢,٧٪. وستصبح ٦٠ مركبة لكل ١٠٥٥ نســـمة في العام ٢٠١٥، و٦٣ مركبة لكل ١٠٨٣ في العام ٢٠١٦. ومن خلال هذه المعطيات يتضح أن الوصول إلى تحقيق تلك الأرقام يعتبر إيجابياً كون النسبة بين عدد المركبات إلى عدد السكان سوف تزداد مقارنة مع بيانات ٢٠١٢.

٣. تشجيع الاستثمار في قطاع نقل الركاب:

تشير المعطيات في خطة التنمية الوطنية إلى أن عدد الشركات العاملة في قطاع نقل الركاب في العام ٢٠١٢ هي ٨٦ شـــركة باصات، و٤٠٢ مكتـــب تاكســـي، ٢٣٩ مكتب تأجير. وتســـعى الحكومة إلى زيادة هذا العدد في الأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦. حيث تقضي الخطة بأن يتم دمج شركات الباصات ضمن ثلاث شركات رئيسة (اتحادات ومناطق امتياز في الضفة الغربية)، وذلك بهدف زيادة الأمان والسلامة على الطرق وتقليل تكلفة النقل وتقليل الانبعاث الغازية الملوثة للبيئة.

وهناك العديد من المؤشـــرات التي لها علاقة بتشـــجيع الاستثمار في قطاع نقل الركاب التي تبنتها الخطة وهي:

أ. عدد رخص السياقة:

تشير الإحصاءات إلى أن عدد رخص السياقة الصـــادرة في العام ٢٠١٢ هي ٢٥٦٠٣ رخص، فيما أن الخطة تهدف إلى زيادة عددها بنســـبة ٥٪، ١٠٪، ١٥٪ للأعوام ٢٠١٣، ٢٠١٤، ٢٠١٥ على التوالي. حيث إن زيادة عدد رخص السياقة ســـيتضمن تلقائياً زيادة عدد رخص الســـياقة للمركبـــات المخصصة لنقل الـــركاب والبضائع، ما يعني توفير الأشـــخاص المؤهلين لتلبية حاجة السوق للعمل في قطاع النقل.

ب. المعاملات المنجزة إلكترونياً:

التحول إلى العمل المحوسب لإنجاز المعاملات المتعلقة بالنقل والمواصلات من شأنه أن يزيد عدد حركات المعاملات اليومية، وهذا يساهم في زيادة الاستثمار في قطاع النقل والمواصلات. وتشير البيانـــات الإحصائية إلى أن نســـبة المعاملات المنجزة إلكترونياً بلغت ٨٢٪ من مجمل المعاملات، وتطمـــح الخطة إلـــى زيادة هذه النســـبة خلال الأعوام الثلاثة ٢٠١٤-٢٠١٦ وصولاً إلى نسبة إنجاز تصل إلى ١٠٠٪.

ج. معدل الوقت اللازم لإنجاز المعاملات:

سيساهم تقليص الوقت اللازم لإنجاز المعاملات

المتعلقة بالنقل في تشـجيع الاسـتثمار في هذا القطـاع. حيث يقدر الوقت اللازم لإنجاز المعاملة الواحدة من ٥ – ١٥ دقيقة حسـب نوع المعاملة واحتياجاتها. وتقضي الخطة بخفض هذا الوقت بنسبة ٣٠٪ في العام ٢٠١٤ بحيث يصبح بمعدل من ٥ – ١٠ دقائق. وخفضه بنسبة ٤٠٪ في العام ٢٠١٥ وذلك بمعدل ٥ – ٩ دقائق. وخفضه بنسبة ٥٠٪ فـي العام ٢٠١٦ ليصبـح بمعدل ٥–٧,٥ دقيقـة. أي أن الهدف النهائي هو تخفيض المدة اللازمـة لإنجاز المعاملة إلى النصف تقريباً. وهو إنجاز كبير إن تم تحقيقه فعلياً. وهذا مرتبط إلى حد كبير بزيادة نسـبة إنجاز المعاملات إلكترونياً من جهة، والتسهيلات الإدارية التي يمكن تقديمها في المؤسسات العامة ذات العلاقة من جهة أخرى.

د. الأنظمـة والتشريعـات المتعلقـة بالنقل والمواصلات:

تشكل البيئة القانونية عنصراً مهماً في عملية تشجيع الاستثمار في قطاع النقل والمواصلات. فهي توفر للمسـتثمر حماية قانونية تخفض من مستوى المخاطرة التي يضعها في الاعتبار عند الإقبال على أي مشروع استثماري. وبالنظر إلى البيئة القانونية لقطاع النقل والمواصلات الحالية، نجد أن التشـريعات المتعلقة بالنقل والمواصلات والمعمول بها هـي:[١٨] قانونان وتعديلاتهما، ١٣ قـرار مجلس وزراء، ٧ أنظمـة ولائحة تنفيذية، ١٠ قرارات وزارية، ٧ مراسـيم رئاسية. وتهدف الخطة إلى زيادة عدد القوانين والأنظمة في قطاع النقـل إلى ٤ في العام ٢٠١٤، وإلى ٦ في العام ٢٠١٥، وصـولاً إلى ٨ في العام ٢٠١٦. إلا أن الخطة لا توضح ماهيـة هذه القوانين والأنظمة التي سوف يتم إقرارها ضمن الخطة ومبرراتها وأهميتها. إذ إن الحاجة إلى تشـريعات جديدة مرتبطة بتفسيرات تلك الحاجة وأهميتها.

هـ. عدد مدارس تعليم السياقة:

يعـد التواؤم بين عدد مدارس السـياقة وعدد الأشخاص المتوقع توجههم للحصول على رخص سياقة أمراً مهماً للوصول إلى خطة واقعية وفاعلية وقابلـة للتطبيق. وتهدف خطة التنمية إلى أن تتم زيادة عدد التراخيص الممنوحة لمدارس السـياقة بنسبة ١٪. وحيث إن عددها وفق البيانات المرجعية لسنة ٢٠١٢ هو ٢٧٩، فهذا يعني أنها ستصل إلى ٢٨١ تقريباً في العام ٢٠١٤، وإلى ٢٨٤ تقريباً في العام ٢٠١٥، وإلى ٢٨٧ تقريباً في العام ٢٠١٦.

نجـد عند احتسـاب عـدد رخص السـياقة الصادرة سـنة ٢٠١٢ إلى عدد مدارس السياقة أن متوسط حصة المدرسة الواحدة لذلك العام هو حوالى ٩٢ رخصة.

وعند إجـراء مقارنة حول مـدى التواؤم بين الزيـادة المتوقعة لعدد مدارس تعليم السـياقة، والزيادة فـي عدد الرخص في الأعوام ٢٠١٤–٢٠١٦ نجد أن عدد الرخص لعام ٢٠١٤ سيصل إلـى حوالى ٢٦٨٨٣ رخصة، وسـتكون حصة المدرسة الواحدة وفقاً للزيادة المتوقعة بنسبة ١٪ لتلك السنة حوالى ٩٦ رخصة. وفي العام ٢٠١٥ سـيرتفع عدد الرخص بنسبة ١٠٪ بحيث يصل عددهـا إلى ٢٨١٦٣ رخصة، وسـتكون حصة

المدرسة الواحدة حوالى ٩٩ رخصة. وفي العام ٢٠١٦ سيرتفع عدد الرخص بنسبة ١٥٪ بحيث يصل عددها إلى ٢٩٤٤٤ رخصة، وستكون حصة المدرسة الواحدة حوالى ١٠٣ رخص. ومن هنا نلاحظ أن هناك تواؤماً إلى حد كبير بين الزيادة المتوقعة لعدد الرخص والزيادة المقترحة لعدد مدارس تعليم السياقة، بحيث لا تتأثر متوسط حصة المدرسة الواحدة، ولا يشكل ذلك خللاً في القرارات المتعلقة بمنح تراخيص جديدة لمدارس تعليم السياقة وفق الزيادة المقترحة في الخطة.

ثانياً: الأبعاد الاجتماعية.

أخذت خطة التنمية الوطنية بالأبعاد الاجتماعية كعنصر أساسي من مكوناتها من حيث الاستهداف. وتضمنت الخطة العديد من المؤشرات المستخدمة للتنمية المستدامة في بعدها الاجتماعي وهي:

١. المساواة الاجتماعية:

تشكل المساواة الاجتماعية عنصراً مهماً في الاستهداف لأي تخطيط تنموي مستقبلي. ويعتمد مدى نجاحها على قدرة الحكومة على تقليص الفجوات الاجتماعية في المجتمع. وعادة ما تستخدم مؤشري (نسبة السكان تحت خط الفقر، والتفاوت بين الخمس الأكثر غنى والأكثر فقراً في المجتمع).

أ. نسبة السكان تحت خط الفقر:

تشير الإحصاءات إلى أن نسبة الفقر بين الأفراد وفقاً لأنماط الاستهلاك الشهري ٨ , ٢٥٪ وفق بيانات عام ٢٠١١. ولا تتوافر في المسودة الثانية لخطة التنمية الوطنية أي معطيات حول نسب الاستهداف للأعوام ٢٠١٤– ٢٠١٦ وذلك لخفض نسبة الفقر بين الأفراد.

إلا أنه وبالنظر إلى مؤشرات قياس الأداء المتعلقة بالحماية الاجتماعية، فقد تضمنت الخطة إخراج ١٧٠٠ أسرة من حالة الفقر في العام ٢٠١٤، و٤٥٠٠ أسرة في العام ٢٠١٥، و٥٨٠٠ أسرة في العام ٢٠١٦. وهذا يعني أن العمل من أجل تحويل هذه الأسر المستهدفة إلى أسر قادرة على الإنتاج بحيث تصل إلى مرحلة الاستغناء عن المساعدات المقدمة لها. وهو توجه تنموي بديل عن التوجه الإغاثي والاستمرار في تقديم المساعدات النقدية والعينية للأسر الفقيرة مع بقائها تحت وطأة الحاجة والفقر.

تقدم الحكومة مساعدات نقدية بشكل دوري لحوالى ١٠٥ آلاف أسرة وفق بيانات عام ٢٠١٣ والصادرة عن وزارة الشؤون الاجتماعية. وتتضمن الخطة الوطنية زيادة المساعدات النقدية الدورية لحوالى ١٥ ألف أسرة فقيرة لم تكن تتلقى تلك المساعدات من قبل، وذلك لكل من الأعوام ٢٠١٤–٢٠١٦. وبالرجوع إلى ما تضمنته الخطة حول تحقيق الهدف المتعلق بإخراج ١٧٠٠ أسرة من حالة الفقر في العام ٢٠١٤، وزيادة المساعدات النقدية لتشمل ١٥٠٠٠ أسرة جديدة، فهذا يعني أنها ستقوم فعلياً بزيادة المساعدات لحوالى ١٣٣٠٠ أسرة فقيرة في ذلك العام. وزيادة المساعدات لتشمل ١٠٥٠٠ أسرة جديدة

في العام ٢٠١٥، ولتشـــمل ٧٢٠٠ أسرة فقيرة جديدة في العام ٢٠١٦. ومن المفترض وفق هذه المتوالية أن تســـتمر الزيادة في عدد الأسر التي تخرج مـــن حالة الفقر، فيمـــا تتناقص الحاجة إلى تقديم مســـاعدات مالية لأسر فقيرة جديدة. فهذه النظرة الثنائية هي نظرة صائبة تصب في عمق التفكير التنموي الشـــامل والمستدام. ولكن الأمر يبقى مرهوناً بالإمكانيات وآليات التطبيق، وخاصة فيما يتعلق بآليـــات التدخل مع حالات الأسر الفقيرة، والبحث عن الإمكانيات والقدرات المتوافرة لدى أفرادها وتطويرها ورفع مســـتوى مهاراتها؛ لتمكينها من الوصول إلى مرحلة تكون فيها قادرة على الوصول إلى الموارد. ولكن الأمر يتطلب الاستمرار في تقديم المساعدات والبدء في عملية التأهيـــل والتمكين إلى حين الوصول إلى مرحلة الاستغناء عن الحاجة للمساعدات المالية. حيث إن أي خلل في هذه الآلية، وخاصة ما يتعلق بوقف المســـاعدات المالية المقدمة للأسرة الفقيرة المستهدفة في عملية التأهيل، قد يعيدها سريعاً إلى حالة الفقر، وتذهب الجهود الموجهة في عملية التأهيل وتطوير القدرات والمهارات العملية هدراً.

ب. نسبة فجوة الفقر:

وهو مؤشـــر يقيس حجم الفجـــوة الإجمالية الموجودة بين دخل أو استهلاك الفقراء وخط الفقر. أي إجمالي المبالغ المطلوبة لرفع مســـتويات دخل واستهلاك الفقراء إلى خط الفقر.[١٩] وعادة ما يكون حساب هذا المؤشر كنسبة مئوية من القيمة لدخل أو اســـتهلاك كافة السكان عندما يكون مستوى الدخل أو الاستهلاك لكل منهم مساوياً لخط الفقر.

وتشـــير البيانات الإحصائية إلى أن نســـبة فجوة الفقر في فلسطين وفقاً لأنماط الاستهلاك الشهري لعام ٢٠١١ حوالى ٦٪.[٢٠] فيما أن خط الفقر عام ٢٠١٢ (لأســـرة مكونة من شخصين بالغين وثلاثة أطفال يصل إلى ٢٢٩٣ شيكل.

كما يستخدم مؤشر حصة الخمس الأفقر لقياس عدالة التوزيع وذلـــك من خلال قياس حصة أفقر ٢٠٪ من السكان من إجمالي الاستهلاك الوطني.

وتشـــير البيانات الإحصائيـــة إلى أن حصة الخمس الأكثر فقراً من الاســـتهلاك الوطني في فلســـطين لعام ٢٠١١ قد بلغت ٢,١٠٪. إلا أن خطة التنمية الوطنية لا تتضمن مؤشرات لقياس الأداء المتعلقة بخفض هذه النسبة في السنوات الثلاث المستهدفة.

٢. الصحة العامة:

تعرف الصحة العامـــة على أنها «العلم والفن والمعني بالوقاية من الأمراض والمساعدة في تعزيز وحماية وتحســـين الصحة عبـــر الجهود المنظمة للمجتمـــع».[٢١] ومن خلال هـــذا التعريف نجد أن مفهوم الصحة العامة يكون وفق ثلاثة مستويات، الأول يتعلـــق بالإجراءات المتعلقـــة بالحفاظ على الإنجازات الحالية في المجال الصحي، والمستوى الثاني يتعلق بالإجـــراءات المرتبطة بالحفاظ على اســـتمرارية الخدمات الصحيـــة وتحصينها من التراجع في مستوى الأداء، والمستوى الثالث يتعلق

بعملية تحسين هذه الخدمات، الأمر الذي يقودنا إلى مفهوم الاستدامة في المجال الصحي، بحيث يتم العمل على رفع المستوى الصحي في المجتمع، وفي الوقت نفسه الحفاظ على تلك الموارد الصحية لتنتفع منها الأجيال القادمة. وتشير البيانات الإحصائية في فلسطين إلى أن حجم الإنفاق على القطاع الصحي في العام ٢٠١١ بلغ ١٢٠١ مليون دولار. وهو ما يشكل ١٢,٣٪ من الناتج المحلي الإجمالي لذلك العام.[٢٢] فيما أن النفقات المخصصة للقطاع الصحي قدرت بمبلغ ٤٠٩,٨ مليون دولار لعام ٢٠١٤، وحوالى ٤٣٣ مليون دولار لعام ٢٠١٥، وحوالى ٤٦٤ مليون دولار لعام ٢٠١٦. وقد بلغت النفقات المقدرة للقطاع الصحي في العام ٢٠١٣ حوالى ٤١٣ مليون. وبلغت النفقات التطويرية لقطاع الصحة للأعوام الثلاث ٢٠١٤-٢٠١٦ المقدرة من الحكومة حوالى ١١٢ مليون دولار، تشكل ما نسبته ٢٧,٣٪ من إجمالي النفقات التطويرية لقطاع الحماية الاجتماعية، و٧,٥٪ من إجمالي النفقات التطويرية.

ولقياس مستوى الأداء في مجال الصحة العامة تستخدم مجموعة من المؤشرات المتعارف عليها وهي: العمر المتوقع عند الولادة، معدل وفيات الأمهات والأطفال، ومستوى الرعاية الصحية الأولية.

أ. متوسط العمر المتوقع عند الولادة:

تشير البيانات التي تضمنتها خطة التنمية الوطنية إلى أن متوسط العمر المتوقع عند الولادة في المجتمع الفلسطيني ٧٢,٢ عاماً في العام ٢٠١٣. وهو أعلى من المعدل العالمي بحوالى درجتين.[٢٣]

ووفق مؤشرات الأداء التي تضمنتها خطة التنمية الوطنية، تسعى الحكومة إلى رفع هذا المعدل في الأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦ إلى ٧٣، ٧٣,١، ٧٣,٣ سنة على التوالي. وهذا منوط برفع مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين سواء في الرعاية الصحية الأولية والثانوية والثالثية. وهو ما تعكسه نسبة الزيادات المتوقعة للإنفاق على القطاع الصحي بشكل عام في الأعوام المستهدفة لخطة التنمية الوطنية. حيث إن نسبة زيادة الإنفاق المقدرة لعام ٢٠١٥ تصل لحوالى ٥٪، وترتفع إلى ٧٪ في العام ٢٠١٦.

ب. معدل وفيات الأطفال والأمهات:

يستخدم معدل وفيات الأطفال من ضمن المؤشرات لقياس الأداء في المجال الصحي. وقد يستخدم مؤشر قياس يستند إلى معدل وفيات الأطفال الرضع، وهو الذي يشير إلى عدد وفيات الأطفال الرضع الذين تقل أعمارهم عن سنة لكل ألف من المواليد الإحياء في سنة معينة. ويستخدم أيضاً معدل وفيات الأطفال من الميلاد إلى عمر خمس سنوات لكل ألف من المواليد الأحياء في سنة معينة.[٢٤]

بلغ معدل وفيات الأطفال الرضع في فلسطين ١٣,٥ لكل ألف من المواليد الأحياء، وتهدف خطة التنمية إلى تخفيض هذا العدد إلى ١٣ طفلاً لكل ألف من المواليد الأحياء في العام ٢٠١٤، وإلى

١٢ طفلاً لكل ألف من المواليد الأحياء، وإلى ١٠ أطفال لكل ألف من المواليد الأحياء.

بلغ معدل وفيات الأطفال دون سن الخمس سنوات حوالى ١٦,٢ لكل ألف من المواليد الأحياء في العام ٢٠١٢. وتهدف الخطة إلى خفض هذا المعدل إلى ١٥ في العام ٢٠١٤، و١٤ في العام ٢٠١٥، وصولاً إلى معدل ١٢ طفلاً لكل ألف من المواليد الأحياء في العام ٢٠١٦.

ج. معدل وفيات الأمومة الناجمة عن الحمل: يعد معدل وفيات الأمومة الناجمة عن الحمل من المؤشرات المستخدمة لقياس الأداء في المجال الصحي إلى جانب المؤشرات السابقة الذكر، كونه يعكس مدى نجاعة الإجراءات والتدخلات الصحية المتعلقة برعاية صحة الأم الحامل. ولذا، فقد تضمنت خطة التنمية الوطنية الإشارة إلى هذا المؤشر كواحد من المؤشرات الوطنية لقياس الأداء.

ويحتسب هذا المؤشر استناداً إلى عدد الوفيات من الأمهات بسبب الحمل والولادة ومضاعفاتهما لكل ١٠٠٠٠٠.[٢٥] وتشير البيانات المرجعية لعام ٢٠١٢ إلى أن معدل وفيات الأمهات في فلسطين بلغ ٢٣,٢ لكل ١٠٠٠٠٠. وتهدف الخطة إلى تخفيض هذا المعدل إلى ٢٣ في العام ٢٠١٤، وإلى ١٢ في العام ٢٠١٥، وصولاً إلى ١٩ في العام ٢٠١٦. وهذا بالطبع منوط بتحسن الخدمات الصحية المقدمة للمرأة الحامل قبيل الحمل وأثناءه وفي فترة ما بعد الولادة.

د. الرعاية الصحية الأولية: الرعاية الصحية الأوّلية هي الرعاية الصحية الأساسية التي تتاح على نحو شامل للأفراد والأسر في المجتمع المحلي بوسائل يمكنهم قبولها وبمشاركتهم الكاملة وبتكاليف يمكن لأفراد المجتمع المحلي وسكان البلد قاطبة تحمّلها. وتلك الرعاية جزء لا يتجزّأ من نظام البلد الصحي، إذ هي تمثّل نواة ذلك النظام، ومن مجمل التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع المحلي.[٢٦]

تضمنت خطة التنمية الوطنية استهدافها للوصول إلى نظام صحي أكثر تكاملاً يقدم خدمات الصحة العامة والرعاية الصحية ذات الجودة العالية للجميع بمساواة وعدالة. واستندت إلى العديد من المؤشرات لقياس الأداء لتحقيق الهدف، ومن ضمنها معدل السكان لكل مركز رعاية صحية أولية. حيث تشير البيانات المرجعية لعام ٢٠١٢ إلى أن معدل السكان لكل مركز رعاية صحية أولية بلغ ٥٤٦٧ فرداً لكل مركز. فيما أن الخطة تهدف إلى أن يكون معدل السكان لكل مركز رعاية صحية أولية حوالى ٥٠٠٠ فرد في العام ٢٠١٤، أي بانخفاض نسبته ٨,٥٪، وإلى ٤٨٠٠ فرد لكل مركز في العام ٢٠١٥، بانخفاض نسبته ٤٪ عن العام السابق، وصولاً إلى ٤٦٠٠ فرد لكل مركز في العام ٢٠١٦ بانخفاض نسبته ٤٪ عن العام السابق. وبالمقارنة مع النمو السكاني المتوقع بنسبة ٢,٧٪، يكون هناك تحسن ملحوظ في التخفيف من نسبة الاكتظاظ في مراكز الرعاية الصحية الأولية. ومن الجدير الإشارة إلى أن عدد مراكز الرعاية الصحية الأولية في فلسطين

قد بلغ ٧٥٠ مركزاً، منها ٤٦٠ مركزاً تابعاً لوزارة الصحة، وذلك وفق البيانات المرجعية لعام ٢٠١٢ .[٢٧] وبالمقارنة نجد أن فلسطين تأتي في مرتبة متقدمة مقارنة بالمتوسط العالمي لعدد السكان لكل مركز رعاية صحية أولية وهو ١٠٠٠٠ نسمة لكل مركز وفق معطيات منظمة الصحة العالمية.

٣. التعليم:

يستند قياس الاستدامة للتعليم إلى مؤشرين أساسيين هما: الأمية، ومعدل الالتحاق بالمراحل التعليمية المختلفة. حيث يعتبر المؤشران جزءاً من ثلاثة مكونات لحساب التنمية البشرية وهي العمر المتوقع عند الولادة، ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. ويتم احتساب مؤشر التعليم في التنمية المستدامة من خلال احتساب معرفة القراءة والكتابة (بنسبة الثلثين) والالتحاق بالتعليم الأساسي والثانوي والعالي (بنسبة الثلث).[٢٨] وستخصص الحكومة ١٨٧ مليون دولار لقطاع التعليم تشكل ما نسبته ٤٥,٦٪ من الموازنة التطويرية لقطاع التنمية الاجتماعية، وما نسبته ١٢,٥٪ من الموازنة التطويرية الإجمالية.

أ. الأمية:

تعرف منظمة اليونسكو الأمي بأنه «الشخص الذي لا يستطيع أن يقرأ ويكتب جملة بسيطة عن حياته اليومية». تشير البيانات الإحصائية لعام ٢٠١٢ إلى أن نسبة الأمية قد بلغت ٤,١٪ في فلسطين، وهي من أقل النسب في العالم.[٢٩] إلا أن خطة التنمية الوطنية لم تتضمن «الأمية» في خطتها المتعلقة بالنظام التعليمي، علماً أن الإحصاءات تشير إلى أن نسبة الأمية للأفراد الذين هم في عمر ١٥ سنة فأكثر قد وصلت إلى ٤,١٪ في فلسطين عام ٢٠١٢ [٣٠] وهي نسبة تعتبر مرتفعة نسبياً وبحاجة إلى تدخل لخفض هذه النسبة وإنهاء هذه الظاهرة ضمن خطة زمنية معينة.

ب. نسبة الالتحاق بالمراحل التعليمية المختلفة:

تشير البيانات الإحصائية لعام ٢٠١١ إلى أن نسبة الالتحاق في التعليم للمراحل الأساسية قد بلغت ٩٨,٤٪، ونسبة الالتحاق في التعليم للمرحلة الثانوية قد بلغت ٨٥,٧٪، ونسبة الالتحاق في التعليم العالي قد بلغت ١٣,٦٪. فيما أن المعدل العام للالتحاق بالتعليم بكافة مراحله قد بلغ ٤٣,٩٪.

٤. السكن:

يستخدم مؤشر قياس السكن كواحد من المؤشرات المتعلقة بالبعد الاجتماعي للتنمية المستدامة، وهو يتعلق بنصيب الفرد من المساحة الكلية للسكن. حيث تشير البيانات الإحصائية لعام ٢٠١٢ إلى أن كثافة السكن قد بلغت ١,٥ فرد للغرفة الواحدة، علماً أن متوسط عدد الغرف للمسكن قد بلغت ٣,٦ غرفة. كما أن نصيب الفرد من مساحة المنزل قد بلغت ٣١,٢ متر مربع. ومن المفترض أن تستهدف خطة التنمية الوطنية رفع نصيب الفرد من مساحة المنزل في الأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦، إلا أنها قدمت بيانات

عكسية بحيث يسعى الاستهداف إلى خفض نصيب الفرد من مساحة المنزل بحيث تصبح ٣١ متراً مربعاً في العام ٢٠١٤، و٣٠,٥ متر مربع في العام ٢٠١٥، و٣٠ متراً مربعاً في العام ٢٠١٦. وهذه المؤشرات تتناقض مع الهدف العام لقطاع الإسكان الذي من المفترض أن يلبي حاجات المواطنين بكفاءة وفعالية. إلا أن الخطة تضمنت مؤشراً آخر يرتبط بالمؤشر المذكور وهو استهدافها لزيادة عدد الوحدات السكنية الجديدة المرخصة التي يتم إنجازها سنوياً والتي بلغت حوالى ١٣١٠٣ وحدات سكنية وفق البيانات المرجعية لعام ٢٠١٢، فيما أن الاستهداف يقتضي رفع العدد إلى ١٤٢٣٠ وحدة سكنية في العام ٢٠١٤، وإلى ١٥٦٠٠ وحدة سكنية في العام ٢٠١٥، وصولاً إلى ١٦٧٠٠ في العام ٢٠١٦.

٥. الأمن:

تستخدم «نسبة مرتكبي الجرائم في المجتمع» كمؤشر رئيس لقياس مستوى فعالية الأمن في المجتمع وذلك باحتساب عدد الجرائم لكل ١٠٠ ألف من السكان. وهو من مؤشرات قياس الأداء في التوجه نحو استدامة عنصر الأمن كواحد من مؤشرات القياس في البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.

بلغت عدد الجرائم ٦٧٠ جريمة لكل ١٠٠ ألف من السكان عام ٢٠١٢. وتستهدف الخطة خفضها بنسبة ١٪ في الأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦.

وهذا يتطلب مجموعة من الإجراءات التي تضمنتها الخطة وهي:

أ. خفض معدل وقت الاستجابة للحوادث في الشرطة: تشير البيانات إلى أن المعدل الحالي هو ٧,٢ دقيقة، فيما تهدف الخطة إلى خفض هذا المعدل إلى ٧ دقائق في العام ٢٠١٤، وإلى ٦,٨ دقيقة في العام ٢٠١٥، وإلى ٦,٥ دقيقة للعام ٢٠١٦. وهذا منوط بتحسين الإجراءات المتعلقة بعمل الشرطة بشكل عام، والقدرة على التنسيق بفعالية أكبر.

ب. زيادة عدد القضاة لكل ١٠٠ ألف من السكان: تشير البيانات الإحصائية لعام ٢٠١١ إلى أن عدد القضاة لكل ١٠٠ ألف من السكان قد بلغ ٥,١، فيما تهدف الخطة إلى رفع هذا العدد إلى ٥,٧ في العام ٢٠١٤، وإلى ٦ في العام ٢٠١٥، وإلى ٦,٧ في العام ٢٠١٦. وهذا يتطلب زيادة الإنفاق على القضاء نتيجة الحاجة إلى تعيين قضاة جدد.

ج. عدد المحاكم لكل ١٠٠ ألف من السكان: بلغ متوسط عدد المحاكم لكل ١٠٠ ألف من السكان حوالى ٠,٨ وفق البيانات المرجعية لعام ٢٠١١. وتقضي الخطة بالمحافظة على متوسط عدد المحاكم نفسه لكل ١٠٠ ألف من السكان في العام ٢٠١٤ وهي ٠,٨. على أن تتم زيادة المتوسط في العام ٢٠١٥ إلى ٠,٩، مع إبقائه على المتوسط نفسه في العام ٢٠١٦. ولا يتضح في الخطة ما هي مبررات العمل على زيادة عدد

المحاكم في العام ٢٠١٤، ثم العمل على زيادتها بالمعدل المذكور في العام ٢٠١٥، وعدم زيادتها في العام ٢٠١٦.

تشير البيانات المرجعية لعام ٢٠١١ إلى أن نسبة الفصل في القضايا وصلت إلى ٤٥٪، وتسعى الخطة إلى رفع نسبة الفصل في العام ٢٠١٤ إلى ٥٠٪، ثم إلى ٦٠٪ في العام ٢٠١٥، ثم إلى ٧٠٪ في العام ٢٠١٦. كما تشير البيانات إلى أن عدد القضايا الواردة للعام ٢٠١٣ هي ٣٦٢٣٢ قضية، وعدد القضايا المفصولة ٣٦٤٤٠، أي أن نسبة الفصل في القضايا للعام نفسه وصلت إلى ١٠٥٪. وبالمقارنة بين عدد القضايا الواردة وعدد القضايا المتوقع الفصل فيها للعام ٢٠١٤ نجد أن نسبة الفصل في القضايا ستستمر بالنسبة السابقة نفسها. أي تغطية كافة القضايا الواردة والفصل في عدد من القضايا المدورة من الأعوام السابقة. ووفق البيانات، فإن الأرقام التي تضمنتها الخطة حول القضايا الواردة المتوقعة للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦ فإن عدد القضايا المفصول فيها من القضايا المدورة ستنخفض من ٢٨٠٠ قضية إلى ١٢٠٠ مع نهاية العام ٢٠١٦، أي الفصل في حوالى ١٦٠٠ قضية مدورة. إلا أنه وبالنظر إلى الفارق بين عدد القضايا الواردة وعدد القضايا المفصول فيها لصالح الفصل في القضايا المدورة، فإن مجموع القضايا المدورة المفصول فيها لتلك الفترة ستكون ٥٨٩ قضية، الأمر الذي لا يتضمن تفسيراً لهذا الفارق بين عدد القضايا المتوقع الفصل فيها، وبين عدد القضايا المدورة المتوقع الفصل فيها بحوالى ١٦٠٠ قضية لتلك الفترة.

٦. السكان والنمو السكاني:

يعتبر عدد السكان لأي بلد هو الأساس التي تبنى عليه أي خطط تنموية؛ حيث إنه العنصر الذي تستند إليه تقديرات الزيادة في النفقات والإيرادات.

إلا أن عدد السكان كمؤشر غير كافٍ لإجراء عملية التقدير، حيث إنه رقم خام لا يمكن النظر إليه بمعزل عن العناصر الأخرى كمساحة الدولة ومواردها، والنمو السكاني المتوقع على وجه الخصوص. حيث إن الانطلاق في التخطيط من عدد السكان الآني واستخدامه كأساس لتقديرات مستقبلية يؤدي إلى الوقوع في أخطاء جسيمة تتعلق بدقة التنبؤ والقياس. ولذا يعتبر مؤشر النمو السكاني من المؤشرات الأساسية التي تساهم في قياس الأداء للتنمية المستدامة. ولكن لا يمكن الادعاء من قبل أي مخططين بالاستهداف المباشر والتنبؤ بتخفيض النمو السكاني كنسبة خلال السنوات الآتية. ولكن يمكن الاستدلال من خلال قراءة مسار انخفاض أو ارتفاع أو ثبات هذا المؤشر خلال سنوات سابقة والبناء عليها للسنوات الآتية.

بلغ عدد السكان الفلسطينيين عام ٢٠١٣ وفق تقديرات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني حوالى ٤٤٢٠٥٤٩ نسمة. وبلغت نسبة النمو الطبيعي السنوية حوالى ٢,٩٦ نسمة، وهو أعلى من المتوسط العالمي للنمو السكاني البالغ ١,١٪.[٣١]

أن النمو السكاني هو من أكبر التحديات التي تواجه وضع الخطط التنموية وتنفيذها؛ لما يتطلبه هذا الأمر من زيادة في الحاجة إلى تنمية مختلف القطاعات بنسب تتواءم مع نسبة النمو السكاني، الأمر الذي يواجه بعوائق كبيرة، وخاصة إذا كانت نسبة معدل النمو الاقتصادي للدولة أقل من نسبة معدل النمو السكاني.

ووفق البيانات الإحصائية فإن معدل النمو الاقتصادي في فلسطين قد بلغ ٢,٥٪ وهو ينخفض بحوالى ٠,٥٪ عن معدل النمو السكاني. إلا أن المعضلة ليست في هذا الفارق الذي يعتبر ضئيلاً بالمقارنة مع دول أخرى، ولكنها تتمثل في هشاشة الاقتصاد الفلسطيني وتذبذبه وعدم استقراره واعتماده جزئياً على المعونات الخارجية، مما يعني أن نسبة النمو الاقتصادي ليست حقيقية بالكامل، والاستناد إليها في وضع الخطط التنموية قد يخلق إشكالية في المستقبل تتعلق بالقدرة على التطبيق، ويجعل مفهوم الاستدامة التنموية في حالة مشكوك فيه.

ثالثاً- الأبعاد البيئية

تستند الأبعاد البيئية الأساسية إلى مجموعة من المؤشرات التي تستخدم لقياس الأداء في التنمية المستدامة للبيئة. وتعتبر استدامة التنمية البيئية عنصراً مهماً لارتباطها بالقدرة على المحافظة على الموارد الطبيعية المتاحة وعدم نضوبها؛ لتمكين الأجيال القادمة من الاستفادة منها، دون إلحاق الضرر بها.

هناك العديد من المؤشرات التي تستخدم في قياس الأداء للتنمية المستدامة للبيئة، وتعتمد على المؤشرات الآتية:

- الغلاف الجوي، والذي يستند إلى مؤشرين فرعيين هما التغير المناخي، واستنفاد الأوزون ونوعية الهواء.
- الأراضي من حيث مؤشر قياس تدهور الأراضي، والتصحر، وإزالة الغابات.
- المياه العذبة: نوعية المياه وكميتها.
- التنوع الحيوي: نسبة الكائنات الحية المعرضة للانقراض، نسبة مساحة المناطق المحمية.

١. الغلاف الجوي:

يستند قياس الأداء في الإجراءات المتعلقة بالغلاف الجوي إلى ثلاثة مؤشرات هي: التغير المناخي، واستنفاد الأوزون، ونوعية الهواء.

أ. التغير المناخي:

تتعرض فلسطين أسوة بغيرها من الدول إلى الآثار السلبية الناجمة عن التغير المناخي. وتواجه هذه الظاهرة بالعديد من الإجراءات من أجل التقليل من هذه الآثار السلبية والناجمة عن الأفعال البشرية بالدرجة الأولى.

ويتوقع خبراء المناخ أن تزداد الغازات الدفيئة المنبعثة من المناطق المحتلة عام ١٩٤٨ بنسبة ٤٠٪ حتى عام ٢٠٢٠. وتتعدد مشاكل المنبعثات في فلسطين طبقاً لمصادرها، فمنها منبعثات عالمية وهي ما تعرف بغازات الدفيئة أو البيت الزجاجي (ثاني أكسيد الكربون، أكسيد

النيتروجين، والميثان). أمـا المنبعثات الإقليمية فمصدرهـا المنطقة الإقليمية المحيطة، كالأمطار الحمضية التي تحتوي على ثاني أكسيد الكبريت والأمونيـا وأكاسـيد النيتروجـين، إضافة إلى المركبات العضوية المتطايرة غير الميثانية. وينتج عـن الأمطار الحمضيـة الكثير مـن الأضرار البيئية والاقتصادية التي تسـبب خسائر كبيرة في الإنتـاج الزراعي، وتعمل على تآكل المباني، إضافة إلى المشاكل الصحية الكثيرة.[٣٢]

ب. استنفاد الأوزون:

وهذه تعتبر مشـكلة عالميـة يتم التصدي لها بتضافـر الجهود الدولية. ويعتبـر التزام الدول بالاتفاقيات المتعلقة بهذا الشـأن من الإجراءات الضروريـة للحد من اسـتنفاد طبقـة الأوزون لعلاقتهـا بزيادة الكم الإشـعاعي الصادر عن الشمس وما يسببه من أضرار، لها علاقة مباشرة بالتغير المناخي، وأيضاً ما تسببه من أضرار على التنوع الحيوي.

أبدت فلسـطين الاسـتعداد التـام للالتزام والتوقيع على الاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة به؛ لتساهم في الحد من الانبعاثات الغازية التي لها علاقة باستنفاد طبقة الأوزون الحامية من أضرار الإشعاعات الناتجة عن الشمس.

ج. نوعية الهواء:

تعتبر من المؤشرات الأساسية التي لها علاقة بنوعية الموارد الطبيعيـة. حيث إن نوعية الهواء التي تحددها نسبة التلوث لها تأثير على الكائنات الحية الحيوانيـة والنباتية، وتنعكس على الثروة الزراعية بشكل عام، وعلى طبيعة حياة السكان ونسبة الأمراض المنتشرة.

قدرت كمية غاز ثاني أكسيد الكربون المنبعثة من كافـة القطاعات في فلسـطين خلال العام ٢٠١٠ بحوالى ٤١٥٠,٨ ألف طن، حيث نتجت ٣٨٠٣,٨ ألف طن من قطاع الطاقة، و٢١٦,٦ ألف طن نتجت من قطاع النفايات الصلبة نتيجة الحرق المفتوح للنفايات، و١٣٠,٤ ألف طن نتجت من قطاع الزراعة. وقد قدر إجمالي نصيب الفرد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون للعام ٢٠١٠ في فلسطين بحوالى ١,٠٣ طن سنوياً.[٣٣]

ولا تظهر الخطة مؤشرات قياس الأداء بشأن تخفيض الانبعاثات الغازيـة الناتجة عن الفعل البشـري الفلسطيني. كما لا تتضمن أيضاً أي مؤشرات أخرى لها علاقة بتحسين نوعية الهواء.

٢. التنوع الحيوي:

تمتاز فلسـطين بغنـى في التنـوع الحيوي بسبب التباين المناخي والتنوع الجغرافي وتنوع خصائـص التربة. وبلغ عدد الكائنات الحية في فلسـطين حوالى ٤٧ ألف نوع. وهناك حوالى ٤ آلاف نوع أخرى لم يتم وصفها.[٣٤]

وتشـير البيانات المرجعية لعـام ٢٠١٠ إلى أن عـدد أنواع الكائنات الحيـة النباتية المهددة بالانقراض حوالى ٦٣٦ نوعاً، وتهدف الخطة إلى خفض العدد المهدد بالانقراض في العام ٢٠١٤ إلى ٦٠٨ أنواع، وإلى ٥٨٠ نوعاً في العام ٢٠١٥، وإلى ٥٥٠ نوعاً في العام ٢٠١٦.

فيمـا أن عـدد الأنـواع الحيوانيـة المهددة

بالانقراض حوالى ٢٢ نوعاً كما في العام ٢٠١٠، وتتضمن الخطة حمايتها من الانقراض وذلك بخفض عدد الأنواع المهددة بالانقراض إلى ٢١ نوعاً في العام ٢٠١٤، وإلى ٢٠ نوعاً في العام ٢٠١٥، وإلى ١٨ نوعاً في العام ٢٠١٦.

إلا انه لا يظهر في الخطة الأسس التي استندت إليها في التقديرات لخفض هذا العدد بواقع نوع واحد لكل عام من الخطة. حيث يتأتى هذا بزيادة وتحسين المحميات الطبيعية ورصد ومتابعة أنواع الكائنات الحية النباتية والحيوانية، واتخاذ الإجراءات الفنية الكفيلة بحمايتها من الانقراض. إلا أن أي إجراءات سوف تصطدم بعائق الاحتلال الإسرائيلي الذي يعوق عملية تنفيذ أي برامج معدة لهذه الغاية.

٣. الأراضي:

تعتبر الأراضي من المكونات الرئيسة للبيئة الطبيعية إلى جانب الغلاف المائي والجوي. وهي تشكل مورداً أساسياً من الموارد الطبيعية التي يستخدمها الإنسان من أجل البقاء، إلا أن الاستخدام المفرط إلى جانب تأثير بعض العوامل الأخرى كالتلوث قد يؤدي إلى استنزاف هذا المورد ويشكل خطراً على حق الأجيال القادمة في الاستفادة منه. ويستند مفهوم الاستدامة في استخدام الأرض كمورد إلى ألا يشكل الاستخدام والاستفادة منه عاملاً مساعداً على استنزافه وحرمان الأجيال القادمة من حقهم فيه.

وهناك العديد من المؤشرات التي تستند إليها التنمية المستدامة في قياس القدرة البشرية على المحافظة عليه كمورد من النضوب مثل (تدهور الأراضي، التصحر، إزالة الغابات).

أ. تدهور الأراضي:

تدهور الأراضي هو تدني القدرة الإنتاجية بشكل مؤقت، أو فقدان هذه القدرة على الإنتاج بشكل دائم. وتعتبر الممارسات الزراعية الحديثة من أهم الأسباب التي تؤدي إلى تدهور التربة، حيث تؤدي إلى تدهور ستة كيلو غرامات من التربة مقابل كيلو غرام واحد من الغذاء الذي يجري إنتاجه.[٣٥] وقد وصلت نسبة تدهور الأراضي وفق بيانات عام ٢٠١٠ إلى ١٦٪ من مجمل أراضي الضفة الغربية، وهي تعتبر نسبة عالية مقارنة ببعض الدول مثل المغرب التي بلغت فيها نسبة تدهور الأراضي حوالى ٠,٤٪، وتشيلي التي بلغت فيها النسبة ٣,٩٪.[٣٦] وهذا الأمر يحتاج إلى تدخل بمجموعة من الإجراءات؛ الأمر الذي لم تعكسه الخطة الوطنية مثل وقف الامتداد العمراني باتجاه الأراضي الزراعية، ومواجهة النشاطات الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية التي تساهم في الانقضاض على مزيد من الأراضي.

ب. التصحر:

التصحر هو تردي الأراضي في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والمناطق الجافة وشبه الرطبة نتيجة عوامل مختلفة منها تغير المناخ والأنشطة البشرية. وتتعرض فلسطين لظاهرة التصحر والتي تنجم عن عوامل بشرية مثل

التوسع العمراني على حساب الزراعة، وقطع الغابات والرعي الجائر وزراعة الأراضي الفقيرة واستنزاف المياه الجوفية وتأثير المياه العادمة وسوء العمليات الزراعية.[٣٧] وهذا يتطلب مجموعة من الجهود التنموية كالقيام بأنشطة مكثفة لحفظ التربة والتحريج، ووضع برامج تشجيع العمل في المناطق المعرضة للتصحر، وإجراء المزيد من الدراسات في المناطق المعرضة للتصحر، بالإضافة إلى برامج التوعية والتثقيف البيئي حول خطر التصحر ودور النشاط الإنساني فيه.[٣٨]

ج. إزالة الغابات:

تشكل الغابات ما نسبته ١,٦٨٪ من مجموع الأراضي الفلسطينية، وهي تشكل نسبة قليلة مقارنة بالمساحة الكلية والمزروعة. وتكمن أهمية الغابات وقيمتها في موقعها من نسق التنمية الشاملة والمستدامة لكونها من الثروات المتجددة، وتؤدي دوراً مهماً في تقديم خدمات بيئية مهمة في الحفاظ على التنوع الحيوي والتوازن البيئي، والحفاظ على مخزون المياه والحد من تدهور التربة، كما أنها تساهم في تنقية الهواء والحد من تأثير التغير المناخي.[٣٩]

د. المياه العذبة:

يشار إلى مؤشرات قياس المياه العذبة كأهم المؤشرات للتنمية البيئية المستدامة، وذلك من حيث كمية المياه العذبة المتوافرة، ونوعية هذه المياه. وتشير البيانات الإحصائية لعام ٢٠١٢ كما وردت في خطة التنمية إلى أن متوسط حصة الفرد الفلسطيني من المياه ٩٦ لتراً في قطاع غزة، و٧٢ لتراً في الضفة الغربية، علماً أن هذا المتوسط لا يعتبر عالياً نسبياً مقارنة بمتوسط الاستخدام في أوروبا الذي يتراوح بين ١٠٠–١٥٠ لتراً يومياً، وفي إسرائيل بمعدل ٢٥٠ لتراً للفرد يوميا،[٤٠] على سبيل المثال. وتتضمن الخطة رفع هذه النسبة بشكل متدرج عبر السنوات ٢٠١٤–٢٠١٦ وصولاً إلى متوسط حصة الفرد اليومية من المياه بحوالى ١٠٠ لتر في قطاع غزة، و٧٧ لتراً في الضفة الغربية. أي بنسبة ٤٪ تقريباً، وذلك عبر المؤشرات الأخرى برفع نسبة الأسر المربوطة بشبكات المياه العامة بنسبة ١٪ تقريباً. وكذلك بتوفير مزيد من مصادر المياه العذبة عبر الوسائل الآتية:

- زيادة كمية المياه الجوفية المتاحة سنوياً من ٥٤ مليون متر مكعب سنوياً في الضفة الغربية في العام ٢٠١٢ إلى ٧٠ مليون متر مكعب في نهاية ٢٠١٦، أي بنسبة تصل إلى ٢٢٪. وزيادة الكمية في قطاع غزة من ٩٣ مليون متر مكعب سنوياً في العام ٢٠١٢ إلى ٨٥ مليون متر مكعب مع نهاية العام ٢٠١٦، أي بزيادة نسبتها ١٣٪ تقريباً.
- تقليل نسبة الفاقد من المياه من ٣٢٪ وفق البيانات المرجعية لعام ٢٠١٢ في الضفة الغربية وصولاً إلى نسبة فاقد تصل إلى ٣٠٪. وتقليل نسبة الفاقد من ٤٠٪ في قطاع غزة في العام ٢٠١٢، وصولاً إلى نسبة ٣٧٪ مع نهاية عام ٢٠١٦.

- زيادة كمية المياه المحلاة سنوياً من ٤ ملايين متر مكعب سنوياً وفق بيانات ٢٠١٢ في قطاع غزة وصولاً إلى ٧ ملايين متر مكعب سنوياً في العام ٢٠١٦.

ومن خلال المعطيات المذكورة، نجد أن الإمكانية ستكون متاحة فعلياً لزيادة متوسط حصة الفرد سنوياً من المياه العذبة. إلا أنه بالنظر إلى متوسط احتياجات الفرد الفلسطيني من المياه لكافة الاستخدامات ومنها الاستخدام لغايات إنتاج الغذاء، ستكون هذه الكميات غير كافية. حيث إن متوسط حصة الفرد اليومية لكافة الاستخدامات هي ٢٢٠ لتراً يومياً.[٤١]

رابعاً - الأبعاد المؤسسية.

الأبعاد المؤسسية من المؤشرات الرئيسية لمفهوم التنمية المستدامة إلى جانب المؤشرات الرئيسة الأخرى. وتكمن أهمية هذا البعد في أنه يعتبر الإطار المؤسسي والقانوني الناظم لكافة السياسات والإستراتيجيات والإجراءات التي تتخذ لتحقيق التنمية المستدامة. فهي وجدت من أجل حماية الأهداف المعلنة، وتوجيه السياسات وضبط الإستراتيجيات لضمان نتائج أفضل. فالبيئة المؤسسية والقانونية المتكاملة والناجعة تشكل حاضنة ملائمة لتطبيق السياسات والإستراتيجيات وتنفيذ الإجراءات.

ويتشكل هذا البعد من عدة مؤشرات قياس فرعية في خطط التنمية المستدامة، وهي:

١. الإطار المؤسسي

يتشكل الإطار المؤسسي من مؤشري قياس متكاملين، الأول يتعلق بتوافر الخطط التنموية بمنهجية قابلة للتنفيذ والتطور بحيث يمكن البناء عليها بشكل تراكمي، والثاني يتعلق بمدى الالتزام بالاتفاقيات الدولية، الأمر الذي يمنح هذه الخطط التنموية الاستدامة والشمولية ليتكامل مع مفهوم الاستدامة على المستوى الإقليمي والدولي.

أ. الخطط التنموية:

بدأت دولة فلسطين باتخاذ منحى آخر نحو تحقيق التنمية من خلال اعتماد خطط تنموية متوسطة المدى منذ عام ٢٠٠٧، وذلك عبر منهجية المراحل في عمليات التخطيط الوطني الشاملة. حيث تم البدء في المرحلة الأولى عبر الخطة الوطنية للأعوام من ٢٠٠٧-٢٠١٠، والمرحلة الثانية عبر الخطة الوطنية للأعوام من ٢٠١١-٢٠١٣، ثم الانتقال إلى المرحلة الثالثة وهي الخطة الوطنية للأعوام من ٢٠١٤-٢٠١٦.

وتكمن ركائز النجاح في عمليات التخطيط المراحلي بأن كل مرحلة تبنى على النتائج التراكمية لسابقتها وبالتالي تكون غير مقطوعة عنها، ويعتبر ذلك من أهم إستراتيجيات التخطيط التنموي المستدام. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يتوجب أن تكون كل مرحلة تخطيط لاحقة قد أخذت بالاعتبار المعيقات التي واجهت عمليات التنفيذ، والاستفادة منها في عملية إعادة التقييم وانعكاس ذلك في المرحلة التي تليها، إذ لا يمكن أن تكون الخطة التنموية ناجحة إذا ما استندت

إلى معطيات غير صحيحة لنتائج الخطة التنموية السابقة. فيجب النظر إلى المعيقات والسلبيات والإخفاقات بمنهجية علمية من أجل تصحيح المسار، وتلاشي نقاط الضعف في المستقبل.

برز هذا الأمر بشكل جيد في الخطة التنموية للأعوام ٢٠١٤-٢٠١٦ والتي شكلت مراجعة منهجية لإعداد الخطط التنموية السابقة وبشكل خاص خطة التنمية الوطنية للأعوام ٢٠١١ - ٢٠١٣ الخطوة الأولى في إعدادها. وهو أساس صحيح في الانطلاق لوضع خطة تنموية ناجعة. وقد انعكس هذا بشكل جيد التوجهات والسياسات القطاعية التي انتهجتها خطة التنمية الوطنية عبر تقسيمها إلى أربع قطاعات رئيسة وهي: قطاع التنمية الاقتصادية والتشغيل، قطاع الحكم الرشيد وبناء المؤسسات، قطاع الحماية والتنمية الاجتماعية، وقطاع البنية التحتية. ويلاحظ أن الخطة قد استندت إلى مؤشرات قياس لمكونات كل قطاع من القطاعات المستهدفة، وانطلقت منها في تحديد إستراتيجيتها في خطة التنمية الوطنية، أي أنها استندت إلى نتائج خطة التنمية السابقة لهذه القطاعات، وانطلقت منها في رؤيتها لتنمية القطاعات المذكورة كافة، لتطبيقها للأعوام الآتية ٢٠١٤-٢٠١٦.

إلا أنه كان لا بد لهذه الخطة أن تحتوي على ملخص للخطة السابقة وفق المنهجية نفسها التي وضعت في الخطة الحالية، حيث إنها طرحت لتكون الأساس لكافة المؤسسات العامة والخاصة والأهلية في المشاركة لتحقيق الأهداف، وبالتالي، فإن المطلع على محتوى هذه الخطة يجب أن تكون لدية فكرة عن الخطط السابقة وخاصة الأخيرة منها، ليتمكن من إدراك محتوى وأهداف الخطة الحالية.

هذا من جانب، كما أن منهجية الخطة الحالية لم تتطرق إلى المعيقات والإشكاليات التي رافقت عمليات تنفيذ الخطة السابقة، وما تقدمه الخطة الحالية من بدائل مقنعة وفق مفاهيم التنمية المستدامة والشاملة، اذا أخذنا بالاعتبار ما تم طرحه في البداية من أن شمولية واستدامة أهداف الخطط التنموية تتطلب التكامل مع السابق، وربطه المنطقي باللاحق بما يشكل النسيج، الأمر الذي لم تتضمنه الخطة الحالية.

ولكن الخطة لم تغفل أهم جانب في عملية التخطيط المرحلي للتنمية، وذلك بوضع إطار للمتابعة والتقييم لخطة التنمية الوطنية، وفق ثلاثة أبعاد مختلفة. حيث استندت إلى المؤشرات الوطنية للأداء، وهو أمر متبع عادة في الدول، حيث تركز على بعض المؤشرات التي قد تكون لها خصوصية وطنية معينة.

إلا أن الخطة أيضاً تضمنت المعايير الدولية عبر مجموعة من المؤشرات المستخدمة دولياً، ولكنها لم تتضمن مؤشرات قياس الأداء لما هو متوقع في الاستهداف لهذه المؤشرات في السنوات المستهدفة للخطة.

وتبنت الخطة مجموعة من مؤشرات قياس الأداء وفق المنهجية العلمية المتبعة في خطط التنمية، والتي تضمنت معظم المؤشرات المتعلقة بقياس التنمية المستدامة.

ب. الاتفاقيات الدولية:

تضمنت خطة التنمية الوطنية الإشـارة إلى احتـرام حقوق الإنسـان كمبدأ أساسـي من المبـادئ التي ارتكزت إليها فـي عملية الإعداد لهذه الخطة. حيث أشارت إلى العمل على إدماج المعايير الدولية الملزمة لحقوق الإنسان والواردة فـي المواثيق والمعاهدات الدولية، وعلى رأسـها الإعلان العالمي لحقوق الإنسـان، والعهد الدولي الخاص بالحقـوق السياسـية والمدنية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، واعتمدت تلك المعايير التي تضمنتها تلك المواثيق في سياسات وخطط ومشاريع التنمية الوطنية.

ولكنها في الوقت نفسه، اعتبرت تعزيز الملكية الوطنية لخطة التنمية المبدأ السياساتي الأول من مجموعة المبادئ الأخرى التي استندت إليها في إعداد الخطة. ويعتبر منهجاً يسـير في الاتجاه الصحيح، حيث إن الهدف الرئيس من إعداد خطة التنمية هو الوصـول إلى تحقيق الأهداف التي تصب في مصلحة الشعب الفلسطيني، وهذا لا يتأتى إلا إذا انطلقت الخطة من بوصلة المجتمع نفسـه، وهو ما أكدته الخطة في استنادها إلى مبـدأ الملكية الوطنية، بحيـث يتم إعداد الخطة اعتماداً على الخبرات الوطنية، ومشاركة مختلف مكونات المجتمع الفلسطيني، الأمر الذي يشكل رؤيـة واقعيـة وشـاملة ومتكاملـة لاحتياجات وأولويات المجتمع. إذ إن المجتمع وحده هو الأكثر قدرة على تحديد تلك الاحتياجات والأولويات.

وهـذا لا يتناقض مع مبدأ إدمـاج المعايير الدولية في مختلـف الجوانب التنموية في خطة التنمية الوطنية، والتي يجب أن تستفيد من كافة الرؤى وصياغتها برؤية وطنية خالصة تقوم على تطور وتقدم المجتمع الفلسطيني، وهو عنصر مهم في صياغة الرؤية التنموية المستدامة التي تتوافق مع المتطلبات الوطنية والدولية، مما يكسبها قدرة أكثـر على التكيف، وتجنيـد التمويل اللازم من أجل زيادة نسـبة النجاح في مختلف القطاعات المستهدفة في عملية التنمية.

وتشـير خطـة التنمية الوطنيـة إلى أن عدد المنظمات الدولية التي تشـارك فيها فلسـطين كعضو فاعل هي سـت منظمـات وفق البيانات المرجعيـة لعـام ٢٠١٣، وهي آخـذة بالزيادة مـع اتخاذ قـرار من قبل الرئيس الفلسـطيني بالانضمام إلى المنظمات الدولية بعد أن أصبحت فلسطين تحظى باعتراف كدولة عضو مراقب في الأمم المتحدة. وتشـارك فلسطين كعضو مراقب في ١٩ منظمة دولية.

ووصلت عدد الاتفاقيات الموقعة بين فلسطين والمنظمـات الدولية والعالمية إلـى ١٤ اتفاقية، أما عدد الاتفاقيات المطبقة بين فلسـطين ودول العالم في مختلف المجالات فهي ١٠٧ اتفاقيات، وعدد مذكرات التفاهم والبروتوكولات الموقعة بين فلسـطين ودول العالم وصلـت إلى ٨٨ مذكرة. إلا أنه لا يظهر في الخطة وفق مؤشـرات قياس الأداء ما هي نسـبة الزيادة المتوقع تحقيقها في الانضمام إلـى المنظمات الدوليـة والمعاهدات والاتفاقيات في السنوات القادمة ٢٠١٤-٢٠١٦.

٢. القدرة المؤسسية:

ترتبط القدرة المؤسسية للدولة بمدى ودرجة توافر الإمكانيات البشرية والعلمية والتكنولوجية والتنظيمية والمؤسسية وإمكانيات توافرها كموارد. وتؤثر القدرة المؤسسية على تطوير أعمال التخطيط والتنفيذ والمتابعة المرتبطة بالتنمية المستدامة، وذلك لتأثيرها وانعكاسها على تحسين المهارات والقدرات المجتمعية وتقييم السياسات ومعالجة العوائق والقيود. فكلما تحسنت القدرة المؤسسية، تحسنت المهارات والقدرات المجتمعية.[٤٢]

ويتم تقييم القدرة المؤسسية بعدد محدد من المؤشرات الأساسية والتي تتمثل في عدد أجهزة المذياع، واشتراكات الإنترنت لكل ألف من السكان، وخطوط الهاتف الثابت والنقال لكل ألف من السكان، ونسبة الإنفاق على البحث العلمي والتطوير من الناتج المحلي الإجمالي، والبنية الأساسية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ونسبة مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الإجمالي.

أ. الاشتراك في خدمات الإنترنت:

تشير البيانات المرجعية لعام ٢٠١٣ إلى أن عدد مشتركي الإنترنت لكل ألف من السكان حوالى ٢٠٧,٨ مشترك، وتهدف الخطة إلى زيادة هذا العدد تدريجياً وصولا إلى ٢٩١,٩ مشترك لكل ألف من السكان في نهاية عام ٢٠١٤ بزيادة نسبتها حوالى ٤٠,٥٪ عما هو في العام ٢٠١٣. وتخطى هذا المؤشر المتوسط العالمي لعدد مشتركي الإنترنت لكل ألف من السكان وهو ١٩٠ مشتركاً، فيما أنه ينخفض كثيراً عن المعدل في دول الاتحاد الأوروبي الذي يصل إلى ٥٥٠ نسمة لكل ألف من السكان.[٤٣]

كما تشير الخطة إلى أن كثافة انتشار الإنترنت لكل ١٠٠ نسمة هي ٢٣,٨٪ وفق البيانات المرجعية لعام ٢٠١٣، وتسعى الخطة إلى زيادتها تدريجياً وصولاً إلى نسبة كثافة انتشار ٣٠,٤٪.

إلا أن الاشتراك في الإنترنت عن طريق الهاتف المحمول غير متوفر حالياً وفق بيانات الخطة، ولكنها تسعى إلى تحقيق نسبة وصول إلى ١٠٠٠ مشترك لكل ألف من السكان. إلا أنه كما يبدو أن النسبة مبالغ فيها، وذلك لوجود خيارات أخرى لوسائل الاشتراك في خدمة الإنترنت عبر الهاتف الثابت، ومن غير الواضح ما هي الأسس التي استندت إليها الخطة في تحديد هذا الرقم كهدف تسعى للوصول إليه في زيادة الاشتراك في خدمة الإنترنت عن طريق الهاتف النقال.

ب. خطوط الهاتف الثابت:

تشير البيانات المرجعية لعام ٢٠١٣ التي تضمنتها الخطة إلى أن عدد مشتركي الهاتف الثابت هو ٤٠١ لكل ألف من السكان. وهو يقارب تلك النسبة في الدول المتقدمة والمقدرة بحوالى ٤٤١ لكل ألف من السكان، ويزيد بشكل كبير عن المتوسط العالمي المقدر بحوالى ١٨٠ مشتركاً لكل ألف من السكان.[٤٤]

وتسعى الخطة إلى زيادة النسبة تدريجياً

وصولاً إلى حوالى ٤٠٧ مشـتركين لكل ألف من السـكان في نهاية العام ٢٠١٤. إلا أنه وبالنظر إلى تلك النسب، لم تراع الخطة المؤثرات الأخرى التـي قد تحد من هذه الزيادة، حيث إن الزيادة في نسبة مشتركي الهاتف المحمول سوف تؤدي إلى تراجع في نسبة الاشتراك في الهاتف الثابت، وخاصة إذا أتيحت خدمة الاشـتراك في خدمة الإنترنت بالهاتف المحمول.

ج. خطوط الهاتف النقال:

تشـير البيانات المرجعية لعـام ٢٠١٣ التي تضمنتها الخطة إلى أن كثافة انتشـار الهاتف المحمـول قـدرت بحوالى ٧٤٪ لـكل ١٠٠ من السـكان. وهذه النسـبة تزيد بشـكل كبير عن المتوسط العالمي لكثافة انتشار الهاتف المحمول والمقـدرة بحوالى ٤١٪ لكل ١٠٠ من السـكان، وتقترب من النسـبة في الدول المتقدمة والمقدرة بحوالى ٩١٪ لكل ١٠٠ من السكان.

وتسعى الخطة إلى زيادة نسبة كثافة انتشار الهاتف المحمول لكل ١٠٠ من السـكان وصولاً إلى ٩٣,٣٪ مع نهاية ٢٠١٦.

د. البنيـة الأساسـية لقطـاع الاتصـالات وتكنولوجيا المعلومات:

تعتبر الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات المحرك الأساسـي لعملية التنمية الشـاملة والمستدامة، حيـث إن هذا القطـاع لم يعد ينظـر إليه على أنه مسـاهم فـي إحداث التنمية، ولكنه كشـرط أساسـي وضروري لإحـداث التنميـة وخاصة ما يتعلـق بالتنمية الاقتصاديـة؛ وذلك لارتباطه بمفهوم «اقتصاد المعرفة»، وعلاقته بتسريع عملية الإنتاج، والقدرة على المنافسة والنفاذ إلى الأسواق الأخرى، وتحسين الجودة وغير ذلك من العناصر التي ترتبط بالمعلومة كأساس في إحداث التنمية.[٤٥]

أولت خطة التنمية الوطنية اهتماماً كبيراً لقطاع الاتصـالات وتكنولوجيا المعلومـات والذي يعتبر واحداً من مؤشـرات قياس الاستدامة في عملية التخطيط التنموي. وتقدر النفقات التطويرية التي خصصتها الحكومة لهـذا القطاع بحوالى ٨,٨ مليون دولار للعـام ٢٠١٤، و١١,١ مليون دولار للعـام ٢٠١٥، و٨,٩ مليون دولار للعام ٢٠١٦. وهي تشـكل ما نسبته ١٠٪ من إجمالي النفقات التطويرية لقطاع التنمية الاقتصادية والتشـغيل للأعوام الثلاثة، و٢٪ من إجمالي النفقات التطويرية الكليـة. ومن غير الواضح وفق ما ورد في الخطة مبـررات رفع حجم النفقات على هذا القطاع في العام ٢٠١٤، وزيادته في العام ٢٠١٥ إلى ١١,١ مليـون دولار، ثم خفضها إلى ٨,٩ مليون دولار في العام ٢٠١٤. فيما أن نسـبة مسـاهمة هذا القطـاع في الناتج المحلـي الإجمالي قد بلغ في العام ٢٠١٢ حوالى ٥,٩٪. وتسـعى الخطة إلى زيادة هذه المسـاهمة بشكل تدريجي وصولاً إلى نسـبة تقدر بحوالى ٧٪ مـع نهاية العام ٢٠١٦. كما أن الدخل الإجمالي لهذا القطاع وفق ما ورد فـي الخطة كان ٧٤١,٥ مليـون دولار في العام ٢٠١٢، وتهدف الخطة إلى زيادة الدخل تدريجياً وصولاً إلى ٨٠٠ مليون دولار مع نهاية عام ٢٠١٦

بنسبة قدرها ٧,٨٪ مقارنة مع العام ٢٠١٣. وهذا يرتبط على الأغلب بما تضمنته الخطة من استهداف في زيادة عدد المؤسسات العاملة في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات من ٥٩٧ وفق بيانات ٢٠١٢ وصولاً إلى ٧٠٠ مؤسسة مع نهاية العام ٢٠١٦، بنسبة زيادة قدرها ١٧,٢٪، وهي نسبة كافية لتفسير الزيادة المتوقعة للدخل الناتج عن الاستثمار في هذا القطاع.

كما من المتوقع زيادة قيمة صادرات هذا القطاع من ١٠٠ مليون دولار سنوياً وفق بيانات ٢٠١٢ بشكل تدريجي وصولاً إلى ٣٠٠ مليون دولار سنوياً مع نهاية العام ٢٠١٦، وبزيادة نسبتها وفق المعطيات حوالى ٣٠٠٪ وهي نسبة مبالغ فيها، حيث لا تتواءم مع نسب الزيادة المتوقعة في عدد المؤسسات العاملة في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، ونسب الزيادة في الدخل المتوقع من الاستثمار في هذا القطاع.

هـ. الإنفاق على البحث العلمي:

لم تتطرق خطة التنمية الوطنية إلى البحث العلمي ومدى مساهمته في النهوض في كافة القطاعات، باستثناء ما جاء من أنه سيتم توجيه جزء من النفقات التطويرية المخصصة للتعليم في مجال البحث العلمي، والذي يشكل أداة أساسية في عملية التطوير والتنمية.

واستناداً إلى البيانات التي يقدمها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فإن نسبة الإنفاق على البحث العلمي والتطوير في فلسطين من الناتج القومي الإجمالي السنوي قد بلغت ٠,٠٢٪. حيث بلغ حجم الإنفاق على البحث العلمي والتطوير عام ٢٠١٠ حوالى ٣٥ مليون دولار، ساهمت الجامعات الفلسطينية بما يعادل ٦٣٪، والحكومة بحوالى ٤٢٪، والنسبة الباقية هي مساهمة المنظمات غير الحكومية.

إلا أنه وبالنظر إلى القيمة المضافة للبحث العلمي للعام ٢٠١٠ فقد بلغت ١٢ مليون دولار، بزيادة قدرها ٣ ملايين دولار عن العام ٢٠٠٩ [٤٦] وهي تشكل مجمل الإضافات التي أحدثها البحث العلمي على مجمل النشاطات الاقتصادية.

إلا انه لا يمكن النظر إلى القيمة المضافة للبحث العلمي في حدود رقمية فقط، بل أن هناك إضافات اجتماعية وتنموية قد يكون من الصعب استخدام مؤشرات محددة لقياس أثرها. كما أن الإضافات هي تراكمية لا تتوقف عند سنة معينة، بل يمتد تأثيرها لاحقاً بما في ذلك ديمومة القيمة المضافة التي يحدثها الإنفاق على البحث العلمي والتطوير.

الهوامش:

١ حجلة، عبد الناصر محمد عبد القادر، ٢٠٠٣، اتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، القاهرة، جمهورية مصر العربية. ص١١

٢ الدباغ، أسامة، والجومرد، أثيل عبد الجبار، ٢٠٠٣، مقدمة في الاقتصاد الكلي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. ص٣٩٩

٣ بكري، كامل. ١٩٨٨. التنمية الاقتصادية. الدار الجامعية، ص ١٧

٤ داودي، الطيب، ٢٠٠٨، الإستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية، دار الفجر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن. ص ٥

٥ عجمية، محمد عبد العزيز، والليثي، محمد علي، ٢٠٠٤، التنمية الاقتصادية: مفهومها ونظرياتها وسياساتها، الدار الجامعية، القاهرة، جمهورية مصر العربية. ص٢٠

٦ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية ١٩٩٠، نيويورك، جامعة أكسفورد، القاهرة، وكالة الأهرام للإعلان، ص١٩

٧ أبو زنط، ماجدة، وغنيم، عثمان محمد، ٢٠٠٩. التنمية المستدامة من منظور الثقافة العربية الإسلامية، مجلة دراسات العلوم الإدارية، عمان، الأردن، مجلد ٣٦، عدد١، كانون الثاني،

٨ غنيم، محمد عثمان وأبو زنط، ماجدة أحمد، ٢٠٠٦، التنمية المستدامة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار الصفاء، عمان: ص ٣٩

٩ وردم، باتر محمد علي، ٢٠٠٣، العالم ليس للبيع: مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، دار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط١، ص١٨٩

١٠ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية ١٩٩٠، نيويورك، جامعة أكسفورد، القاهرة، وكالة الأهرام للإعلان، ص ١٨

١١ إبراهيم، نعمت الله نجيب. ٢٠٠٠، أسس علم الاقتصاد، مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية. ص ٤٩٩

١٢ حجر، أحمد محمد. الإصلاح المالي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، صحيفة ٢٦ أيلول، ٢٠٠٩/٥/١٨

١٣ صحيفة الحياة الجديدة، ٢٠١٣/١١/٣٠

١٤ إدارة النفايات في السعودية، فاضل حسن أحمد. الموقع الإلكتروني www.afedmagd.com

١٥ مكتب العمل الدولي جنيف، التقرير الخامس: التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء، ٢٠١٣. ص ١٦

١٦ الموقع الإلكتروني: www.maaal.com

١٧ مكتب العمل الدولي جنيف، مصدر سابق، ص ٨١

١٨ تم احتساب هذه الإحصاءات من قبل الباحث بالرجوع إلى مجلة الوقائع الفلسطينية.

١٩ الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني: www.pcbs.gov.org

٢٠ الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. www.pcbs.gov.org

21 Acheson, D, 1998, Public health in England, Report committee of inquiry into the future development of the public health function. London, p 1.

٢٢ تقرير إحصائي، الموقع الإلكتروني لوكالة الأنباء الفلسطينية (وفا): www.wafaps، ٢٠١٤/٢/١٧

٢٣ هشام ملكي، قراءة نقدية في تقرير التنمية البشرية لسنة ٢٠١٣، مركز نماء للبحوث والدراسات، الموقع الإلكتروني: www.nama-center.com

٢٤ سلسلة إحصاءات الطفل، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ٢٠٠٩

٢٥ المصدر السابق.

٢٦ الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية www.who.int

٢٧ تقرير فلسطين الإحصائي الصحي للعام ٢٠١٢، وزارة الصحة الفلسطينية.

٢٨ باقر، محمد حسين، ١٩٩٧، قياس التنمية البشرية مع إشارة خاصة إلى الدول العربية، سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (٥)، الأمم المتحدة، نيويورك. ص١٨

٢٩ صحيفة «الأيام»، ٢٠١٣/٩/١٩.

٣٠ الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني: swww.pcbs.gov.p

٣١ المصدر السابق

٣٢ البيئة والتنمية المستدامة في فلسطين، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، هيئة جودة البيئة، ٢٠١٢. ص ٢٧

٣٣ المصدر السابق، ص ٢٧

٣٤ المصدر السابق، ص ٣٨

٣٥ عبد الرازق، عمر. مشاكل التربة الزراعية، صحيفة الفرات، ٢٠٠٦/٤/٤

٣٦ رصد حالة الأراضي في المناطق الفلسطينية المحتلة ٢٠٠٠-٢٠١٠ ، ساهر خوري، رسالة ماجستير.

٣٧ ورشة عمل بعنوان: معاً لمواجهة التصحر في فلسطين، مركز السلام، بيت لحم، ٢٠١١/٦/١٧

٣٨ موسوعة البيئة، التصحر في فلسطين، الموقع الإلكتروني www.bee٢ah.com، ٢٠١١/١١/٢١

٣٩ عودة الجيوسي، السنة الدولية للغابات: نحو حراك حربي أخضر، الموقع الإلكتروني: www.cmsdata.iucn.org

٤٠ سلطة المياه الفلسطينية، الإستراتيجية الوطنية للمياه والصرف الصحي، ٢٠١٤، ص ٣٧

٤١ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الموقع الإلكتروني: www.pcbs.org

٤٢ قنديل، أماني. ٢٠٠٠. المجتمع المدني في مصر في مطلع الألفية الجديد، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، القاهرة، ص ١٨٧

٤٣ منظمة الانوكتاد، تقرير المعلومات للمجتمع العالمي، ٢٠٠٧.

٤٤ الاتحاد الدولي للاتصالات، الكتاب الإحصائي السنوي، ٢٠٠٧

٤٥ المجلس الاقتصادي الفلسطيني «بكدار، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التنموي. ٢٠٠٨. ص ٨

٤٦ الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، www.pcbs.gov.ps.2011

ملاحظات في ضوء العدوان على غزة: التحديات والفرص... ما المطلوب دبلوماسياً؟

سفير نبيل الرملاوي

أولاً - التحديات الدبلوماسية من خلال التجربة العملية

عندما نتحدث عن تجربة عملية في العمل الدبلوماسي يكون الحديث بالتأكيد عن مرحلة مجتزأة، ومرتبطة إما بزمن معين أو بتجربة شخصية محددة. وهنا في هذا المقام أعترف بأنني سمحت لنفسي أن أتحدث عن بعض العموميات ذات الطابع المشترك بين عدد من الدبلوماسيين إن لم يكن بين الدبلوماسيين الفلسطينيين كلهم، نظراً لطبيعة ظروف التعيين الواحدة والمشتركة في مرحلة البدايات، والطبيعة الواحدة المشتركة للدبلوماسيين أنفسهم الذين تم تعيينهم في تلك المرحلة كما سيأتي ذكره فيما بعد.

وعندما نقول تجربة مجتزأة، فإنما نعني ما يتعلق منها بالتجربة الشخصية وما تضمنته هذه التجربة من استمرار لتجربة سابقة، وما تكونه بحد ذاتها من واقع يمهد لتجربة قادمة. فهي لا تمثل الدبلوماسية الفلسطينية إلا من منظور جزئي لأنها تشكل مرحلة من مراحل الدولة من البدايات إلى المستقبل الممتد للدولة ووجودها.

تجدر الإشارة في البداية إلى أن التحدي الأول والمباشر - وقد يكون الأكبر - الذي واجه الدبلوماسي الفلسطيني في مرحلة البدايات هو أن الدبلوماسي الفلسطيني قد بدأ عمله في هذا الحقل كممثل لحركة تحرر وطني هي منظمة التحرير الفلسطينية، وكان عليه بسبب ذلك ألا ينحرف إلى العمل الدبلوماسي كدبلوماسيي الدول، لأنه لا يمثل دولة، بل يمثل حركة تحرر وطني، ولكنه في الوقت نفسه دبلوماسي أمام العالم وفي نطاق عمله مع الدولة المتلقية والسلك الدبلوماسي فيها. وعليه في

هــذه الحالة أن يوفّق بين الثائر الممثل لشــعب ما زال يقــاوم الاحتلال من أجــل أن يتحرر ويمارس حقه في تقرير مصيــره بحرية، ويقدم التضحيات والشــهداء، وبين واقعه الوظيفي كدبلوماســي وما يترتب على ذلك من ضرورة إتقان فن الدبلوماسية والالتــزام بقوانينها وأعرافها التــي تتعارض في كثير من الأحيان مع سلوك الثائر المقاوم للاحتلال والســيطرة الأجنبية، وهذه ممارسة يومية وبوتيرة لا ترحم، ولاســيما أن الخصم المقابل للدبلوماسي الفلسطيني في المحافل الدولية هو الولايات المتحدة الأميركيــة قبــل أن يكون إســرائيل. كان هذا هو التحــدي الأكبر والأخطر في مرحلة بدايات العمل الدبلوماسي الفلسطيني، وقد استمر هذا التحدي عند بعض السفراء حتى يومنا هذا، وقد يكون هؤلاء قد بلغوا درجة الإتقان النســبي للعمل الدبلوماسي التقليدي إلا أنهم وبحكم انتمائهم النضالي العتيق والمغروس في كل وعيهم ووجدانهم وفكرهم تمكنوا مــن المحافظــة على الأصل وزاوجــوا بين الأصل والحداثة الدبلوماســية قدر المستطاع رغم صعوبة هذه الحالة وحساسيتها.

كثيرة ومتنوعة وممتدة هي التحديات التي تواجه الدبلوماسي الفلسطيني وعلى المستويات المختلفة:

١- على المستوى الذاتي.
٢- على المستوى الفلسطيني.
٣- على المستوى العربي.
٤- على المستوى الإسرائيلي.
٥- على المستوى الدولي.

يجب أن يكون مفهوماً أننا نتحدث الآن عن مرحلة بدايات العمل الدبلوماسي الفلسطيني، عندما كان الدبلوماســي منا يتوجه إلــى مكان عمله وهو غير واثق من العودة حياً إلى مكان إقامته.

لذلك كان التحدي الأول للدبلوماسي الفلسطيني في هــذه المرحلة يتصل بحياته الشــخصية. وفي هذا الســياق قضى كل من المبعوثين الدبلوماسيين الفلسطينيين أمثال وائل زعيتر ومحمود الهمشري وسعيد حمامي وعز الدين القلق ونعيم خضر وعلي ناصر ود. عصام ســرطاوي شهداء، وغيرهم ممن كانوا علــى قائمة الموت من الدبلوماســيين الذين واجهــوا التحــدي الأول في تلــك المرحلة، تحدي الموت والاستشــهاد، وهو أخطــر التحديات التي واجهها الدبلوماسي الفلسطيني منذ بدايات العمل الدبلوماسي الفلسطيني في مرحلة أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات.

ومــن الطبيعي أن يكــون معلوماً أيضاً هنا أن كل من توجه إلى العمل الدبلوماسي في البداية لم يكن دبلوماســياً محترفاً، لا بالتكوين ولا الممارسة ولا التعليم ولا التخصص.

التحدي الذاتي

هنا كان الدبلوماســي الفلســطيني يتحدى نفسه من حيث:

١- الذكاء وسرعة البديهة.
٢- التمكن من الوعي الكافي بالمسألة الفلسطينية وتطورها علــى المســتويات المختلفة لطرحها والدفــاع عنها بما يكفل اســتقطاب الآخرين لموقع الدعم والمساندة.
٣- التعــرف الجيــد إلى طبيعة الخصــم تاريخياً وسياسياً وأهدافاً وأطماعاً إستراتيجية ونشأة

عنصرية، لإظهار نزعته العدوانية عند مناقشة المسألة الفلسطينية.

٤- التمكن من الإلمام المقبول على الأقل بطبيعة المجتمع وعاداته في الدولة المتلقية، وكذلك فيما يتعلق بالتاريخ السياسي والأعراف والتقاليد والأنظمة والقوانين السائدة واحترامها.

٥- المحافظة على مصالح بلاده، وبالقدر نفسه الاهتمام بالمحافظة على مصالح البلد المتلقي لكي يتمتع بالمكانة اللازمة والثقة لديها؛ ما يؤهله للقيام بأدوار فاعلة في الأزمات المفاجئة بين البلدين عند وقوعها وهي قد تكون محتملة.

٦- خدمة أبناء الجالية الفلسطينية في البلد المضيف وخصوصاً فئة الطلاب على أفضل وجه.

الإرهاب.. وكفاح الشعوب من أجل حريتها واستقلالها

٧- من أهم التحديات التي واجهت الدبلوماسي الفلسطيني في مختلف مراحل عمله مواجهة التحدي المزعوم الذي صنف العمل الفلسطيني الكفاحي من أجل نيل الشعب الفلسطيني حقوقه وخصوصاً حقه في تقرير مصيره بالإرهاب، وبالتالي كان الدبلوماسي الفلسطيني في نظر بعض الناس ممن حملوا التصنيف المذكور عنصراً إرهابياً يمثل منظمة إرهابية. وكان على الدبلوماسي الفلسطيني في هذه الحالة أن يدافع عن نفسه وشعبه، وعن حقه في الكفاح من أجل تقرير مصيره كأي شعب في العالم، كما كان عليه أن يدخل في معارك سياسية وقانونية، ومن ثم يدخل في حوار عما تعنيه كلمة إرهاب، وما هو الفرق بين الإرهاب والكفاح من أجل الحرية، أي كفاح الشعوب الواقعة تحت السيطرة أو الهيمنة الأجنبية، وحقها في الكفاح من أجل نيل حريتها في الاستقلال وممارسة تقرير مصيرها بحرية ودون تدخل أجنبي، وأن الشعب الفلسطيني هو شعب مكافح يتطلع لنيل حقه في الحرية والاستقلال وتقرير المصير، وأن منظمة التحرير الفلسطينية هي حركة تحرر وطني وليست منظمة إرهابية. وكان عليه في المقابل أن يعرف الإرهاب، ويوضح للآخرين **أن أخطر أنواع الإرهاب هو إرهاب الدولة الذي تمارسه دولة إسرائيل على الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة.** وكان عليه تبعاً لذلك أن يعزز منطقه هذا بأسانيد موثقة، كالتقارير الصادرة عن المنظمات الدولية، والمنظمات الدولية غير الحكومية، كمنظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومان رايتس ووتش، ومنظمة الحقوقيين الدولية، وتقارير المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة والمعنيين بقضايا حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، واللجان المنبثقة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، وبشكل خاص اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتقارير اللجان الخاصة المنبثقة عن لجنة حقوق الإنسان

وبعدها تلك التي تشكلت بقرارات من مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وكذلك تقارير المفوض الســامي لحقوق الإنســان المتعلقة بالأرض الفلسطينية المحتلة على مدى عشرات الســنين الماضية والتي تديــن جميعها تلك الممارسات الإســرائيلية وتعتبر العديد منها جرائم حرب، وبعضها جرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية.

كان عليــه، أيضاً، أن ينبــذ الإرهاب في كل مناســبة، ويؤكد حق الشــعب الفلســطيني في الكفاح بكل الوسائل المتاحة وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها في هذا الشــأن. وكان هذا النوع من العمل الدبلوماســي كفاحاً مريراً وصعباً ومضنياً.

الدبلوماسية المتعددة ودبلوماسية المؤتمرات والمنظمات الدولية: الأمم المتحدة

طبيعــة العمل فــي الأمم المتحــدة هي طبيعة قانونية وسياســية، ولهذا يجد الدبلوماسي نفسه فــي عالم آخر إذا لم يكــن متمكناً من الناحيتين القانونيــة والسياســية، وهذا ينعكس ســلباً أو إيجاباً على المعارك والصراعات السياســية التي يخوضها الدبلوماسي الفلسطيني مع ممثل الخصم ومؤيديه أمام ممثلي دول العالم الأخرى ومتابعتهم لهــذه الصراعات السياســية بين الفلســطينيين والإسرائيليين.، ومن ثم يتصل هذا بالتأييد أو عدم التأييد للقضايا الفلسطينية المطروحة والإنجازات السياسية التي تتحقق في المحافل الدولية. استناداً إلى براعة الدبلوماسي الفلسطيني وحضوره.

مشاكل تتعلق بالواقع السياسي الوطني

١. وحدة المرجعية السياسية للدبلوماسي الفلسطيني وأهميتها

تؤدي المرجعية السياســية دوراً مهماً بالنســبة للدبلوماسي الفلسطيني بحيث تشكل وحدة المرجعية عاملاً مهماً في نجاح مهمته.

المعاناة الناشئة عن تعدد المرجعيات الفلسطينية للدبلوماسي الذي يتطلع إلى تعليمات واضحة وواحدة من مرجعية واحدة، بحيث يســبب تعدد المرجعيات الدبلوماســية إرباكاً للدبلوماســي الفلسطيني لا يجعلــه قادراً على القيام بعمله خير قيام، اللهم إلا إذا وصل الدبلوماســي الفلســطيني إلى مستوى من الوعي والقدرة على اتخاذ القرار المناسب ومن منطلق وطني تحت المسؤولية اللاحقة عندما تصله المواقف المختلفة من مرجعيات متعددة كما حدث لي خلال الحرب على المخيمات الفلسطينية في بيروت وحصارها من قبل حركة أمل وميليشياتها المسلحة سنة ١٩٨٦، والموقفين المختلفين لكل من الرئيس أبو عمار من ناحية ورئيس الدائرة السياســية آنذاك الأخ فاروق القدومي (أبو اللطف) من ناحية ثانية.

كمــا تعانــي وزارة الخارجية من النقص الحاد في الكادر الدبلوماســي المؤهل للعمل في الســلك الدبلوماسي الفلسطيني حتى الآن، وبالتالي ما زال السلك الدبلوماسي يضخ الأشخاص غير المؤهلين للعمــل في هذا القطاع المهــم بل المهم جداً. وهذه أيضاً قصة أخرى لا مجال لسردها الآن.

ما يتعلق بالجانب العربي

إذا نظرنــا الآن فــي هذه المرحلــة بالذات إلى

الواقع الفلسطيني وموقع القضية الفلسطينية على سلم الاهتمامات العربية، نجده ليس في أحسن حالاته بحيث لا تتمتع مسألة فلسطين أو القضية الفلسطينية بأولويات الأجندة السياسية لدى العديد من الدول العربية. ويعود السبب في ذلك إلى عاملين:

الأول يتمثل في الواقع العربي المتردي نفسه والناشئ عن الحروب المحلية في عدد من الدول العربية وما نشأ عنه من تحويل اهتمام هذه الدول إلى قضاياها القطرية المتوترة والتي وصلت إلى الحروب الأهلية في عدد منها، بحيث ارتقت القضايا المحلية إلى أوائل درجات سلم الاهتمامات لديها على حساب قضية فلسطين التي تراجعت إلى ما هو أدنى من الاهتمام الأول.

أما الثاني فهو التقصير الفلسطيني في وضع حد للعلاقات السلبية مع عدد من الدول العربية الشقيقة وترك هذا الواقع المؤسف يستمر ويتفاعل دون أي اهتمام بوضع حد له وبصرف النظر عن الأسباب مهما كانت، وعلى وجه الخصوص العلاقات مع الجمهورية الجزائرية والإمارات العربية المتحدة وقطر على سبيل المثال لا الحصر.. في الماضي كنا نحن الذين نحمل عبء المبادرة في مثل هذه الحالات رغم الجراح؛ لأننا كنا نحن الطرف الذي يحتاج إلى أن تكون العلاقات مع الدول العربية الشقيقة على أحسن ما يرام، وذلك للضرورة التي تتطلبها المصلحة الوطنية على صعيد العمل مع باقي دول العالم.

نحن نقول هذا لأن العمل الدبلوماسي الفلسطيني ونجاحه على المستوى الدولي يتوقف بدرجة كبيرة على الموقف العربي الموحد الداعم للعمل الفلسطيني على هذا المستوى.

الموقف العربي الموحد ضرورة بالغة الأهمية للقضية الفلسطينية

فعندما يتبلور موقف عربي موحد لدعم الموقف الفلسطيني في مسألة معينة، يصبح من الصعب على الدول الأخرى الاعتراض عليه، بل على العكس يصبح الموقف العربي هذا قوة جذب واستقطاب لدعم وتأييد الدول الأخرى للموقف الفلسطيني والعربي، والعكس تماماً عندما تفقد وحدة الموقف العربي ينعكس هذا سلباً على الدعم الدولي للقضية الفلسطينية. ولهذا كان العمل الفلسطيني في المحافل الدولية دائماً يبدأ بموقف عربي واحد حول المسألة المطروحة للبحث ثم تنطلق المجموعة العربية إلى المجموعات الأخرى لكسب تأييدها للمطلب الفلسطيني والذي أصبح مطلباً عربياً..

وأضرب على ذلك مثلاً يعود إلى العام ١٩٧٥. وهو ما يتعلق بفكرة العمل على طرد إسرائيل من الأمم المتحدة. فالمادة السادسة من الميثاق تجيز طرد إسرائيل من الأمم المتحدة. بعد حرب ١٩٧٣ مباشرة ظهرت فكرة طرد إسرائيل من الأمم المتحدة كمحاولة سياسية إعلامية على المستوى الدولي، نحن نقول هذا لأننا نعرف أن طرد إسرائيل من الأمم المتحدة غير ممكن عملياً لارتباطه حكماً بتوصية من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة وفقاً لأحكام **المادة ٦** من الميثاق، صحيح أن قرار الطرد يؤخذ من الجمعية العامة وهذا بالنسبة لنا ممكن، غير أن هذا القرار مرتبط بتوصية تصدر عن مجلس

الأمن، ونص المادة المذكورة هو كما يلي:

«إذا أمعن عضو مـن أعضاء الأمم المتحدة في انتهاك مبادئ الميثاق جاز للجمعية العامة أن تفصلـه مـن الهيئة بناء عـلى توصية من مجلس الأمن».

وإسـرائيل كانـت قد تلقـت وما زالـت تتلقى القرارات الصادرة عن مختلف مستويات العمل في الأمم المتحدة التي تؤكد ارتكاب سلطات الاحتلال الإسرائيلي مختلف أنواع الانتهاكات لمبادئ الميثاق ومبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسـانية على مدى سنوات احتلالها الأرض الفلسطينية وما زالت تمعن في ذلك حتى يومنا هذا.

ولكـن لما كان مجلس الأمـن يحكم بنظام غير ديمقراطي بسـبب قاعدة اسـتعمال حق النقض (الفيتو)، وتتمتـع الولايات المتحدة الأميركية بهذا الحق وهي الحليف الإسـتراتيجي لإسرائيل والتي وظفت على مدى وجودها في الأمم المتحدة استعمال حقها هذا لخدمة إسـرائيل أحياناً، ولحمايتها من غضـب المجتمع الدولي علـى أعمالها التي تنتهك بموجبها مبادئ الميثاق وتتنكر لمقاصد الأمم المتحدة أحياناً أخرى، فإن توصية بشأن طرد إسرائيل من الأمم المتحدة غير ممكنة. ولكن المسألة عندما تصل إلى هذا المستوى في مجلس الأمن والجمعية العامة يكون التنكر الإسـرائيلي لمبـادئ القانون الدولي وتمردها على قـرارات الأمم المتحدة وإمعانها في انتهـاك مبادئ الميثاق قد أظهر للعالم كله انطباق أحـكام المادة ٦ من الميثاق على إسـرائيل، حيث توافرت أسباب طردها من الأمم المتحدة باعتبارها الدولـة المارقة في هذا العالم والتي ما زالت تتمتع بعضوية الأمم المتحدة رغـم تمردها على مبادئها ورفضها قراراتها وتنكرها لمقاصدها.

كنا نعلم أنه لو وصلت المحاولة إلى مجلس الأمن فسوف تلجأ الولايات المتحدة الأميركية إلى إجهاض المحاولة قبل أن يصل مشـروع القرار بهذا الشأن إلى مرحلة البحث والتصويت عن طريق اسـتعمال أسـاليب الضغط والترهيب والترغيـب مع الدول الأعضـاء لكيلا يحظى مشـروع القـرار الخاص بطرد إسـرائيل بالأصوات الكافية ليكتسب صفته كمشروع قرار أمام مجلس الأمن، ولكي يطبع على الورق الأزرق تمهيـداً لعرضه على المجلس لبحثه والتصويت عليه.

أما إذا أخفقت الولايات المتحدة في ذلك ووصل مشروع القرار إلى مرحلة البحث في المجلس بهدف التصويت عليه، فإن الولايات المتحدة لا محالة سوف تسـتعمل حق النقض (الفيتو) عند التصويت عليه حماية لإسـرائيل، وللحيلولة دون إيقاع أي عقوبة بحقها باعتبارها الحليف الإسـتراتيجي لها، وهذه سياسـة تتبعهـا الولايات المتحـدة الأميركية منذ عشرات السـنين؛ ما شجع الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة على التنكر لمبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحـدة، وعدم الالتزام بها، واحتقار مقاصدها لتصبح الدولة المارقة في هذا العالم، التي تتصـرف وكأنها دولة فـوق القانون بعد الولايات المتحدة الأميركية، ولا تعير أي اعتبار لإرادة المجتمع الدولي، أو حتى للقيم الإنسانية والأخلاقية.

نحن كنــا نعلم ذلك تماماً، ولكن لو حدث هذا فعــلاً فإنه كفيل بإظهار صورة الولايات المتحدة أيضــاً المؤيدة والداعمة والحاميــة للدولة المارقة والمتمردة على القانون الدولي والممعنة في انتهاك مبادئ الميثاق وحقوق الإنســان والقانون الدولي الإنساني؛ ما يجعل الولايات المتحدة نفسها شريكة لإســرائيل في جرائمها المذكورة، ليس باعتبارها متســترة على المجرم والجريمة فقــط، بل حامية للمجرم ومشــجعة على ارتكاب الجريمة، في عالم يرنو إلى ســيادة القانون، ومبادئ العدل وحرية الشعوب، وتقرير المصير لكل شعوب هذا العالم. إذن كان التوجه آنذاك إعلامياً وسياسياً أكثر من أي شــيء آخر، ويدخل ضمن المعركة السياسية وبعدها الإعلامي المهم.

أقول ظهــرت الفكرة وحملناها بنجاح إلى كل مــن مؤتمــر وزراء خارجيــة دول منظمة المؤتمر الإســلامي في كوالالمبــور بماليزيا ثم إلى وزراء الخارجية العرب في جدة، ثم بعد ذلك إلى مؤتمر القمــة لدول منظمة الوحــدة الإفريقية في كمبالا بأوغندا، وهنا بيت القصيد.

مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الإفريقية ١٩٧٥ في كمبالا - أوغندا

كانت مسألة طرد إسرائيل من الأمم المتحدة قد أدرجــت على جدول أعمــال وزراء الخارجية الذي انعقد تمهيداً للقمة، وقد اهتم المؤتمر بهذه المسألة اهتماماً بالغاً، وكان من الطبيعي أن تتباين الآراء تجاههــا، فظهر من هو متحمس للفكرة، كما ظهر من هو معارض لها، وبلا شك ظهر كذلك عدد من الدول ممن وضعت نفسها في موقع «اللعم». ولذلك كان النقاش محتداً بين الدول، وقد دام في ذلك اليوم ٢٤ ساعة متواصلة استمرت حتى الساعة السابعة مــن صباح اليوم التالــي، وكانت غالبية الوفود قد اتخذت موقفاً إيجابياً من المسألة. وبينما كان واقع الحــوار والنقاش بين الدول على هذا النحو، توقف الرئيس السادات الذي كان قادماً من القاهرة إلى كمبالا للمشاركة في القمة في الخرطوم، ورداً على سؤال صحافي له بخصوص طرد إسرائيل من الأمم المتحدة ، قال الرئيس السادات: نحن لا نريد طرد إسرائيل من الأمم المتحدة.

وصلــت أخبــار مؤتمــر الرئيــس الســادات الصحافــي إلى كمبالا وإلى أوســاط مؤتمر وزراء الخارجيــة حيــث كان النقاش محتــداً ومتواصلاً ومتصــلاً ليله بنهاره ووصلت أخبار أن مصر غير موافقة على طرد إسرائيل من الأمم المتحدة، وجاء من يقول إذا كانت الدول العربية نفسها غير متفقة على طرد إســرائيل من الأمم المتحدة فكيف يطلب من الدول الإفريقية أن توافق على ذلك؟

هنا انقسمت الدول الإفريقية ولم يعد بالامكان الاســتمرار في بحث هذا الأمــر في اجتماعات وزراء الخارجيــة الأفارقة الــذي كان يعد لمؤتمر القمة، وتوقف هنا كل شيء يتعلق بطرد إسرائيل مــن الأمم المتحدة. هــذه الواقعــة تؤكد أهمية الموقف العربي الموحد وضرورته لإنجاح أي توجه فلسطيني لاســتقطاب دول العالم وتأييدها على المستوى الدولي.

ولكن مع ذلك، اعتمد المؤتمر قراراً مهماً بشأن عنصرية الدولة الإســرائيلية جاء فيه: «إن النظام

العنصري الحاكم في فلسطين المحتلة والنظامين العنصريين الحاكمين في كل من زمبابوي وإفريقيا الجنوبية ترجع إلى أصل استعماري مشترك، وتشكل كياناً كلياً، ولها هيكل عنصري واحد، وترتبط ارتباطاً عنصرياً في سياستها الرامية إلى إهدار كرامة الإنسان وحرمته.» وهكذا تبرز مجدداً أهمية الموقف العربي الموحد في إنجاح العمل من أجل فلسطين على المستوى الدولي والشواهد على ذلك كثيرة.

لم نفتح هذا الملف في مؤتمر وزراء خارجية دول عدم الانحياز في ليما عاصمة البيرو، لعدم جدوى ذلك بعد ما حدث في كمبالا، إلا أن المؤتمر ومن خلال الإعلان السياسي الصادر عنه أدان الصهيونية بأقصى شدة بوصفها تهديداً للسلم والأمن العالميين وطلب إلى جميع البلدان مقاومة هذه الأيديولوجية العنصرية الإمبريالية.

شكل قرار منظمة الوحدة الإفريقية في كمبالا، ومؤتمر وزراء خارجية دول حركة عدم الانحياز في ليما مدخلاً قوياً للتوجه البديل المتعلق بإدانة الصهيونية باعتبارها شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري في الجمعية العامة للأمم المتحدة التي انعقدت في أيلول من العام نفسه.

وهكذا بدأنا نعد توجهاً بديلاً نعمل على إنجاحه في الجمعية العامة، وكان البديل هو قرار إدانة الصهيونية واعتبارها شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري، والذي اعتمدته الجمعية العامة بعد ذلك وحمل الرقم ٣٣٧٩ تشرين الثاني ١٩٧٥.

في السياق المتعلق بالموقف العربي الموحد وأثره على الدعم الدولي للقضية الفلسطينية ما يجري في هذه المرحلة في البلدان العربية من حروب أهلية مؤسفة حولت اهتمام هذه الدول من القضية الفلسطينية كأولوية ذات اهتمام عال في سياسة الدول العربية إلى الاهتمام بقضاياها الداخلية، حيث تراجعت القضية الفلسطينية من مكانتها العالية إلى درجات متدنية، وأدركت إسرائيل ذلك فأوغلت في أعمالها العدوانية من تهويد للأرض الفلسطينية، إلى القتل اليومي، إلى البناء الاستيطاني في القدس وباقي الضفة بوتيرة غير مسبوقة مستغلة انشغال الدول العربية والعالم بعيداً عنها، فأخذت حريتها في ارتكابها الجرائم المختلفة لإدراكها تراجع الاهتمام العربي بالمسألة الفلسطينية كقضية ذات أولوية عالية، وإن كانت إسرائيل لا تحتاج إلى مبرر أو سبب أو تعليل لأعمالها العدوانية، غير أن ما يجري في البلدان العربية في هذه المرحلة جعلها توغل في أعمالها العدوانية وهي على درجة كبيرة من الراحة ودون أن تتوقع أي رد فعل عربي مؤثر على تلك الأعمال.

ما يتعلق بالجانب الإسرائيلي

التحديات التي تواجه الدبلوماسي الفلسطيني على المستوى الإسرائيلي في المحافل الدولية لا تشكل تحديات صعبة، لأن إسرائيل وأعمالها بحد ذاتها تشكل أكبر عون للدبلوماسي الفلسطيني في استقطاب الرأي العام العالمي، وتأييد دول العالم للشعب الفلسطيني وقضيته، وذلك من حيث إنشاء إسرائيل غير الطبيعي، وتاريخها العدواني المرتبط بالعدوان والحروب والتوسع، والممارسات العنصرية

وارتكاب كل أنواع الجرائم، من جرائم الحرب إلى جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

فالاحتلال الأجنبي ذاته هو عدوان في مبادئ القانون الدولي، والعدوان هو جريمة ضد سلم الإنسانية، والانتهاكات لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي والإمعان في ذلك منذ العام ١٩٦٧ إن لم نقل منذ وجود دولة إسرائيل يشكل الحاضنة الصلبة لعملنا في المحافل الدولية، كما أن ذلك يضع مندوبي إسرائيل في مواقف تعجز إسرائيل ويعجز ممثلوها في المنظمات الدولية عن الدفاع عن أعمال سلطات احتلال حكومتهم أو تبريرها. ولكن في المقابل يتطلب من الدبلوماسي الفلسطيني أن يكون بارعاً في اختيار القضايا التي يقدمها للمجتمع الدولي، ويختار منها كل ما هو قوي وواضح معززاً بالتوثيق والتأريخ والقرائن، وإبراز المكانة الصحيحة له من القانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني أو من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والقدرة على المقارنة مع وقائع أخرى مماثلة كان قد عالجها المحفل الدولي هذا أو غيره من المحافل الدولية، والنتائج التي خلص إليها لكي يتخذ من كل ذلك مجموعة من الإثباتات والوقائع التي تساعده على إبراز المسألة التي يقدمها إلى المحفل الدولي الذي يتحدث أمامه ليسهل عليه استقطاب أكبر عدد ممكن من تأييد مندوبي الدول لموقفه هذا ومشروع قراره إذا كان ينوي عرض مشروع قرار بشأن القضية قيد البحث على المحفل الدولي الراهن.

كما أن الأمر لا يتوقف عند هذا الحد، لأن ذلك يتطلب في المقابل، أيضاً، المعرفة الكاملة عند الدبلوماسي الفلسطيني الذي يعمل في الأمم المتحدة أو في محافل دولية أخرى بأحكام القانون الدولي، ومبادئ حقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، وموقع الممارسات الإسرائيلية من كل ذلك؛ لكي يتمكن من مخاطبة العالم بالطريقة الواضحة والسليمة الجذابة والمقنعة، وبالأسلوب المقبول والطريقة المعمول بها في الأمم المتحدة، وتوظيف أحكام القانون ومبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها في خدمة وجهة نظره أمام تمرد إسرائيل على هذه المبادئ، وهذا يتطلب تكويناً متيناً وممارسةً وفيرةً لكي يبلغ الدرجة العالية من النجاح المطلوب.

ولهذا كنا نرى كثيراً كيف كان مندوب إسرائيل يتهرب من الدخول في المناقشات المتعلقة بالمواضيع المدرجة على جدول أعمال الاجتماعات في الأمم المتحدة وبشكل محدد تلك التي تبحث في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية والعربية التي احتلتها إسرائيل في حزيران ١٩٦٧. كان مندوب إسرائيل يتجنب الدخول في مناقشة هذه الأمور ويحاول أن يحرف اهتمام الاجتماع عن مساره الطبيعي الملتزم بجدول أعمال حاز موافقة وإجماع المشاركين، وبطبيعة الحال كان دائماً يحاول أن يجر الاجتماع للبحث في مسائل أخرى غير تلك التي أخذت مكانها على قائمة جدول الأعمال. والتحدي هنا هو القدرة على المحافظة على إبقاء البحث ضمن حدود الموضوع المطروح وعدم الانجرار إلى ما يريده مندوب إسرائيل من قضايا جانبية لا علاقة لها بالموضوع قيد البحث،

وهذا تحدٍّ يتطلب نوعاً من الوعي وأكبر قدر ممكن من الإلمام بما يجري في الوطن والمنطقة، وتكييف التعامل معه بما يخدم الأهداف الوطنية الفلسطينية، ويحافظ على تأييد العالم ودوله لنا ولقضيتنا في المحافل الدولية.

التحديات على طريق الانضمام إلى المنظمات الدولية

محاولة الانضمام إلى المؤسسات والاتفاقيات الدولية بعد إعلان قيام دولة فلسطين سنة ١٩٨٨ في الجزائر.

إن ما تعرضنا له من تحديات خطيرة لعبت فيها القوة العالمية الكبرى – (الولايات المتحدة الأميركية)، خصوصاً بعد انهيار الاتحاد السوفييتي، وشعورها بالنصر على نظام صدام حسين بعد الحرب على العراق لتحرير الكويت – دوراً لم يكن باستطاعتنا التصدي له بنجاح، وتمثل في تعطيل انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقيات جنيف الأربع بعد إعلان قيام الدولة سنة ١٩٨٩، وكذلك إلى منظمة الصحة العالمية في العام نفسه، ثم بعد ذلك ما هو أخطر من كل ذلك ما وقع في شهر كانون الأول ١٩٩١ عندما ألغت الجمعية العامة قرارها رقم ٣٣٧٩ لسنة ١٩٧٥ والذي أدان الصهيونية باعتبارها شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري.

كانت هذه هي أول مرة في تاريخ الأمم المتحدة تلغي فيها الجمعية العامة قراراً من قراراتها على غير ما اتبعته هذه الجمعية منذ إنشائها، حيث كانت الجمعية العامة تلجأ إلى اتخاذ قرار جديد عندما تشعر بأنها مضطرة لتجاوز قرار كانت قد اتخذته في الماضي، ولم يسبق لها أن ألغت أي قرار من قراراتها السابقة. ولكن كيف حدث هذا؟

القرار رقم ٣٣٧٩ لسنة ١٩٧٥ فاز بالأغلبية المطلقة في الجمعية العامة، وعارضته آنذاك الولايات المتحدة الأميركية وإسرائيل ودول أوروبا الغربية، وامتنع عن التصويت عليه عدد من الدول. اعتمدت الجمعية العامة عند إصدار هذا القرار كحيثيات إثبات ومرجعيات وقرائن إلى الفكر الصهيوني العنصري الذي استخدمته الحركة الصهيونية خلال مرحلة تجميع يهود العالم وتعبئتهم للتوجه إلى فلسطين على أسس من النظرة الانغلاقية، والتفوقية للعنصر اليهودي، والتنظير إلى إقامة الدولة اليهودية النظيفة في فلسطين أي دولة إسرائيل. (الدولة النظيفة هنا هي الدولة اليهودية النظيفة الخالصة والقائمة على أساس ديني هو اليهودية دون غيره).

كما استندت الجمعية العامة في هذا الشأن إلى القوانين والتشريعات الإسرائيلية التي وضعتها حكومات إسرائيل المتعاقبة لتكريس التمييز العنصري بين المواطنين اليهود وغير اليهود استناداً إلى الفكر الصهيوني الذي سبق قيام الدولة وكان أساساً لها عند إنشائها، وبعد ذلك وضع القوانين، وتأسيس النشاطات السياسية والإعلامية والثقافية على هذا الأساس العنصري، ثم تأتي الممارسات الإسرائيلية التي تنتهك مبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان وما يتصل منها بالطابع العنصري في فلسطين المحتلة كمستند آخر، ما يؤكد عنصرية الحركة الصهيونية من الناحية الفكرية والأيديولوجية،

ثــم من خلال قوانــين وممارســات حكومات دولة إســرائيل الصهيونية، باعتبار أن إسرائيل كدولة تدين بالصهيونية كعقيدة ومنهج وسياسة.

مــن ناحية أخرى، اتخــذت الجمعية العامة من العلاقات الواسعة لإسرائيل الصهيونية مع النظام العنصري في جنوب إفريقيا قبل القضاء على ذلك النظام في جنوب إفريقيا دليلاً على تجانس وتكامل النظامين في كل من بريتوريا وتل أبيب في مجالي الفكر والمنهج العنصريين، حيث أدانتهما في أكثر من مناســبة، وشجبت تعاونهما النووي فضلاً عن التعاون في كل من مجالات السياســة والاقتصاد والثقافة.

أما القــرار رقم ٨٦/٤٦، الــذي ألغي بموجبه القرار ٣٣٧٩ لسنة ١٩٧٥، فقد جاء دون ديباجة أو حيثيات، ودون أي مرجع أو مستند أو مبرر سياسي أو قانوني، فكان تعبيراً عن موقف سياســي مبتور لدولة واحدة هي الولايات المتحدة الأميركية، فرضته علــى المجتمع الدولي من خلال نفوذها وســطوتها علــى الأمم المتحدة بعد حربها على العراق الأولى، وانفرادها كقطب وحيد في العالم إثر تفكك الاتحاد السوفييتي وانهياره، حيث كان نص القرار كالآتي «إن الجمعيــة العامة، تقرر إلغاء الحكم الوارد في قرارها رقم ٣٣٧٩(د-٣٠) المؤرخ في ١٠ تشــرين الثانــي ١٩٧٥». لذلك كان هذا القرار للأســباب المذكورة أعلاه باطلاً لا علاقة له بالشرعية الدولية.

ثانياً - التوجه للمحاكم الدولية

مطلوب التوجه إلى الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة، والمؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمحكمة الجنائية الدولية الآن وبلا تردد

في ظل حرب إســرائيلية جديدة على قطاع غزة ترتكب فيها إسرائيل وجيشها كل أنواع المخالفات الجســيمة المعددة في القانون الدولي، ونظام روما الأساســي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، ما يســتدعي العمل وعلى كل المحــاور المتاحة لجلب مرتكبي الجرائم الإســرائيليين إلى القضاء الدولي وإنزال العقاب بهم.

ذهــب ضحية هذه الحرب الآلاف من الشــهداء والجرحى والمفقودين. كما دُمرت عشرات الآلاف من المنازل والمساجد والكنائس والمدارس والمستشفيات وعربات الإســعاف، كما اســتهدفت أحياء سكنية بكاملها، كحي الشــجاعية في غــزة وحي خزاعة شــرق خان يونس، كما أبيدت أســر بكاملها وتم شطبها من السجل المدني، ما يجعل من هذه الحرب حــرب إبادة جماعية وفقاً لتعريف هذه الجريمة في القانون الدولي.

هناك من أطلق على هذه الحرب، حرب إسرائيل على الأطفال، بحيث كانت الســمة الواضحة خلال هــذه الحرب المجنونة اســتهداف الأطفــال الذين كانوا يلعبون سواء على شاطئ غزة أو على أسطح منازلهم، أو كانوا في أحضان أمهاتهم داخل منازلهم التي دمرها الجيش الإسرائيلي فوق رؤوس ساكنيها.

ما يتوجب عمله

إن انضمام دولة فلســطين إلى اتفاقيات جنيف الأربع كان ضرورياً من الناحية السياسية لأنه يعني التزام الدولة بأحكام القانون الدولي الإنساني أمام

العالــم، كما أنه جاء تلبية لنداء الدول الموقعة على هــذه الاتفاقيات طالما أصدرت نداءاتها إلى الدول التي لم تنضم بعد إلى هذه الاتفاقيات أن تفعل ذلك في أســرع ما يمكن، وهو حق للدولة وواجب عليها وفقاً لاتفاقية مونتيفيديو لعام ١٩٣٣.

الآفـاق القانونيـة للانضمـام إلـى اتفاقيـات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩

أصبحت دولة فلســطين طرفاً متعاقداً ضمن الأطراف المتعاقدة الســامية في اتفاقيات جنيف الأربع الموقعة في آب ١٩٤٩. هذا الانضمام يتيح الفرصة لدولة فلسطين المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات التي تنعقــد في إطار عضوية الدول الأطــراف في الاتفاقيات مشــاركة كاملة وليس بصفة مراقب كمــا كان الوضع قبل الانضمام. وعلى هذا الأساس ينبغي التوجه للعمل في إطار الحماية الدولية على المحاور الثلاثة الآتية:

١- التوجــه إلى الــدول الأطــراف في اتفاقية جنيف الرابعة

كون دولة فلسطين طرفاً في الاتفاقيات المذكورة وتمتلــك الحق في أن تطلب عقد اجتماع أو مؤتمر للدول الأطراف في هذه الاتفاقيات لبحث انتهاكات جسيمة مفترضة وفقاً لأحكام المادة الأولى المشتركة في الاتفاقيات الأربع المذكورة. وفي حالة تعذر ذلك لســبب من الأسباب، يمكن لبعثتنا في نيويورك أن تعمل مــع الجمعية العامة للأمم المتحدة كي تطلب ذلــك بقرار تعتمده وتتوجه مــن خلاله إلى حكومة الاتحاد السويســري باعتبارها الدولة المودع لديها الاتفاقيات المذكورة.

فــي هذه الحالــة يجب الأخــذ بالاعتبار نتائج الاجتماعين السابقين لهذه الأطراف المنعقدين في سنة ١٩٩٩ و٢٠٠١ والبناء عليها.

يجــب العلــم أن مجموعة الــدول الأطراف في الاتفاقيــات المذكورة لا تملك حتى الآن آلية لتنفيذ إرادتهــا، بــل هي لم تصدر إلا بيانــات في نهاية أعمــال اجتماعاتها، كما وقــع في نهاية المؤتمرين المذكورين، وتكون توصياتها لأعضائها قابلة للتنفيذ الاختياري على المســتوى الفردي فقط، أي لم يكن لهــا طابع الإلزام الجماعي، وهذا ما يتطلب العمل وبذل الجهود المستمرة مع كل دولة على حدة. ولكن ذلك لا ينفي التزام الدول الأطراف وتعهدها بملاحقة مرتكبي الجرائم أو الانتهاكات الجســيمة المعددة في الاتفاقية وفقاً لأحكام المادة ١٤٦ من الاتفاقية نفســها باستعمال الولاية العالمية لملاحقة المجرمين ومقاضاتهم أمام القضاء الوطني في كل دولة.

استعمال الولاية العالمية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين ومقاضاتهم أمام القضاء الوطني وفقاً لمعايير العدالة الدولية.

بعد أن أمعنت حكومات إسرائيل المتعاقبة في انتهاك مبادئ القانــون الدولي والقانون الدولي الإنســاني على مدى عشــرات السنين، وتنكرت باســتمرار للوفاء بالتزاماتهــا الدولية، ورفضت الانصيــاع للإرادة الدوليــة، فإن أهم ما يمكن عمله مع الدول الأطراف في حالة انعقاد مؤتمرها المفترض، هو التأكيد على ضرورة أن تبدأ الدول الأطــراف في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ تحقيقات جنائية فــي محاكمها الوطنية لمرتكبي الجرائم الإســرائيليين، وذلك باستخدام الولاية العالميــة، ما دامت هناك أدلة كافية على ارتكاب

انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩. وينبغي القيام بما يسوغ ذلك عقب التحقيقات، بإلقاء القبض على مرتكبي الانتهاكات ومقاضاتهم وفقاً لمعايير العدالة المعترف بها دولياً. وذلك استناداً إلى أحكام المادة الأولى المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩، والتي تقضي باحترام أحكام هذه الاتفاقيات وتعهد الدول الأطراف السامية فيها بأن تحترم وتضمن احترام هذه الاتفاقيات وأحكامها في جميع الظروف.

المسؤولية الجنائية

كما أن استعمال الدول الأطراف في الاتفاقية للولاية العالمية لملاحقة مجرمي الحرب وتقديمهم للعدالة الدولية في بلدانهم يأتي تنفيذاً لأحكام المادة ١٤٦ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب والتي تنص على ما يلي:

- «تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية المبينة في المادة الآتية.
- يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وتقديمهم إلى محاكمة، أياً كانت جنسيتهم».
- والجدير بالذكر أن مطالبة الدول الأطراف في الاتفاقية المذكورة باستعمال الولاية العالمية وتفعيلها لملاحقة ومقاضاة مرتكبي الجرائم من الإسرائيليين كقرار يصدر عن مؤتمر لهذه الدول، يشكل سابقة ولأول مرة يتجه فيها العمل على صعيد الدول الأطراف إلى هذا المستوى المؤثر والفعال. وهو المسار الوحيد الفعال إلى حد كبير إذا ما أحسن استعماله في ردع مرتكبي المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية ومنهم قوات الاحتلال الإسرائيلي وحكوماتها المتعاقبة.
- المطالبة بتفعيل المادة ٩١ من البروتوكول الأول المعنية بدفع التعويضات للضحايا.
- من ناحية أخرى، ينبغي التركيز وإلزام المؤتمر المعني بالمطالبة الجماعية كي تتحمل إسرائيل مسؤولية دفع التعويضات عن كل ما نتج عن عدوانها العسكري على قطاع غزة من قتل وجرح الآلاف من الفلسطينيين، وتدمير آلاف المنازل والمساجد والمدارس والمستشفيات وأجهزة وشبكات البنية التحتية، والآلاف من المرضى النفسانيين الذين وقعوا ضحايا الحرب الإسرائيلية، وذلك تنفيذاً لأحكام المادة ٩١ من البروتوكول الأول الملحق بالاتفاقيات المذكورة ونصها كما يلي: «يسأل طرف النزاع الذي ينتهك أحكام الاتفاقيات، أو هذا البروتوكول الملحق عن دفع تعويض إذا اقتضت الحال ذلك، ويكون مسؤولاً عن كافة الأعمال التي يقترفها الأشخاص الذين يشكلون جزءاً من قواته المسلحة». لذلك يتخذ هذا الأمر أهمية كبرى تتطلب العمل والإعداد المسبق وبشكل حثيث ومتابعة مستمرة مع الدول لضمان نجاحه.

٢. العمل مع المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر

بحكم انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقيات

جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ تكتسب الدولة عضويتها الكاملة في المؤتمرات الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر التي تدعو إليها اللجنة الدولية للصليب والهلال الأحمر كل أربع سنوات، والمؤتمر القادم سيكون في شهر تشرين الثاني ٢٠١٥، وتتشكل هذه المؤتمرات من جميع الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف الأربع (١٩٤ دولة)، إضافة إلى جمعيات الصليب والهلال الأحمر والجمعيات الأخرى التي تحمل شارات تعترف بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في كل دولة من الدول الأطراف (١٨٤ جمعية)، وهذا يعني أن يكون لكل دولة في هذه المؤتمرات وفدان، وفد يمثل الدولة، ووفد آخر يمثل جمعية الصليب أو الهلال الأحمر فيها ، أو أي شارة أخرى تعترف بها اللجنة الدولية للصليب والهلال الأحمر في العالم.

المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر حدث دوري فريد من نوعه، وتجتمع فيه أكبر شبكة إنسانية في العالم، وحكومات العالم في مؤتمر لمناقشة التحديات الإنسانية الرئيسة. ويسعى المؤتمر جاهداً إلى تعزيز الوحدة داخل حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ويناقش قضايا إنسانية مهمة، ويعتمد قرارات من شأنها توجيه المشاركين في تنفيذ الأنشطة الإنسانية، ويعمل أيضاً على تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني والإسهام في تطويره.

يملك المؤتمر الصلاحية في بحث موضوع الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها دولة ما من الدول الأطراف في الاتفاقيات، كما له الصلاحيات في إيقاع العقوبة بحق أي دولة كحرمانها من العضوية في المؤتمر وطردها من بين صفوف حركة الصليب الأحمر الدولي كما حدث لدولة جنوب إفريقيا إبان نظام الفصل العنصري، عندما قرر المؤتمر المذكور آنذاك طرد وفد نظام الفصل العنصري من المؤتمر، وبالتالي من حركة الصليب الأحمر، وتم هذا فعلاً سنة ١٩٨٦. ومن هنا يمكن العمل من الآن إلى أن ينعقد هذا المؤتمر في العام القادم، ليطبق على إسرائيل ما انطبق على النظام العنصري في جنوب إفريقيا سنة ١٩٨٦.

٣. العمل مع المحكمة الجنائية الدولية

بعد أن اعتمدت الجمعية العامة قرارها ٦٧/١٩ وقبلت بموجبه فلسطين دولة غير عضو بصفة مراقب في الأمم المتحدة، أصبح الطريق إلى الانضمام إلى ميثاق روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية مفتوحاً أمام الدولة، وهذه الخطوة هي الخطوة الأولى قبل أن تتقدم دولة فلسطين إلى المحكمة بطلب فتح تحقيق بخصوص جرائم محتملة ارتكبت بحق الشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة. وهذه خطوة ترسل انطباعاً جدياً للدولة بخصوص ردع سلطات الاحتلال الإسرائيلي عن تماديها في استباحة حقوق الشعب الفلسطيني بما في ذلك استباحة أرضه وإقامة المستوطنات عليها.

بالنظر إلى أهداف وطبيعة ولاية المحكمة الجنائية الدولية، وأحكام ميثاق روما الأساسي الخاص بالمحكمة، والحاجة الماسة لشعبنا في هذه المرحلة لذلك، لا يوجد أي مبرر للتلكؤ أو التردد في انضمام دولة فلسطين على الأقل إلى نظام

روما الأساسي، إن لم نقل التقدم إلى المحكمة بعد الانضمـــام بطلب فتح تحقيق فـــي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة والانتهاكات الجســـيمة الأخرى التي ترتكبها إسرائيل وجيشها بحق الشـــعب الفلســـطيني، بما فـــي ذلك جريمة الاستيطان المستمرة.

استثناءات

إذا كان هنـــاك في نظر القيادة السياســـية ما يمنع أو ما يبعث على الحذر من خطوة ما تقوم بها دولة فلســـطين تجاه المحكمة الجنائية الدولية ضد إسرائيل في هذه المرحلة، فإن المادة ١٥ من ميثاق روما الأساســـي الخاص بالمحكمة تعفي الدولة من هذه المســـؤولية. هذه المادة تتحدث عن صلاحيات المدعي العام للمحكمة وحقه من تلقاء نفسه في أن يفتـــح تحقيقاً في جرائـــم مفترضة، وتدخل ضمن اختصاص المحكمة، وفيما يلي نص المادة ١٥ من نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة.

١-للمدعـــي العام أن يباشـــر التحقيقات من تلقاء نفســـه على أســـاس المعلومات المتعلقة بجرائم تدخل في اختصاص المحكمة.

٢-يقـــوم المدعي العـــام بتحليل جديـــة المعلومات المتلقاة. ويجوز له لهذا الغرض التماس معلومات إضافية من الدول، أو أجهزة الأمم المتحدة، أو المنظمـــات الحكومية الدولية أو غير الحكومية، أو أي مصادر أخرى موثوق بها يراها ملائمة، ويجوز له تلقي الشـــهادة التحريرية أو الشفوية في مقر المحكمة.

٣-إذا استنتج المدعي العام أن هناك أساساً معقولاً للشـــروع في إجراء تحقيق، يقدم إلى دائرة ما قبل المحاكمة طلباً للإذن بإجراء تحقيق، مشفوعاً بأي مواد مؤيدة يجمعها. ويجوز للمجني عليهم إجراء مرافعات أمام دائرة ما قبل المحاكمة وفقاً للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

٤-إذا رأت دائرة ما قبل المحاكمة بعد دراســـتها للطلب والمواد المؤيدة أن هناك أساســـاً معقولاً للشروع في إجراء تحقيق وأن الدعوى تقع على ما يبدو فـــي إطار اختصاص المحكمة، فعليها أن تـــأذن بالبدء في إجراء التحقيق، وذلك دون المســـاس بما تقرره المحكمة فيما بعد بشـــأن الاختصاص ومقبولية الدعوى.

٥-رفض دائـــرة ما قبل المحاكمـــة الإذن بإجراء التحقيق لا يحول دون قيام المدعي العام بتقديم طلب لاحق يستند إلى وقائع أو أدلة جديدة تتعلق بالحالة ذاتها.

٦-إذا اســـتنتج المدعي العام، بعد الدراسة الأولية المشـــار إليها في الفقرتين ١و٢ أن المعلومات المقدمة لا تشكل أساساً معقولاً لإجراء تحقيق، كان عليه أن يبلغ مقدمي المعلومات بذلك، وهذا لا يمنع المدعي العام من النظر في معلومات أخرى تقـــدم إليه عن الحالـــة ذاتها في ضوء وقائع أو أدلة جديدة.

بطبيعـــة الحال، فإن التوجـــه إلى المدعي العام للمحكمـــة لكي يباشـــر عمله وفقـــاً لأحكام المادة ١٥ بخصـــوص مـــا ترتكبـــه ســـلطات الاحتلال الإســـرائيلي من جرائم ضد شـــعبنا الفلسطيني يتطلـــب إعـــداداً جيداً لهذه الخطـــوة فيما يتعلق

بتزويـــده بالوثائق الثبوتية والأدلة الدامغة المتعلقة بجرائم قتل المدنيين وتدمير المنازل وغير ذلك مما يصنف بالجرائم المعددة في نظام روما الأساسي، والإدلاء بشـــهادات المجني عليهـــم أمثال عائلات البطش وكوارع والحية والنجار وبلاطة والعائلات الأخـــرى التي أبيد معظم أبنائها أو أبيدت تماماً، وأفراد العائلات الأخرى الذين فقدوا معظم أفراد أسرهم، أو جرحوا أو دمرت منازلهم بسبب الأعمال العســـكرية الإســـرائيلية العدائية في قطاع غزة، ومتابعة هذا الأمر من قبل المنظمات الفلســـطينية والعربية الحقوقية ورجال القانون الفلســـطينيين بشـــكل حثيث ومســـتمر مع المدعـــي العام دون كلل للوصـــول إلى جلب المجرمين الإســـرائيليين إلـــى المحكمـــة الجنائية الدولية. فـــي هذه الحالة الاســـتثنائية والمؤقتة لا تكون الدولة مســـؤولة ولا يتطلب هذا الإجراء الانضمام المســـبق إلى نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية، إلا أنه لا يجوز الاعتقاد ولو للحظة بأن هذا الإجراء بديـــل عن انضمام دولة فلســـطين إلى نظام روما الأساسي وضرورة ملاحقة المجرمين الإسرائيليين من قبلها في الوقت المناسب، وجلبهم للمثول أمام القضاء الدولي. فـــإذا لم نفعل ذلك الآن وبعد ما ارتكبته وترتكبه إسرائيل وجيشها من جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية ضد شعبنا في قطاع غزة فمتى إذن نفعل ذلك؟؟

مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية

واضـــح أن مجلس الأمن يمارس دوره بشـــأن المحكمـــة في حالتين، الحالـــة الأولى تحدثت عنها المادة ١٣ والتي تقول، لمجلس الأمن متصرفاً بموجب الفصل السابع من الميثاق أن يحيل إلى المدعي العام حالـــة يبدو فيها أن جريمة من الجرائم المعددة في النظام أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت (المادة ١٣). والحالـــة الثانية تحدثت عنها المادة ١٦ تحت عنوان إرجاء التحقيق أو المقاضاة ونصها كما يلي: المادة ١٦ إرجـــاء التحقيق أو المقاضاة. (لا يجوز البدء أو المضي في تحقيق أو مقاضاة بموجب هذا النظام الأساســـي لمدة اثني عشر شهراً بناء على طلـــب من مجلس الأمن إلـــى المحكمة بهذا المعنى يتضمنه قرار يصـــدر عن المجلس بموجب الفصل الســـابع من ميثاق الأمم المتحدة، ويجوز للمجلس تجديد هذا الطلب بالشروط ذاتها).

غير أن الغموض الذي اكتنف المادة ١٦ خصوصاً فيما يتعلق بالصلاحيات قد أثار تخوف العديد من الباحثـــين فيما يتصل بالخشـــية من أن تكون هذه المادة قد وضعت بطريقة تحتمل أكثر من تفســـير بحيث يشكل هذا الغموض مساحة لمصلحة تدخل مجلس الأمن من باب واســـع ليحد من صلاحيات المحكمة ويعطل أعمالها بدوافع سياسية في حالات معينة.

المحكمة الجنائية الدولية تمارس اختصاصها على الأشخاص

الواضح أن المادة ١٦ تتعلق بمقاضاة الأشخاص الذيـــن ارتكبـــوا جرائم تدخل ضمـــن اختصاص المحكمـــة الجنائيـــة الدوليـــة، فالمحكمـــة الجنائية الدولية لا تقاضـــي الدول، بل هي تقاضي الأفراد (الأشخاص) وفقا لأحكام المادة الأولى من النظام الأساســـي التي تنص على ما يلـــي: (المحكمة –

تنشـأ بهذا محكمة جنائية دوليـة وتكون المحكمة هيئـة دائمة، لها السـلطة لممارسـة اختصاصها على الأشـخاص إزاء أشد الجرائم خطورة موضع الاهتمـام الدولـي، وذلك على النحو المشـار إليه في هذا النظام الأساسـي، وتكون المحكمة مكملة للاختصاصات القضائية الجنائية الوطنية، ويخضع اختصـاص المحكمة وأسـلوب عملها لأحكام هذا النظام الأساسي).

مجلس الأمن يتعامل مع الدول لحفظ السلم والأمن الدوليين ويمدد ولايته ليجلب الأشخاص إلى المحكمة الجنائية الدولية.

مجلس الأمن ووفقاً للميثاق لا يتعامل مع الأشخاص كما هو الحال بالنسبة لمحكمة الجنايات الدولية، وإنما ولايته تمتد من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين إلى الدول وغيرها من أشـخاص القانون الدولي، وفض النزاعـات بين الدول بالطرق السـلمية وفقاً للفصل السـادس من الميثاق أولاً، وبتطبيق أحكام الفصل السابع من الميثاق بحق الدول التي تتحمل مسؤولية إزاء تعريض السلم والأمن الدوليين للخطر ثانياً.

إذن تختلـف ولاية كل من المحكمة الجنائية الدولية ومجلـس الأمن عـن بعضهما، وهـذا لا يحد من صلاحيـات مجلس الأمن فـي الطلب من المحكمة الجنائية الدولية أن تفتح تحقيقاً بخصوص أشخاص لهم صفات رسـمية في الدولة يعتقد المجلس أنهم ارتكبـوا جريمة أو أكثر من الجرائـم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة ضد شعوبهم كما حدث مع الرئيس عمر حسـن البشـير رئيس جمهورية السـودان، وهذا يعنـي أن مجلس الأمن لا يقصر ولايته على فض النزاعات بين الدول، وإنما قد يمدد ولايته لتشمل جلب الأشخاص إلى العدالة الدولية ممن يرى هو أنهم ارتكبوا جريمة أو أكثر حتى داخل نطاق سـيادة دولهم؛ ما يعتبره المجلس انتهاكات جسـيمة لمبادئ القانـون الدولي وشـرعة حقوق الإنسان، ويشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

المادة ١٦ مـن النظام والتخوف من هيمنة مجلس الأمن على المحكمة.

المـادة ١٦ من نظام روما الأساسـي التي يتوقف بموجبها التحقيـق أو المقاضاة لوقت محدد بطلب من مجلس الأمن وبخصوص قضية صدر بشأنها قرار من المجلس بموجب الفصل السابع، يعود ذلك إلى الانتهاء من إجراءات مجلس الأمن التي تكون قـد بدأت نحو الدولة المعنية بموجب قرار منه وفقاً للفصل السـابع، على أن تتم ملاحقة الأشـخاص الذيـن ارتكبوا جرائم حرب أو جرائم أخرى تدخل ضمـن نطاق صلاحيـات واختصـاص المحكمة للتحقيق معهم ومقاضاتهم بعد ذلك.

لذلك، فإن التخوف مما جاء في المادة ١٦ واحتمال استعماله من مجلس الأمن لمنع التحقيق أو مقاضاة أي شـخص أو أشـخاص أمام المحكمة الجنائية الدولية عندما تكون إسـرائيل هـي المعنية ينتفي تماماً بموجب أحكام المادة نفسها والتي تقرن أي طلب من مجلس الأمن للمحكمة بهذا الشـأن بأن يكون مشـفوعاً بقرار يصـدر عن المجلس بموجب الفصل السـابع من الميثاق، الأمر الذي لن يحدث ضد إسرائيل ما دامت الولايات المتحدة الأميركية معلنة الفيتو الدائم لحماية إسرائيل، وفي هذه الحالة فإن التخوف الفلسطيني من أحكام المادة المذكورة تخوف غير واقعي.

المؤرخ الأميركي فيشباخ يجوب ثلاث قارات لتوثيق أملاك الفلسطينيين المسلوبة

قراءة: يوسف الشايب

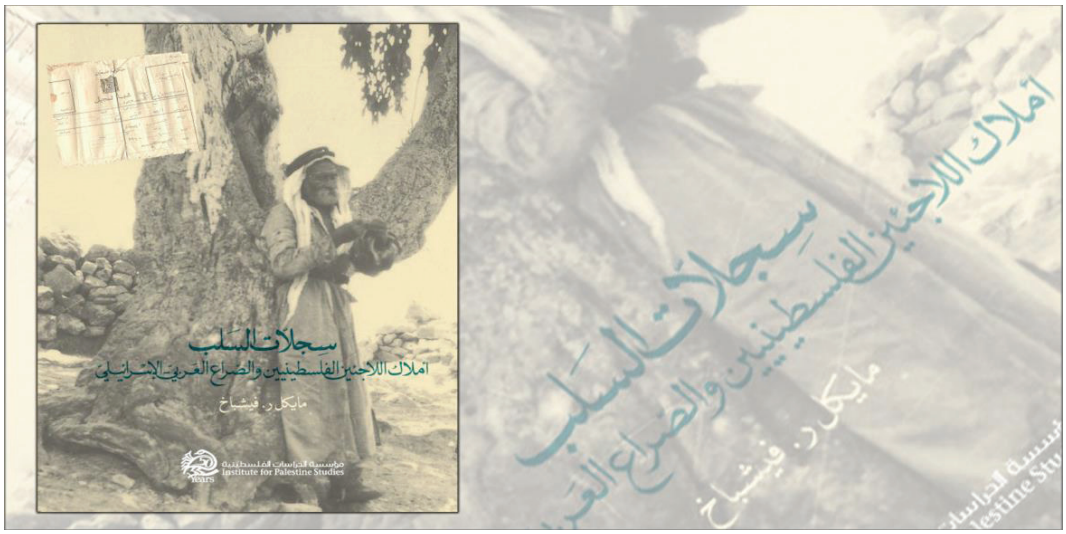

اسم الكتاب: سجلات السلب» (أملاك اللاجئين الفلسطينيين والصراع العربي الإسرائيلي)

المؤلف: مياكل فيشباخ

الناشر: مؤسسة الدراسات المقدسية

«سجلات السلب» (أملاك اللاجئين الفلسطينيين والصراع العربي الإسرائيلي)، هو عنوان الكتاب الصادر حديثاً للمؤرخ الأميركي مايكل ر. فيشباخ، عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية.

ويركز هذا الكتاب المرجعي على مسألة أملاك اللاجئين الفلسطينيين كقضية بحد ذاتها، استناداً إلى دراسة معمقة لمصادر أولية وأرشيفات رسمية في ثلاث قارات، كما استند – ولأول مرة – إلى ملفات لجنة التوفيق الدولية وسجلاتها المودعة مقر الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك.

ونبدأ عرضنا هذا بتأكيد قول الكاتب، الذي اعتمد الوثائق الرسمية للأمم المتحدة مرجعاً عن الأملاك الفلسطينية في الوطن الفلسطيني: إن «اليهود» ملكوا قبل عام ١٩٤٨ أقل من ٧٪ من أراضي فلسطين.

نذكر هذا لنواجه مجدداً حملة قديمة متجددة، لا تتوقف عن لوم الضحية وتكرار جاهل للادعاء «الصهيوني» القائل إن الفلسطينيين باعوا بلادهم، وللتذكر مجدداً بأن المؤرخين الصهاينة، ولا نقول إن المؤلف أحدهم، لا يدعون أن الفلسطينيين باعوا وطنهم، وأن من ادعى غير ذلك لم يقدم أي وثائق تدعم اتهامه.

ويتناول الكتاب مصير هذه الأملاك في ظل المصادر الإسرائيلية، والنشاط الدولي والدبلوماسي بشأنها، وموقع هذه القضية في الصراع العربي الإسرائيلي، وأثر الحروب العربية الإسرائيلية فيها، ودور الولايات المتحدة في تهميشها.

ويقدم فيشباخ تقديرات رصينة لحجم هذه الأملاك وقيمتها، إضافة إلى آرائه في أسباب فشل المجتمع الدولي ومعاهدات السلام العربية والإسرائيلية في تعويض اللاجئين عن هذه الأملاك أو إعادتها إليهم.

ومن الأمور الواجب أخذها في الاعتبار عند تقويم هذا العمل اعتماد الكاتب على المصادر الأولية الموزعة في ست دول، ومنها الأرشيف الصهيوني المركزي والأرشيف الإسرائيلي وكلاهما في فلسطين المحتلة، ومكتب السجلات البريطانية العامة ومحفوظات الأمم المتحدة وغير ذلك.

فصول

وينقسم الكتاب المرجع إلى سبعة فصول، يتطرق أولها إلى «نزوح اللاجئين والسياسات الإسرائيلية حيال الأملاك المصادرة»، في حين يسلط الثاني الضوء على «النشاط المبكر للجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة بشأن أملاك اللاجئين»، أما الفصل الثالث فيتناول «السياسات الإسرائيلية المبكرة تجاه مسألة اللاجئين»، في حين يتحدث الرابع حول «سياسات عربية ودولية مبكرة باتجاه مسألة الأملاك».

ويتناول فيشباخ في «سجلات السلب» – وبالتحديد في الفصل الخامس منه – «البرنامج الفني للجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة»، ويتابع في الفصل السادس هذا البرنامج الفني مناقشاً الخطط المنبثقة عنه وفشلها، وتداعيات هذا الفشل».

أمـا الفصل السـابع والأخير مـن الكتاب، فيناقش مسألة أملاك اللاجئين بعد العام ١٩٦٧، حيث تراجع الاهتمام من جهة، وتقديرات جديدة للأملاك من جهة أخرى.

الكتاب المرجع في مادته، ضم الفصول الرئيسة الآتيـة، التي حوى كل منها تفرعات مهمة (نزوح اللاجئين الفلسـطينيين والسياسات الإسرائيلية حيـال الأملاك المصادرة: حيـث يعرض الكاتب هنا ما أسـماه «نزوح الفلسـطينيين» في عامي ١٩٤٧ و١٩٤٨، واسـتيلاء الكيـان الصهيوني علـى أملاكهم، مع تفصيل الآليـة القانونية التي وضعتها الحركـة الصهيونية لمصادرتها، إضافة إلـى توطين المهاجرين اليهود فيها)، و(النشـاط المبكر للجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة بشـأن قضية اللاجئـين: الكاتب عرض في هذا الفصل الحديـث عن أملاك الفلسـطينيين خلال الأعوام الأولى من النكبة على نحو تفصيلي)، ومن الأمور التي عرضها نشـاطات ما سـميت لجنة التوفيق التي أنشأتها الأمم المتحدة وتقاريرها بالخصوص وأسباب إخفاقها في تحقيق أي تقدم في عملها. ومن الفصول أيضاً: (السياسـات الإسـرائيلية المبكـرة تجاه مسـألة اللاجئين: خصص الكاتب هذا الفصل للحديث في السياسـات الإسرائيلية تجاه الفلسطينيين ضحايا التطهير العرقي الذي مارسـته الحركة الصهيونية بحقهـم، على نحو مخطـط وممنهج في خمسـينيات القرن الماضي وستينياته، وربطها بمطالب مضادة مثل تعويض اليهود عن أملاكهم في البلاد العربية والتعويضات الألمانية...)، و)سياسات عربية ودولية مبكرة تجاه مسـألة الأملاك: يعرض الكاتب في هذا الفصل التحرك الدولي بشأن مسألة الأملاك الفلسطينية والتقديرات المختلفة لقيمتها. كما يعرض الكاتب كيف دفع العدوان الثلاثي على مصر عام ١٩٥٦ – الـذي أطلـق الباحث عليه الوصـف المضلل «حرب السويس» – نحو تهميش مسألة الممتلكات الفلسطينية ومسألة التعويض عنها)، و (البرنامج الفني للجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة: يكشف هـذا الفصل للمـرة الأولى عن قيمـة الممتلكات الفلسـطينية بأكبر دقة ممكنة، دوماً وفق كلمات الكاتب، كما ترد في تحقيقات الأمم المتحدة التي أنجزتها بين عامـي ١٩٥٢ و١٩٦٤، والتي بقيت غير معلنة قبل صدورها في هذا الكتاب).

وإضافـة إلى ذلـك تم التطرق إلـى (متابعة البرنامـج الفني: هذا الفصل يعرض نشـاطات بعض اللجان والبعثات المرتبطة بمسـألة الأملاك الفلسطينية في الوطن المحتل، ومنها بعثة جونسون التابعـة للجنة التوفيق وتلاشـيها)، و (مسـألة أمـلاك اللاجئين بعد عـام ١٩٦٧: الكاتب بحث في هذا الفصل تأثر مسـألة الأملاك الفلسطينية في فلسطين بسياق الصراع العربي الإسرائيلي والسلام البارد بين أنظمة سايكس بيكو جميعها).

نتائج

في الفصول الرحبة، يعرض الكاتب محاولات العالم لاحقاً للتدارك، على الرغم من أنها محاولات لا تسـتحق النعت الأخير. يعـرّج على مؤتمرات

فاشـــلة بما فيـــه الكفاية لاتهـــام القائمين عليها بالاشـــتراك في الجريمة، مؤتمـــر باريس مثالاً. والحـــال أنّ اليهود الذين هاجروا إلى فلســـطين فشـــلوا في دورهم في تحقيق أي مكتسب بشأن أملاكهـــم التي تركوها في البلدان العربية. ويبدو لافتاً في هذا الإطار أنّ فيشـــباخ يفرد مســـاحة لأملاك اليهود الليبيين، ما بعد انقلاب العقيد معمر القذافي. لقد كانت الأنظمة العربيّة منذ منتصف الســـبعينيات، حالها حال اليهود المهاجرين إلى بلاد الفلسطينيين، والفلسطينيين اللاجئين إلى بلاد الأنظمة العربيّة، عرضـــة لفترة طويلة من الركود في الصراع العربي ــ الإســـرائيلي تحديداً على المســـتوى القانوني. هكذا انكفأت مســـألة أملاك اللاجئين عموماً، إلى حالةٍ من الغياب النسبي في السبعينيات والثمانينيات.

بطبيعـــة الحال، لم يعد يكترث بالحقوق المادية لهؤلاء سوى حفنة من الشغوفين النادرين بحقوق الإنسان. ومع مرور الوقت، تبيّن أن الحق المعنوي للشعب الفلسطيني، والإضاءة الساطعة عليه من دون الربط بينه وبين الحقوق الأخرى، أسهما في خفوت الأخيرة وذوبانها في الشعار العملاق.

لعلهم قلة أولئك الذيـــن حاولوا التصدي لهذه القضية بإخلاص، وأبرزهم، الاقتصادي يوسف صايغ. أعدّ صايغ دراسة مهمة (١٩٦٤) بتقدير فيشباخ، لأسباب عدة، أبرزها أن تقديرات صايغ جـــاءت مختلفة عن تقديرات العرب الآخرين التي وضعت في الخمســـينيات وعبّرت عن الخســـائر علـــى مقاييس اللاجئـــين الأثريـــاء، بينما حاول صايغ الوصول إلى تقدير شامل يشمل الخسائر الإجماليّة للمجتمع الفلســـطيني عام ١٩٤٨. في ١٩٦٤، كانت الخســـائر تقريباً تقدّر بنحو ٧٥٦٧ مليار جنيه فلســـطيني، وهو رقم، بحسابات تلك الفترة من العالم، أكبر بكثير مما هو الآن. واليوم لم يفت الوقت.

الوثائق الغزيرة التي اســـتند إليها فيشـــباخ تؤكد أن حقوق الفلســـطينيين السليبة أهم بمئات المرات مـــن مجموع الخطابات التي يلقيها جميع قادة الفصائل الفلسطينيّة، على مسامع أصحاب الحقـــوق، بدلاً من أن يصوّبوا حقوقهم المهمشـــة في وجه العالم.

لا مجال للإنكار

ويمكـــن القول إنه ليس بإمكان الإســـرائيليّين إنكار وثائق فيشـــباخ الذي وجد كماً وافراً منها في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتذكّرها بحميميّة بالغة، حين مالـــت طائرته العائدة إلى بلاده فوق مانهاتـــن (نيويورك). حـــدث ذلك أثناء عودته إلى بلاده، بينما لم يعد ٧٢٦ ألف فلسطيني، هُجِّروا في ١٩٤٨ وحدها، وكانوا نصف السكان العرب آنذاك. وإذ نتحدث عن لاجئين، يقتضي ذلك تذكيراً بات ضرورياً بأنّ هؤلاء تركوا أعمارهم خلفهم.

وكمـــا يذكر الكتاب، نتحـــدث هنا عن مزارع ومعـــدات وحيوانات وبيوت ومصانع وحســـابات مصرفيّـــة ومقتنيات شـــخصيّة وقصص في كل ناصية. صادر الإســـرائيليّون لاحقاً كل شـــيء، بعـــد الهجـــرة الجماعيّة، وهذا ليـــس خافياً على

أحد، لكــن ميزة الكتاب أنــه يفصّل المصادرات الإســرائيليّة مــن دون أن يكون حيــاده مجانيّاً ومفتعلاً، بل يبــدو حياداً لمصلحة الحقيقة، إذ لا يفوته الانحياز إلى أصحاب الحقوق، منذ اللحظة التي يتناول فيها إصرار الإســرائيليين على عدم حدوث أي عودة جماعيّة، وصولاً إلى اســتخدامه مصطلحات دقيقة لا يحبّ العالم أن يسمعها اليوم تحاشــياً لصدقيتها. بالفعل، يفسّر الفصل الأول مســألة التطهير العرقي، والمسارعة إلى مصادرة الأملاك، لمحو آثار العودة محواً تاماً. ولعل الصورة النمطيّة التي يحفظها الكثير من اللاجئين ويظهر فيها مسنّ أو مسنّة يحملون مفتاحاً قديماً، تحتاج إلــى عمل جدي لتظهير الكثير مما ورد في كتاب المؤرخ الأميركي.

مفاجآت

المفاجــأة الكبــرى هي تعريــف «الغائب» في القوانــين الإســرائيليّة الأولى التي تلــت النكبة الفلسطينيّة. اعتبرت سلطات الاحتلال أن الغائبين هــم أولئك الذين «فرّوا إلــى أرضٍ عربيّة»، حتى وإن لازم هــؤلاء بيوتهم أو عــادوا إليها. وبحلول كانون الأول ١٩٥٢، كانت السلطات قد استثمرت ٩٥٣٤٤ دونمــاً مــن الكروم المهجــورة، نصفها لمصلحة المســتوطنات التي كانت قيد البناء. في الواقع، كانت فلسطين ثالث أكبر مصدِّر للبرتقال في العالم بين ١٩٣٦ و١٩٣٧، وهذا على ســبيل المثــال، على الرغم من أنه يــدل على أهميّة هذه الكروم من الناحية الاقتصاديّة أيضاً، وقد وجدت هذه الكروم مســتثمرين إســرائيليين جاهزين، لم يرغبوا في اســتثمار الزيتــون، بوصفه زراعة عربيّــة تقليديّــة. على هذا المنــوال، دارت عجلة الاقتصاد الإســرائيلي: فوق تاريخ الفلسطينيين الذين راقبوا كل شــيء خلف الحدود. اســتفاد الإســرائيليّون من عائدات تأجير مقالع الحجارة المهجــورة، الأراضي المزروعــة، المباني الحديثة، المباني القديمة، البساتين والكروم ... لم يكن هذا أمراً سائباً كما يبدو، بل ترجمة ممنهجة لاقتراح إسرائيلي فذّ قدمه بعض المسؤولين في الصندوق القومي اليهودي، لشــراء «الأرض الفائضة» في القرى المهجورة، بداية عام ١٩٤٨. المفارقة المؤلمة أنّ المسؤولين الذين نتحدث عنهم، كانوا مقتنعين بأن الفلسطينيين سيعودون، وإن كانوا يميلون إلى الاعتقاد بأن العودة ســتكون محصورة بعقارات أقل من سابقتها. والحال أن الإسرائيليين حصلوا على أكثر مما توقعوا أنفسهم بكثير، بعدما تحول العالم بأسره سريعاً إلى شاهدٍ صامت على سلب الفلسطينيين.

للدراسة أهميتها

تتجاوز أهمية هذه الدراسة عن أملاك اللاجئين الفلسطينيين مســألة الأملاك نفسها، خاصة أن هذه المسألة تقع على هامش الصراع الفلسطيني الإســرائيلي، أو حتى العربي الإسرائيلي برمته، ففــي غضون ما يزيد على نصف قرن، تقلب هذا الصــراع وتغير وتمدد وتقلص، ومــا بقي ثابتاً، هو أن الصراع أصبح على المســتوى الإنساني

مأساة شخصية من كل الجوانب بالنسبة إلى أولئك الناس الذين عانوا، وماتوا، وهجروا، ورأوا أملاكهم مسلوبة ومصادرة.

بحثت هذا الدراسة بالتفصيل كيف أن جوهر الصراع ما زال، وبعد هذا الوقت، يختصر في حدث واحد حاسم وجوهري، وهو أن إسرائيل أقيمت عام ١٩٤٨ على حساب الفلسطينيين العرب الذين عاشوا هناك، فخسارة الفلسطينيين في ذلك العام تجاوزت كثيراً الهزيمة العسكرية، كونها كانت كارثة سياسية، واجتماعية، واقتصادية، وديموغرافية من أفدح الكوارث، فأكثر من ٧٢٦ ألف شخص تم تهجيرهم، وخلفوا، حسب فيشباخ، كمية ضخمة من الأملاك وراءهم.

تتبعت الدراسة الجهود والطاقات التي بذلت من أجل هذه القضية (أملاك اللاجئين) في الفترة منذ النكبة وحتى العام ٢٠٠١، حيث نبش المؤرخ الأميركي في سجلات المحفوظات، وكشف عن خطط تعويض خلاقة ظهرت في خمسينيات وستينيات القرن الماضي، لكن لم يكن في قدرة أي من الطرفين الاتفاق بشأن ما يجب احتسابه أراضي لاجئين، أو «أراض مهجورة»، أو «أراضي غائبين»، أو أي شيء آخر، كما لم يتم التوافق على الكلمات ذات المضمون السياسي.

ولعل الأكثر أهمية هو مسألة التقديرات الإسرائيلية لمقدار الأموال المصادرة غير المنقولة، وهنا كانت أعلنت حكومة الاحتلال، وبعد إعلان «دولة إسرائيل»، أنها لربما تفكر في دفع التعويض في مقابل الأراضي التي كانت تزرع بانتظام، إذ رفضت التعويض عن الأراضي التي وصفتها بـ «القاحلة»، وعن أراض أخرى غير قابلة للزراعة، مع أن هذه الدراسة أظهرت أن القيم على أموال الغائبين، كما أطلقت عليها سلطات الاحتلال الإسرائيلي تمهيداً لمصادرتها، انتفع من هذه الأراضي، وكوّن دخلاً من مقالع الحجارة المهجورة، وحتى من بيع ثمار الصبّار التي قطفت من أراض هامشية، فيما استولت سلطات الاحتلال على مساحات واسعة من الأراضي، وخصوصاً في جنوب فلسطين، بإعلانها «أراضي دولة»، وجعلتها من حقها كونها الدولة الوارثة للانتداب البريطاني، وادعت أنها لا تدين بأي تعويض عن مناطق كهذه.

في المقابل، تبنى العرب تعريفاً أكثر شمولاً واتساعاً للأملاك المهجورة، بحيث يشمل الأراضي التي كان أفراد يملكونها، والأراضي ذات الملكية الجماعية أو المشتركة، فلم ينظروا إلى مسألة الأملاك المهجورة في نطاق ما خسره الفلسطينيون والعرب فحسب، بل أخذوا في اعتبارهم أيضاً الخسارة الاقتصادية الإجمالية للمجتمع الفلسطيني بمجمله، فكانت تقديرات العرب لقيمة الأراضي والمباني في المدن، وكذلك لقيمة بيارات الحمضيات أكثر بكثير من التقديرات الإسرائيلية.

ونظرت هذه الدراسة، التي اشتملت على ملاحق قيمة كانت نتاج بحث طويل في ثلاث قارات، في فشل المجتمع الدولي والأمم المتحدة ولجنة التوفيق بصورة خاصة، في تحقيق أي إنجاز بارز على

مدى أعوام فيما يخص أملاك اللاجئين، مشـــددة – علـــى الرغم مـــن التاريخ الطويـــل من العذاب الذي مرت ولا تزال تمر به مسألة أملاك اللاجئين الفلسطينيين – على أن علاج الموروثات الإنسانية الناجمة عن الصراعات الإثنية المريرة لا يتحقق إلا عن طريق جهود دولية قوية وخلاقة لإحلال السلام، تحترم التصورات الذهنيـــة العميقة التي أفرزها هذا الصراع، وتسعى للتعامل معها، فمساعدات التنمية مهما بلغ حجمها، وأي مقاربات فنية أخرى للموضوع، لن تنجح في إيجاد حل له.

ويشـــير فيشـــباخ إلى أن تلك المعاناة، مثلها مثل غيرها من المشـــكلات الأساسية التي تواجه الفلسطينيين والإســـرائيليين، تعود إلى الأحداث الصاخبـــة للعام ١٩٤٨، عندمـــا اندلعت الحرب العربيـــة الإســـرائيلية الأولى، وتمّ إنشـــاء دولة إســـرائيل، حيث وجد حوالى سبعمائة ألف عربي فلسطيني أنفسهم مشرّدين كلاجئين عبر الحدود وخطوط وقف إطلاق النار، وهذه المعاناة لا تزال بحاجة للحل على نحو ملائم، وإن كان بشـــكل لا يرضي اللاجئين على الأقل.

ويتطرّق فيشباخ أكثر إلى مسألة متقلبة ومثيرة للعواطف بين اليهود والفلســـطينيين على السواء، مثـــل قضية اللاجئين ومصيرهـــم النهائي، مبيناً أن معانـــاة اللاجئين سياســـية الطابع، وبعضها نفساني وعاطفي، ولا يزال بعضها ملموساً بشكل واضح، وربما كان هذا هو الســـبب وراء عصيان مسألة اللاجئين على الخضوع لأيّ نوع من الجهود الخلاقـــة والمقترحات التي حاولت أن تحل النقاط العالقة بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

ويعاين فيشباخ في كتابه سبب إخفاق العرب والإســـرائيليين والمجتمع الدولي في حلّ مشـــكلة ممتلكات اللاجئين على الرغم من الجهود الواضحة طوال ستة عقود، مبيّناً كيف أنّ المشكلات العملية والمفاهيمية أعاقت كثيـــراً الوصول إلى حل لتلك المســـألة، ملقياً الضوء على الأسباب التي جعلت المجتمع الدولي يخفق في تحقيق سلام شامل بين الإسرائيليين والفلسطينيين على الرغم من الجهود الجادة التي تستحق الثناء في بعض الأحيان.

ويقول فيشباخ إن الحرب العربية الإسرائيلية أدت إلى تشـــتيت المجتمع العربي الفلســـطيني وشـــكلت البداية لخروج اللاجئين الذين لا يزالون حتى هذا اليوم في المربع الأول من المشكلة، مشيراً إلى اقتلاع سبعمائة وخمســـين ألف فلسطيني، أي ما يزيد قليلاً على نصف الســـكان العرب في فلسطين من وطنهم خلال القتال، مبيناً كيف وجد اللاجئون أنفســـهم يعيشـــون عبر حدود معادية جديدة، وخطوط وقف إطلاق نار جديدة، محرومين من ديارهم وممتلكاتهم التي تركوها في ذلك الجزء من فلسطين الذي بات يعرف باسم إسرائيل.

٩٣٣ مليار دولار في حينه

يذكر أن تقديرات اللجان المختلفة تمحورت حول الأراضي والمباني، وأشـــجار الفاكهة، وبســـاتين الحمضيات بمـــا فيها المبانـــي والآلات وغيرها، ومزارع الموز، وكروم الزيتون، وأراضي الحبوب، والمصانع، والآليات، والماشية، والمساحات المزروعة

بأشـــجار مثمرة، والأراضـــي الزراعية والمراعي، والأمـــوال المنقولة من كافة الأنواع، والســـندات والودائـــع فـــي البنوك، وأموال شـــركات التأمين المجمدة، وقدرت حسب إحصائيات تعود إلى العام ١٩٥١، جمعها فيشباخ، بـ «٩٣٣ مليار دولار».

وفيشـــباخ مـــؤرخ أميركـــي يدرس فـــي كلية راندولف فـــي ماكون بولاية فرجينيـــا بالولايات المتحـــدة الأميركيـــة، وهو متخصـــص في تاريخ الشـــرق الأوســـط الحديث، وخصوصاً الصراع العربي الإســـرائيلي، وله عـــدة كتب ومقالات في أنظمـــة ملكيـــة الأراضي والأملاك في الشـــرق الأوسط.

الكاتب، وهو متخصص بتاريخ الإقليم، نشـــر عـــدة كتـــب ومقالات عـــن القضية الفلســـطينية والصـــراع العربي الصهيونـــي، لكنه حاز أيضاً جوائـــز مؤسســـات يهودية أميركيـــة على كتابه الأحدث الذي صدر العام ٢٠١٠ «مطالب الملكية اليهودية في البلاد العربية»! أما النسخة الإنجليزية الأصلية فقد صدرت عـــام ٢٠٠٣، وعرضنا هذا يخص النســـخة العربية الصـــادرة حديثاً، وهو من ســـجل في المقدمة أن دراسته تتناول مسألة واحدة شـــكلت إحـــدى الجوانـــب الجوهرية غير المعالجة الخاصة بالصراع وهي مشكلة اللاجئين الفلسطينيين. والدراسة تتناول بالبحث المعمق هذا الجانب من خلال التركيز على أملاك الفلسطينيين التي اســـتولت عليها إسرائيل وكيفية وضعها في سياق الصراع العربي الإسرائيلي.

يبقى أن نقول إن هذا الكتاب مرجع أساسي، وربمـــا الوحيد، المتوافر ضمن غلافين، عن قضية الأملاك الفلسطينية الخاصة في الوطن المغتصب منذ العام ١٩٤٨، وبعض أســـرار محاولات إنهاء القضية الفلســـطينية وتصفيتها، وأن يتم التركيز عليها ضمن ســـياق مختلف وليس ضمن الإطار السياسي.

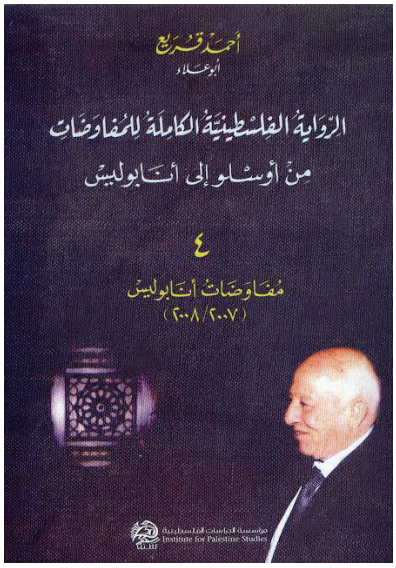

الرواية الفلسطينية الكاملة للمفاوضات - من أوسلو إلى أنابوليس

٤- مفاوضات أنابوليس (٢٠٠٧/٢٠٠٨)

الكتاب: مؤسسة الدراسات الفلسطينية

الكاتب: أحمد قريع (أبو علاء)

تاريخ النشر: تموز ٢٠١٤

عدد الصفحات: ٣٤٥

يأتي هذا الإصدار كجزء متمم لثلاثة إصدارات سابقة عن المفاوضات الفلسطينية – الإسرائيلية، إذ يغطي الفترة الممتدة من أواسط سنة ٢٠٠٧ حتى أواخر سنة ٢٠٠٨، ويشتمل على المداولات التي جرت غداة إعلان الرئيس الأميركي جورج بوش الابن دعوته إلى عقد هذا المؤتمر في أنابوليس. كما يوثق وقائع المؤتمر، ويقدم بعد ذلك عرضاً مفصلاً عن جولات التفاوض، بما في ذلك المحاضر غير الرسمية لهذه الجولات التي توقفت عشية العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة أواخر سنة ٢٠٠٨.

يقول أبوعلاء: مع أن مفاوضات أنابوليس، التي جرت آنذاك وسط توقعات متشائمة، لم تنجز أياً من الأهداف المرجوة، ولم تؤد إلى حدوث اختراق في الحائط التفاوضي المسدود، بل انتهت إلى لا شيء تقريباً، فقد آثرتُ أن أدون وقائع هذه المحطة التي كانت آخر محطة لي في مجرى المفاوضات الطويل، الذي بدأ مع مفاوضات أوسلو سنة ١٩٩٣.

ويضيف في تقديم الكتاب: إن أهم ما ينطوي عليه هذا الإصدار، الذي ترددت طويلاً في نشره، هو جانب التوثيق والتأريخ، فضلاً عن السرد والتحليل، لمحطة تفاوضية أُخرى غير مثمرة – على غرار ما كانت عليه معظم المحطات السابقة – قد يكون فيها بعض الدروس والعبر المفيدة لأي مفاوضات لاحقة.

الكتاب: البحث عن خلاص.. أزمة الدولة والإسلام والحداثة في مصر

الكاتب: شريف يونس

الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب في سلسلة «المكتبة السياسية»

تاريخ النشر: ٢٠١٤

يقــدم الكتاب نقداً تاريخيــاً ومنهجياً جذرياً للروايتــين الوطنيــة والإســلامية لتاريخ مصر الحديث، اللتين حكمتا رؤية معظم المصريين سبعة عقود على الأقل. كلتاهما أشــبه بملحمة شعبية تحكي سيرة بطل واحد بلا شريك إما الشعب أو الأمة المسلمة. طمحت كلتاهما إلى تحديد هوية المصريين وإلزامهم التماهي مع هذا البطل الوحيد وتخويــن أو تكفيــر أي رواية أخرى، كما أكدت كلتاهمــا أن ديكتاتوريتها وحدها هي الخلاص النهائي والتعويض الشامل عن كل فشل وهزيمة.

ينقسم الكتاب إلى خمسة أبواب، يتناول الباب الأول «الدين والدولة قبل الحداثة»، والباب الثاني جــاء بعنوان «مصر الخديوية وتشــكل الحداثة»، أما البــاب الثالــث فيتحدث عن «مصــر الملكية وتشكل الشعب»، فيما يتناول الباب الرابع «عصر الجمهورية وأزمة الحداثة السلطوية»، وأخيراً يحمل الباب الخامس عنوان «انحطاط الهوياتية».

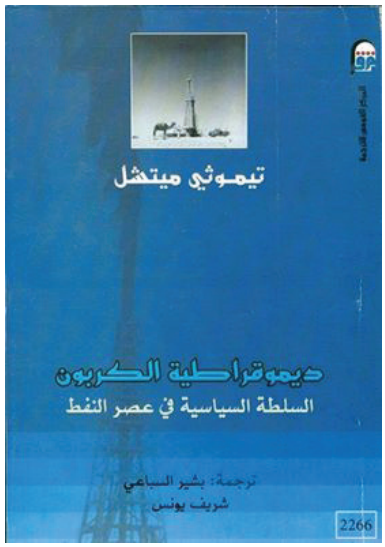

الكتاب: ديمقراطية الكربون: السلطة السياسية في عصر النفط

تأليف: تيموثي ميتشل

ترجمة: بشير السباعي وشريف يونس

الناشر: المركز القومي للترجمة بالقاهرة

يتحدث الكتاب في ٤٢٧ صفحة، عن فكرة تتمثل في أن أساس الديمقراطية الحديثة على مدار القرن الماضي تربط دول الشــرق الأوسط المنتجة للنفط بديمقراطيات الغرب الصناعي.

وينطلق المؤلف من الفرضية التي اعتمد عليها طويلاً والقائلــة إن ديمقراطية الكربون في الغرب قد قامت على أن النفط غير المحدود ســوف ينتج نمــواً اقتصادياً لا نهاية لــه، وهو يخلص إلى أن هذا النموذج لا يمكنه أن يصمد لنفاد الوقود أولاً ثم للتغير المناخي الذي يرتبط بوجوده.

في أعقاب الغزو الأميركي للعراق عام ٢٠٠٣، ظهرت للســطح في النقاشــات خلاصة تقول إن أهم الســمات المميزة للشرق الأوسط افتقاره إلى الديمقراطية، حيث رأى الكثيرون أن افتقار الشرق الأوسط إلى الديمقراطية له صلة ما بالنفط.

فالبلدان التي تعتمد على موارد بترولية للحصول علــى جانب كبير من إيرادتها، تميل إلى أن تكون أقل ديمقراطية، فموجة الانتفاضات التي انتشرت فــي العالم العربي فــي ٢٠١١ أكدت هذه الصلة بين الإيرادات الكبيرة من النفط وصعوبة المطالبة بحياة أكثر ديمقراطية ومســاواة، فالحقيقة التي يوردهــا الكتــاب هي أنه كلمــا كان إنتاج النفط أقل وأســرع فــي الهبوط، نمــت النضالات من أجــل الديمقراطية نمواً أســرع، فتونس ومصر،

حيث بدأت الانتفاضات، واليمن «حيث انتشـرت الانتفاضات بسرعة» تعد كل هذه الدول من أصغر منتجي النفط في المنطقة.

الكتاب: جدليّات الاندماج الاجتماعي وبناء الدولة والأمة في الوطن العربي

الكاتب: مجموعة مؤلفين

الناشر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

يضـم الكتاب مجموعة محكّمة من البحوث التي قدمت في المحور الأول لمؤتمر المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات السنوي الثاني للعلوم الاجتماعية والإنسانية الذي عُقد في الدوحة يومي ٣٠ و٣١ آذار ٢٠١٣، وشـارك فيه زهاء ثمانين أكاديمياً من دول عربية مختلفة. وتمحـورت أعمال هذا المؤتمر حول موضوعي: «جدليات الاندماج الاجتماعي وبناء الدولة والأمـة في الوطن العربي» و «ما العدالة في الوطن العربي اليوم؟».

تتناول فصول الكتاب التسـعة عشـرة إشكالية الاندماج الاجتماعـي والتكامل الوطني وبناء الأمة والتي اختارهـا المركز العربي محوراً للبحث، ليس لأهمية هذه الإشكالية بالنسبة إلى العلوم الاجتماعية فحسب، بل لعودة أسئلتها وقضاياها للبروز بصورة شـديدة الوضوح في العقود الأخيـرة أيضاً. وقد رافقت هذه الأسـئلة تحـوّلات التاريخ الاجتماعي العربي الحديث ولا سـيما في مرحلة التغير الكبرى الراهنة بعد الانتقال من الرابطة العثمانية إلى نظام الدول، ثم الانتقال من مرحلة الانتداب والاستعمار والنفوذ الاستعماري إلى مرحلة الدول المستقلة بعد نهاية الحـرب العالمية الثانية، وتفكيك الاسـتعمار القديم أو المباشـر، وسـيادة النظم التسلطية في الوطـن العربي بعد فترة ليبرالية هشّـة في بعض البلدان العربية.

تناقش بحوث الكتاب قضايا تتسع من بناء الدولة وإعادة الاندماج الاجتماعيّ في كلّ من مصر وسورية والأردن وتونـس وموريتانيا ولبنـان ودول الخليج والمغـرب العربي الكبير، إلى موضوعات مثل الهوية والعولمـة، والمواطنة وتكوين الجماعات السياسـية، وقياس النزعة الانفصالية لدى الأقليات، والليبرالية والنظام الانتخابي النسبي. تضم قائمة المساهمين فـي الكتاب كلاً مـن: أحمد بعلبكـي، و «امحمد» مالكي، وأنطوان نصري مسرّة، وباقر سلمان النجّار، وجاد الكريم الجباعي، وحسن عبيد، وحماه اللّه ولد السالم، وطارق البشـري، وعادل الشرجبي، وعبد الحميد هنية، وعبد العزيز خزاعلة، وعلي عبد الرازق جلبـي، وعلي عبد الرؤوف علـي، وفاطمة الصايغ، ومهنّـد مصطفى، ومي مجيب عبد المنعم مسـعد، ونيروز ساتيك، وهاني المغلس، ووليد عبد الحي.